



الأمم المتحدة

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السابعة والستون

الملحق رقم ٥ بـ



الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والستون
الملحق رقم ٥ باء

منظمة الأمم المتحدة للطفولة
التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة
لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٢

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0251-8325

المحتويات

الفصل	الصفحة
كتابا الإحالة	vi
الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات	١
الثاني - تقرير مطول لمجلس مراجعي الحسابات	٣
موجز	٣
ألف - الولاية والنطاق والمنهجية	١٢
باء - النتائج والتوصيات الرئيسية	١٣
١ - متابعة التوصيات السابقة	١٣
٢ - البيانات المالية والتقارير المالية	١٥
٣ - إدارة الميزانية	١٩
٤ - إدارة البرامج والمشاريع	٢٦
٥ - المسائل المتعلقة باللجان الوطنية لليونيسيف	٣٦
٦ - التقدم المحرز في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	٤٩
٧ - إدارة المشتريات والعقود	٥١
٨ - إدارة الأصول	٥٢
٩ - الخبراء الاستشاريون والمتعاقدون الأفراد	٥٤
جيم - إقرارات الإدارة	٥٧
١ - شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض والممتلكات	٥٧
٢ - الإكramيات	٥٧
٣ - حالات الغش والغش المفترض	٥٧
دال - شكر وتقدير	٥٩

المرفقات

٦٠	المرفق الأول - حالة تنفيذ التوصيات بالنسبة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩
٦٤	المرفق الثاني - العوامل التي تشير إلى أن اليونيسيف تقوم بدور الطرف الرئيسي
٦٥	المرفق الثالث - تحليل دور اللجان الوطنية في أنشطة جمع الأموال من القطاع الخاص بناء على معيار المحاسبة الدولي رقم ١٨
٦٦	الثالث - التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٦٨	الرابع - البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٦٨	ألف - البيانات المالية
٦٨	البيان الأول - بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٧٠	البيان الثاني - الأصول والخصوم والأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٧٢	البيان الثالث - بيان التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٧٣	البيان الرابع - بيان الاعتمادات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٧٤	البيان الخامس - الإيرادات/المقبوضات والنفقات/المصروفات والتغيرات في أرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٧٥	البيان السادس - حالة تمويل البرامج المعتمدة والاعتمادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٧٦	البيان السابع - بيان البرامج المعتمدة، والاعتمادات والنفقات والأرصدة غير المنفقة المتعلقة بالموارد العادية والموارد الأخرى (العادية) والموارد الأخرى (الطوارئ) عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٨٢	البيان السابع-٢ - بيان البرامج المعتمدة والاعتمادات، والنفقات والأرصدة غير المنفقة المتعلقة بالموارد العادية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٨٨	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

	البيان السابع-٣ - بيان البرامج المعتمدة والاعتمادات والنفقات والأرصدة غير
	المنفقة المتعلقة بالموارد الأخرى (الطوارئ) عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/
٩٤	ديسمبر ٢٠١١
٩٩	باء - جداول البيانات المالية
	الجدول ١ - التبرعات المحصلة أو المعلنة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون
٩٩	الأول/ديسمبر ٢٠١١
	الجدول ٢ - التبرعات المستحقة القبض للموارد العادية والموارد الأخرى (العادية)
١١١	والموارد الأخرى (الطوارئ)، في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
	الجدول ٣ - المقبوضات والمصروفات والتغيرات في أرصدة الصناديق الاستتمانية لفترة
١١٤	السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
١١٥	جيم - الملاحظات على البيانات المالية.

المرفقات

	المرفق الأول - الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة
	الصناديق للسنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٣١ كانون الأول/
١٣٧	ديسمبر ٢٠١١
١٣٩	المرفق الثاني - مسرد

كتابا الإحالة

[٣١ آذار/مارس ٢٠١٢]

عملا بالمادة ١٣-٣ من النظام المالي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، مرفق طيه التقرير المالي والبيانات المالية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وذلك بالصيغة التي أعدها المراقب المالي. وترسل نسخ من هذه البيانات المالية أيضا إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) أنتوني ليك
المدير التنفيذي

رئيس مجلس مراجعي الحسابات
الأمم المتحدة
نيويورك

[٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢]

يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) التي قدمها المدير التنفيذي لليونيسيف. وقد قام مجلس مراجعي الحسابات بفحصها. إضافة إلى ذلك، يشرفني أن أقدم تقرير مجلس مراجعي الحسابات في ما يتعلق بالحسابات المذكورة أعلاه، بما فيها رأي مراجعي الحسابات بشأنها.

(توقيع) ليو لياني
المراجع العام للصين
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

رئيس الجمعية العامة
للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات تقرير البيانات المالية

لقد قمنا بتدقيق البيانات المالية المرفقة لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، لفترة السنتين المنتهية في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، التي تتألف من بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق (البيان الأول) وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق (البيان الثاني)؛ وبيان التدفقات النقدية (البيان الثالث)؛ والبيانات والجداول المؤيدة والملاحظات التوضيحية. ولم تشمل عملية مراجعة الحسابات المرفقين الأول والثاني للبيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

المراقب المالي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة هو المسؤول عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظمة الأمم المتحدة، وعما تراه الإدارة ضرورياً من ضوابط داخلية تمكّن من إعداد بيانات مالية خالية من أية أخطاء جوهرية، سواء كانت نتيجة احتيال أو خطأ.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء الرأي في هذه البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعتنا للحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بامتناننا للشروط الأخلاقية وتخطيطنا لمراجعة الحسابات وتنفيذها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

وتنطوي أية مراجعة للحسابات على القيام بإجراءات لاستقاء أدلة تثبت صحة المبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ولمراجع الحسابات أن يختار تلك الإجراءات، بما في ذلك تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في ما تضمنته البيانات المالية، سواء كانت نتيجة غش أو خطأ. وفي إجراء تلك التقييمات للمخاطر، يراعي مراجع الحسابات الرقابة الداخلية التي يتبعها الكيان لإعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً، ليتسنى له تحديد إجراءات المراجعة المناسبة في الظروف السائدة، ولكن لا يكون ذلك لغرض إبداء رأي حول فعالية الرقابة الداخلية في الكيان. وتشمل مراجعة الحسابات أيضاً تقييم مدى ملاءمة السياسات

المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية المقدمة من الإدارة، وكذلك طريقة عرض البيانات المالية بوجه عام.

ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات تشكل أساسا كافيا ومناسبا لتكوين رأي لمراجعي الحسابات بناء عليه.

رأي مراجعي الحسابات

في رأينا، تعرض البيانات المالية بأمانة، من جميع الجوانب المادية، الوضع المالي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للفترة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

تقرير عن الشروط القانونية والتنظيمية الأخرى

علاوة على ذلك، نرى أن المعاملات التي قامت بها منظمة الأمم المتحدة للطفولة، التي أحطنا بها علما، والتي اخترناها في إطار مراجعتنا، قد تمت من جميع النواحي الهامة وفقا للنظام الأساسي المالي للمنظمة وللإسناد التشريعي.

ووفقا للمادة الرابعة عشرة من النظام المالي والقواعد المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا للبيانات المالية للمنظمة.

(توقيع) ليو لياني

المراجع العام للصين

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) تيرينس نوميمبي

المراجع العام لجنوب أفريقيا

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) أمياس مورس

المراقب المالي والمراجع العام

للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

الفصل الثاني

تقرير مطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) واستعرض عملياتها لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وتمت مراجعة الحسابات عن طريق زيارات ميدانية لمكتبين إقليميين، و ١٠ مكاتب قطرية، وأجري كذلك استعراض للمعاملات والعمليات المالية التي جرت في المقر في نيويورك وجنيف وكوبنهاغن. ولا تشمل المراجعة المرفقين الأول والثاني للبيانات المالية.

رأي مراجعي الحسابات

أصدر المجلس رأيا غير معدل عن البيانات المالية للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

البيانات المالية والإبلاغ المالي

بالمقارنة بفترة السنتين السابقة، ارتفع مجموع الإيرادات في فترة السنتين ٢٠١١/٢٠١٠ من ٦,٦١ بلايين دولار إلى ٧,٣٥ بلايين دولار. ويرجع ذلك أساسا إلى حدوث زيادة في التبرعات. وزاد مجموع النفقات أيضا من ٦,٣٢ بلايين دولار إلى ٧,٤٢ بلايين دولار، ويرجع ذلك أساسا إلى الزيادة العامة في نفقات المساعدة البرنامجية. وقد أدى ذلك إلى نقص في الإيرادات عن النفقات بمقدار ٦٩,٦٧ مليون دولار، مقارنة بتحقيق فائض بمقدار ٢٩٦,٢٤ مليون دولار في فترة السنتين السابقة.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بلغ مجموع الموجودات ٣,٨ بلايين دولار، من دون أي تغيير نسبيا مقارنة بالرصيد في نهاية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وشمل مبلغ ٣,٠٨ بلايين دولار من هذا المبلغ، أو ٨١ في المائة، مبالغ نقدية وودائع لأجل، فضلا عن استثمارات. ولاحظ المجلس أن حجم المبالغ النقدية الكبير في نهاية العام كان مخصصا أساسا لأنشطة برامج كان مقررا تنفيذها في عام ٢٠١٢، وبعد ذلك.

وكشفت مراجعة المجلس للحسابات والبيانات المالية للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ أن نفقات التنظيم والإدارة قيدت بأقل من قيمتها الحقيقية بمقدار ١٦٦,١ مليون دولار على الأقل، وهناك بنود أخرى أدرجت في البيانات المالية كان ينبغي أن تكون أكثر شفافية.

بعد التدقيق، قامت اليونيسيف إما بإجراء تعديلات أو إضافة مزيد من الكشف عن البيانات المالية لتحسين الشفافية وتوضيح أن حجم الإنفاق على التنظيم والإدارة الوارد في بيان الإيرادات والنفقات يمثل النفقات التي تم تكبدها في إطار سلطة الميزانية المبينة في ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

المسائل المتصلة باللجان الوطنية التابعة للمنظمة

اللجان الوطنية لليونيسيف هي اللجان الشريكة الرسمية والحصرية للمنظمة، والتي أنشئت لجمع الأموال من القطاع الخاص نيابة عن اليونيسيف، ومن أجل اليونيسيف، حيث تقوم بجمع ما يقرب من ثلث الإيرادات السنوية للمنظمة. ونظرا لأهمية مساهمة اللجان الوطنية في اليونيسيف، استعرض المجلس العلاقة بين اليونيسيف واللجان الوطنية، ورصد اليونيسيف لما تضطلع به اللجان من أنشطة في مجال جمع الأموال وأنشطة الدعوة لصالح الأطفال، فضلا عن الأداء المالي للجان وتقديمها التقارير عن ذلك، ولاحظ أوجه القصور التالية:

(أ) إكمال إعداد التقارير/إثبات الإيرادات من المنح التي جمعتها اللجان الوطنية نيابة عن اليونيسيف ومن أجل اليونيسيف. استنادا إلى المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة ومبادئ المحاسبة المقبولة عموماً^{*}، يشير استعراض المجلس لاتفاقيات التعاون بين اليونيسيف واللجان الوطنية إلى أن هذه اللجان، على الرغم من كونها مستقلة عن اليونيسيف، ليست جهات مانحة، فينبغي أن تكون جميع أموال التي تجمعها هذه اللجان من المانحين باسم اليونيسيف ومن أجل اليونيسيف ملكا لليونيسيف. ولذلك، فإن على اليونيسيف بيان المبلغ الإجمالي للعائدات في البيانات المالية، بدلا من صافي العائدات، التي تجمعها اللجان الوطنية، باعتبارها إيرادات لليونيسيف ما لم تكن هناك أدلة كافية تثبت أن الأموال التي تجمعها اللجان ليست لليونيسيف. وينبغي تسجيل الجزء الذي تحتفظ به اللجان الوطنية من الأموال لتغطية تكاليف جمع الأموال المتصلة بهذا الأمر باعتباره نفقات لليونيسيف (كما هو الأمر بالنسبة لعمولات الوكالات). وفي ما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بلغ مجموع العائدات التي جمعتها اللجان الوطنية عن طريق أنشطة جمع الأموال من القطاع الخاص ما مقداره ٢ ٦٥١,٨ مليون دولار، في حين بلغ صافي العائدات التي دفعت إلى اليونيسيف ٢ ٠٢٤,٩ مليون دولار. ولذلك، فإن مبلغ ٦٢٦,٩ مليون دولار من الأموال التي جمعتها

^{*} لما كانت المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة لا تتطرق لمسألة جمع الأموال من القطاع الخاص، وتسمح للكيانات بأن تطبق أكثر المعايير المحاسبية الدولية ملائمة في سياق جمع الأموال لدى تقرير إثبات الإيرادات لأغراض التعاون مع اللجان الوطنية لجمع أموال من القطاع الخاص (ترد معلومات مفصلة عن هذا الأمر في المرفق الثالث).

اللجان الوطنية واحتفظت بها لم تقيد في البيانات المالية غير المعدلة لليونيسيف. علاوة على ذلك، وفقاً لاتفاق التعاون المعياري بين اللجان الوطنية واليونيسيف، فعندما تكون هذه اللجان في مرحلة التصفية، يجب أن يعاد كل صافي الأصول التي لديها (بما في ذلك الاحتياطات) إلى المنظمة إلا في البلدان التي لديها قيود قانونية بشأن تحويل الأموال إلى اليونيسيف. ووفقاً لمبادئ المحاسبة المقبولة عموماً، يجب أن تقيد اليونيسيف ملكية هذه الاحتياطات. غير أن المجلس لاحظ أن مبلغاً مالياً من الاحتياطات المتراكمة مجموعه ١٠٤,٤ مليون دولار كان في حوزة اللجان الوطنية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، لم يقيد ويكشف عنه باعتباره أصولاً مشروطة في البيانات المالية غير المعدلة. إضافة إلى ذلك، يعرض المجلس في هذا التقرير أوجه قصور في قيد الإيرادات والنفقات من الأموال التي جمعتها اللجان الوطنية، بما في ذلك مبلغ غير مصدق قدره ٤٦٩,٥٦ مليون دولار من الأموال الصافية من اللجان الوطنية لم تقيده اليونيسيف مباشرة باعتباره إيرادات، ومنحة مالية قدرها ٧,٤٦ ملايين دولار كان ينبغي نقلها إلى حساب اليونيسيف، ولكن اليونيسيف سمحت للجنة المعنية أن تستخدم المبلغ مباشرة لتعويض نفقاتها (وهو ما أدى إلى تقدير إيرادات اليونيسيف بأقل من قيمتها الحقيقية)، وحالات أخرى يمكن فيها أن تكون إيرادات اليونيسيف ونفقاتها قد أثبتت بأقل من قيمتها الحقيقية ولكن المبالغ هنا زهيدة لا أهمية لها. وفي الإجمال، يرى المجلس أن إيرادات اليونيسيف ونفقاتها في البيانات المالية غير المعدلة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ أثبتت بأقل من قيمتها الحقيقية بمقدار ٦٢٦,٩ مليون دولار على الأقل. وبعد التدقيق، قدمت اليونيسيف كشفاً إضافياً في الملاحظة ٤ على البيانات المالية الذي يسمح النظام المالي والقواعد المالية لليونيسيف، أن يعكس على نحو ملائم الإيرادات والنفقات المتصلة بالأموال التي جمعتها اللجان الوطنية من القطاع الخاص، بما في ذلك الاحتياطات، ويبلغ مجموعها ١٠٤,٤ ملايين دولار ستحوّل إلى اليونيسيف باعتبارها إيرادات، في حال تمت تصفية اللجان الوطنية، رهناً بأحكام اتفاق التعاون. وسيبقى المجلس هذه المسألة قيد الاستعراض في عمليات التدقيق التي سيجريها في المستقبل.

(ب) ارتفاع معدلات الاحتفاظ بالأموال من جانب اللجان الوطنية. كشف استعراض لأنشطة اليونيسيف في جمع الأموال من القطاع الخاص أن كلا من اليونيسيف واللجان الوطنية تكبدت تكاليف باهظة تتصل بجمع الأموال من القطاع الخاص. فخلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠١١، احتفظت ٣٦ لجنة وطنية ما مجموعه ٢,٠٢ بليون دولار (أو ٢٩ في المائة من مجموع أموالها البالغ ٧,٠٧ بلايين دولار لنفس الفترة) من التبرعات لتغطية نفقاتها، في حين كان معدل الاحتفاظ المستهدف أقل من ٢٥ في المائة، وفقاً لاتفاق التعاون. وفي ما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بلغ مجموع المصروفات التي تكبدتها

شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه التابعة لليونيسيف، واللجان الوطنية، ما مقداره ٩٥٢,٥٨ مليون دولار، تمثل ٣٣ في المائة من مجموع إيرادات المنظمة من جمع التبرعات من القطاع الخاص وقدره ٢ ٨٨١,٠٨ مليون دولار. وبعبارة أخرى، خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، أنفق، مقابل كل ١٠٠ دولار من التبرعات المقدمة من المانحين، ما معدله ٣٣ دولارا لتغطية تكاليف جمع الأموال، قبل أن تتوافر هذه الأموال لبرامج اليونيسيف. ولاحظ المجلس أن ارتفاع التكاليف الإدارية هو أحد الأسباب التي تؤدي إلى ارتفاع معدلات المبالغ المحتفظ بها من جانب بعض اللجان الوطنية؛

(ج) عدم كفاية الرقابة على أنشطة اللجان الوطنية. بموجب اتفاق التعاون. في حين وضعت اليونيسيف ضوابط للإشراف على تخصيص الأموال واستخدامها لدى اللجان الوطنية، فإن إشرافها على الأنشطة التي تضطلع بها اللجان الوطنية وفقا لاتفاق التعاون يعتبر غير كاف، وينبغي تحسينه. على سبيل المثال، فإن التعديلات التي أدخلت على اتفاقية التعاون التي وقعتها اليونيسيف وصندوق الولايات المتحدة منحت صندوق الولايات المتحدة الحق غير المشروط في استخدام التبرعات التي جمعت باسم اليونيسيف. وقد أعطى هذا لصندوق الولايات المتحدة سلطة تخصيص أموال لبرامج غير برامج اليونيسيف، ومن ثم لم تستطع اليونيسيف أن تشرف بفعالية على طريقة استخدام صندوق الولايات المتحدة تلك الأموال. ويساور المجلس قلق من احتمال أن تقوم اللجان الوطنية بجمع الأموال تحت سلطة اليونيسيف ثم تقوم بتخصيص تلك الأموال لبرامج غير برامج اليونيسيف من دون إشراف فعال أو رقابة فعالة من جانب اليونيسيف.

إدارة الميزانية

الميزانية أداة رئيسية لتحقيق فعالية الإدارة والرقابة المالية، ومن ثم فهي العنصر المحوري في عملية توفير الرقابة على الأبعاد المالية لعمليات المنظمة. وقد نظر المجلس في عملية صياغة الميزانية وحدد عددا من نقاط الضعف، منها ما يلي:

(أ) لم يكن معدل الشغور المطبق في صياغة ميزانية الدعم مسوّغا تماما. ولاحظ المجلس أن معدل شغور ثابت قدره ٦ في المائة طبق في صياغة ميزانية وظائف الفئة الفنية الدولية من دون تقديم أي معلومات كافية لتسوية تلك النسبة. إضافة إلى ذلك، لم يطبق أي عامل شغور في إعداد ميزانية الوظائف المحلية (موظفو الخدمات العامة والموظفون الفنيون الوطنيون). فلو استخدمت معدلات الشغور السابقة للموظفين الدوليين والموظفين المحليين، فإن ميزانية الدعم لليونيسيف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ كانت ستقل عن قيمتها الحالية بمقدار ٢٣,٦٨ مليون دولار؛

(ب) ليست الميزانية البالغة ٥٢٧,٦٨ مليون دولار المعتمدة لأنشطة الدعوة، وتطوير البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان مؤيدة بأنشطة ونتائج تفصيلية؛ ويرى المجلس أن بالإمكان تحسين هذا الأمر في فترة السنتين التالية؛

(ج) على الرغم من أن ميزانيات بعض شعب/مكاتب المقر الرئيسي قدمت ووافق عليها المجلس التنفيذي وفقا للنظام المالي مقررات المجلس التنفيذي المتصلة بها، فقد رأى المجلس أن الميزانيات لم تقدم بطريقة موحدة، وهو ما حال دون حصول مجلس الإدارة على صورة شاملة عن الأهداف التي ينبغي تحقيقها، فضلا عن الموارد المالية التي تحتاج إليها تلك الشعب/المكاتب.

ولاحظ المجلس أيضا نقاط ضعف تتصل بتنفيذ الميزانية وتقارير الأداء، بما في ذلك ما يلي:

(أ) قدم طلب للحصول على موارد إضافية قدرها أربعة ملايين دولار تحت تكاليف ترخيص النظام المسمى "النظم والتطبيقات والمنتجات" (نظام SAP) لصرف مبلغ يتجاوز المبلغ المقرر بمقدار ٣,١ مليون دولار لتغطية نفقات الخبراء الاستشاريين لنظام مشروع VISION (نظام تخطيط موارد المؤسسة لليونيسيف) والنفقات الأخرى؛

(ب) لم توافق الإدارة العليا على تجاوز نفقات الميزانية المشتركة بين البلدان بمقدار ٣٢,٩١ مليون دولار في شعبة البرامج التابعة للمقر الرئيسي؛

(ج) على الرغم من أن تقارير الأداء عن تنفيذ ميزانية الدعم لفترة السنتين كانت وفقا للنظام المالي وما يرتبط به من مقررات المجلس التنفيذي، فإنها لم تكن كافية، وهو ما حال دون حصول مجلس الإدارة على صورة شاملة عن تنفيذ الميزانية، فضلا عن الإنجازات التي تحققت من النتائج المتوقعة من قبل الإدارة.

إدارة البرامج والمشاريع

وفي ما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بلغت نفقات اليونيسيف على مساعدة البرنامج ما مقداره ٦,٨٣ بلايين دولار، أو ٩٢ في المائة من مجموع الإنفاق. ويتطلب تحقيق إدارة فعالة للبرامج أن تقوم الإدارة بتحديد الأهداف والمخرجات بوضوح، ووضع مؤشرات الأداء، وتخصيص الموارد اللازمة لتنفيذ ولايتها. وفي ما يتعلق بالفترة المشمولة بالاستعراض، قام المجلس بالنظر في إدارة البرامج لدى المنظمة، ولاحظ أوجه القصور التالية:

(أ) لم يكن لدى اليونيسيف خطة عمل سنوية/سنتانية عالمية. ونتيجة لذلك، لا يستطيع مجلس الإدارة أن يربط تفاصيل الإنجازات الوارد ذكرها في تقارير المنظمة السنوية بأنشطة البرامج المقررة ومدخلات الموارد على أساس عالمي؛

(ب) وفي ما يتعلق بتنفيذ البرامج، لم تكن أنشطة الضمان، كالتقييمات الدقيقة، وعمليات التفتيش المفاجئة وعمليات مراجعة الحسابات المقررة حسب جدول زمني كافية في بعض المكاتب الميدانية. ولاحظ المجلس أيضا نقاط ضعف في الضوابط المتعلقة بتراخيص التحويلات النقدية والموافقة عليها؛

(ج) وفي ما يتصل بإعداد تقارير الأداء المتعلقة بأنشطة البرامج، لم يتسن ربط ٣٧ من أصل ٥٩ مؤشرا من مؤشرات الأداء مباشرة بالأنشطة التي نفذت في إطار برامج التعاون القطرية لليونيسيف. إضافة إلى ذلك، لم يكن أداء البرامج الذي أبلغت عنه المكاتب الميدانية مؤيدا تأييدا تاما للنتائج والإنجازات التي ورد ذكرها في التقارير السنوية للمنظمة.

تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

يمثل تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تحولا جوهريا في عمل اليونيسيف. وفي ما يتعلق بالفترة المشمولة بالاستعراض، واصل المجلس تقييمه لما تحزره المنظمة من تقدم نحو تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وأقر، في جملة أمور بالجهود التالية: (أ) إنشاء لجنة توجيهية تعمل جيدا ومكتب لإدارة التغيير لإبقاء خطة التنفيذ على الطريق الصحيح؛ (ب) وضع مجموعة كاملة من الورقات والإجراءات المتعلقة بالسياسات المحاسبية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ (ج) مراجعة نظامها المالي وقواعدها المالية، وما يتصل بذلك من سياسات محاسبية؛ (د) النجاح في بدء العمل بنظام فيجين (VISION) لتخطيط الموارد في المؤسسة وتشغيله بدءاً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وكان في هذه الجهود ما أيد الاستنتاج الذي توصل إليه المجلس بوجه عام وهي أن تنفيذ اليونيسيف للمعايير المحاسبية الدولية ماض عموما على الطريق الصحيح وقت إعداد التقرير.

في هذه الأثناء، واصل المجلس تحديد المسائل التي تتطلب التحسين، والتي، إن لم تعالج على الوجه الصحيح، يمكن أن تؤثر سلبا على تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وعلى تحقيق الفوائد المتوقعة منها، بما في ذلك، على وجه التحديد، ما يلي:

(أ) لم تكتمل حتى الآن ورقة السياسات العامة المتعلقة بمعاملة أموال القطاع الخاص التي تجمعها اللجان الوطنية، وهو ما يمكن أن تنجم عنه آثار كبيرة في عرض البيانات المالية؛

(ب) لا يزال يتعين معالجة أوجه القصور الهامة في النظم السابقة لتخطيط موارد المؤسسات، ولم تكتمل ثلاث عمليات مهمة في نظام فيجين الجديد لتخطيط موارد المؤسسات على نحو ما كان مقررا.

متابعة التوصيات السابقة

ليس لدى المجلس مخاوف كبيرة عموما بشأن حالة التوصيات الخمسين التي قدمها في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، حيث نفذ منها ٦٦ في المائة بالكامل (مقارنة بنسبة ٦٨ في المائة في فترة السنتين السابقة)، ولا تزال ٣٠ في المائة منها قيد التنفيذ (مقارنة بنسبة ٣٢ في المائة في السنة السابقة)، وبقي ٤ في المائة منها من دون تنفيذ. ويعلق المجلس في هذا التقرير على التوصيات غير المنفذة التي قدمت في الفترات السابقة.

التوصيات

قدم المجلس عددا من التوصيات بناء على مراجعته للحسابات. والتوصيات الرئيسية هي أن تقوم اليونيسيف بما يلي:

(أ) تحديد نطاق مصطلح "موظفو الدعم" بوضوح، والكشف في البيانات المالية عن تكاليف الموظفين المتصلة بالوظائف التنفيذية بوصفها نفقات الدعم الإداري أو دعم البرامج؛

(ب) وضع إجراءات بشأن التبرعات (بما فيها التبرعات العينية) وتعزيز رقابتها عليها، لكفالة اكتمال ودقة عملية الإبلاغ عن الإيرادات المستحقة لليونيسيف من اللجان الوطنية، ومن ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، تحقيق ما يكفي من الاتفاقات بين اللجان الوطنية والجهات المانحة؛ واستعراض وتحسين متطلبات الإبلاغ في تقارير الإيرادات والنفقات، حيثما كان ذلك ملائما، والحصول على بيانات مالية مراجعة وتقارير معتمدة عن الإيرادات والنفقات في الوقت المطلوب، وتعزيز الاتصال باللجان الوطنية لضمان تحويل الأموال التي جمعت إلى اليونيسيف في الوقت المطلوب؛

(ج) تعزيز عملية رصد النفقات الإدارية للجان الوطنية بغية تحقيق أقصى قدر من الموارد لاستخدامها في برامج اليونيسيف المتعلقة بالأطفال؛ والعمل، بالتعاون مع اللجان، على خفض التكاليف المتصلة بجمع التبرعات من القطاع الخاص حتى يتسنى استخدام المزيد من الأموال لتنفيذ ولاية المنظمة؛

(د) إجراء مراقبة ومراجعة بصورة مستمرة لمبيعات اللجان الوطنية من بطاقات اليونيسيف ومنتجاتها، واتخاذ تدابير أكثر فعالية استناداً إلى تحليل دقيق للخسائر والمكاسب الممكنة بهدف زيادة صافي الإيرادات المحققة منها، أو وقف العمليات لو نتجت عنها خسائر متكررة؛

(هـ) تعزيز الرقابة على تحويلات اللجان الوطنية من الموارد العادية إلى الموارد الأخرى لتحقيق أقصى قدر من الأموال غير المقيدة لليونيسيف، واستعراض الأساس المنطقي للشرط المتعلق بتحويل الأموال في اتفاق التعاون، وفرض مراقبة دقيقة على الهبات التي تجمع باسم اليونيسيف ولا تستخدم في برامج اليونيسيف، لتجنب مخاطر انعكاس ذلك على سمعة المنظمة؛

(و) أخذ معدلات الشواغر الأصلية في الحسبان، وحيثما كان الأمر ممكناً، تحديد العوامل المنظورة التي تؤثر على الميزانية لدى إعداد ميزانية الدعم في المستقبل؛ وتطبيق افتراضات للميزانية تكون أكثر معقولة ومسوغة تماماً، لعرض ميزانية في المستقبل تكون أكثر شفافية، وتستند إلى مسوغات كافية؛

(ز) إعداد مقترحات الميزانية البرنامجية لكل مكتب تشمل الأنشطة والنتائج التفصيلية على أساس الاحتياجات الفعلية والموارد المتاحة؛

(ح) إعادة النظر في منهجيتها الحالية لإعداد الميزانية، لضمان أن يتم إعداد الميزانيات وعرضها بطريقة متكاملة، حتى يحصل المجلس التنفيذي على صورة شاملة للموارد المؤسسية والموضوعية المطلوبة لتحقيق الأهداف المتوقعة؛

(ط) ضمان أن تكون الموارد المالية قد حددت بصورة معقولة لتعكس الاحتياجات الفعلية لتحقيق الأهداف المتوقعة المحددة في الميزانية؛

(ي) الامتثال التام لطلب المجلس التنفيذي بأن تحصل على الموافقة من السلطات المختصة عندما يحدث تجاوز لسقف الميزانية؛

(ك) إنشاء آلية للإبلاغ عن الأداء لإحاطة المجلس التنفيذي علماً باستخدام موارد ميزانية الدعم لفترة السنتين، وتفسير الفروق بين الميزانية الأصلية والنفقات الفعلية، وتحقيق النتائج المتوقعة؛

(ل) كفالة أن تعمل الشعب في المقر مع جميع المكاتب القطرية على كفالة تنفيذ عمليات تقييم القدرات وأنشطة الضمان وفقاً لإطار التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذون؛

(م) تحسين التقارير السنوية بتكميل البيانات المصاحبة بمؤشرات رئيسية أكثر انتقاء عن أداء البرامج، لتمثل إجراءات اليونسيف ومساهماتها المباشرة من خلال برامج التعاون القطرية؛

(ن) كفالة أن تعمل جميع المكاتب القطرية على تحسين تقاريرها السنوية، بتضمينها معلومات بشأن التحليل المتعمق للفوارق في أداء البرامج وبتأثير ذلك على تنفيذ البرامج؛ وتحليل الفوارق في الأداء داخل المكاتب القطرية في ما يتعلق بكل استراتيجية، وتقديم الدعم أو التوجيه إلى تلك المكاتب القطرية التي لا تزال بعيدا دون المستويات المرجوة؛

(س) النظر في وضع خطة لتحقيق فوائد من المعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام لإتاحة تحقيق أقصى الفوائد المتوقعة من هذه المعايير؛ والإسراع في إنجاز الصياغة النهائية لورقة الموقف للسياسات الحاسبية المتعلقة بمعاملة أموال القطاع الخاص التي تجمعها اللجان الوطنية، لجعلها تمثل للمعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام.

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - عهدت الجمعية العامة إلى اليونسيف بمهمة الدعوة لحماية حقوق الطفل، والمساعدة على تلبية احتياجاته الأساسية وزيادة فرصه في استغلال إمكاناته كاملة. وتقوم المنظمة بتعبئة الإرادة السياسية والموارد المادية لمساعدة البلدان، لا سيما البلدان النامية، على كفالة "الأولوية للأطفال" وبناء قدرتها على وضع سياسات عامة مناسبة وتقديم الخدمات إلى الأطفال وأسرهم.

٢ - راجع مجلس مراجعي الحسابات (المجلس) البيانات المالية لليونسيف واستعرض عملياتها لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) لعام ١٩٤٦. وجرت مراجعة الحسابات وفقا للمادة الرابعة عشرة من النظام المالي والقواعد المالية لليونسيف ومرفقهما، ووفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات.

٣ - وأحررت المراجعة أساسا لتمكين المجلس من التوصل إلى رأي عما إذا كانت البيانات المالية لليونسيف تعكس بأمانة مركزها المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ونتائج عملياتها وتدققها النقدية للفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا لمعايير المحاسبة المتبعة في منظومة الأمم المتحدة. وشمل ذلك تقييم ما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية قد تم تكبدها للأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارة، وما إذا كان قد تم تصنيف الإيرادات والنفقات وتسجيلها على نحو سليم وفقا لمعايير المحاسبة المتبعة في منظومة الأمم المتحدة. وشملت عملية مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة بقدر ما اعتبره المجلس ضروريا للتوصل إلى رأي بشأن البيانات المالية.

٤ - إضافة إلى مراجعة الحسابات والمعاملات المالية، استعرض المجلس عمليات اليونسيف بموجب البند ١٢-٥ من النظام المالي لليونسيف. ويقتضي ذلك أن يبدي المجلس ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية ونظام المحاسبة والضوابط المالية الداخلية وبوجه عام، إدارة عمليات اليونسيف وتنظيمها.

٥ - ونسق المجلس مع مكتب اليونسيف للمراجعة الداخلية في التخطيط لمراجعة حساباته لتفادي الازدواجية في الجهود المبذولة وتحديد مدى إمكانية الاعتماد على عمل المكتب.

٦ - ويغطي هذا التقرير المسائل التي يرى المجلس ضرورة عرضها على الجمعية العامة، بما في ذلك الطلبات المحددة من الجمعية العامة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. وقد نوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع الإدارة التي تنعكس آراؤها على النحو الملائم في التقرير.

باء - النتائج والتوصيات الرئيسية

١ - متابعة التوصيات السابقة

٧ - من أصل ٥٠ توصية قدمها المجلس لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، نُفذت ٣٣ توصية (٦٦ في المائة) تنفيذا تاما، وهناك ١٥ توصية (٣٠ في المائة) كانت قيد التنفيذ، وهناك توصيتان (٤ في المائة) لم تنفذا. وفي ما يتعلق بفترة السنتين السابقة، على سبيل المقارنة، نفذ ٦٨ في المائة من التوصيات تنفيذا تاما، في حين كان ٣٢ في المائة منها قيد التنفيذ. وترد التفاصيل المتعلقة بالإجراءات التي اتخذت فيما يتصل بتوصيات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في هذا التقرير وهي ملخصة في المرفق الأول.

التوصيات التي لا تزال قيد التنفيذ

٨ - في وقت مراجعة الحسابات، كانت هناك ١٥ توصية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لا تزال قيد التنفيذ. وتظهر نسبة التوصيات التي كانت قيد التنفيذ انخفاضا طفيفا مقارنة بالفترة المالية السابقة، من ٣٢ في المائة إلى ٣٠ في المائة. ولاحظ المجلس أن هناك بعض توصيات ينبغي معالجتها على نحو منهجي من خلال تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أو نظام فيجن (VISION) لتخطيط موارد المؤسسات. وليس لدى المجلس، بوجه عام، أي قلق كبير بشأن هذه التوصيات التي نفذت جزئيا، ولكنه يود أن يوجه الانتباه إلى المسائل التالية:

(أ) الكشف عن التزامات نهاية الخدمة (بما في ذلك التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة - في تقريرين سابقين (A/63/5/Add.2 و Corr.1، الفقرات ١٠٩ إلى ١١٤ و A/65/5/Add.2، الفقرات ٥٩ إلى ٦٢)، لاحظ المجلس أن اليونسيف واصلت الكشف عن التزامات نهاية الخدمة (بما في ذلك التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة) في الملاحظات على البيانات المالية، وأوصى بأن تنظر اليونسيف في الكشف عنها في متن البيانات المالية، وهو نهج معتمد على نطاق واسع لدى وكالات الأمم المتحدة. ولاحظ المجلس أن اليونسيف، وإن كانت لم تعدل نهجها خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، فقد قامت بتنقيح سياستها المحاسبية، على نحو مكنها من قيد التزامات نهاية الخدمة وغيرها من الالتزامات المتصلة باستحقاقات الموظفين، بوصف ذلك جزءا من الرصيد الافتتاحي لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١٢. ولذلك، فإن المجلس لا يكرر توصيته السابقة في هذا التقرير؛

(ب) تمويل التزامات نهاية الخدمة (بما في ذلك التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة - في تقريرين سابقين (A/63/5/Add.2 و Corr.1، الفقرة ١١٤؛ و A/65/5/Add.2، الفقرة ٧٥)، أوصى المجلس بأن تضع اليونسيف جانبا احتياطات كافية لتمويل التزامات

نهاية الخدمة. ولاحظ المجلس أن احتياطات اليونيسيف لالتزامات نهاية الخدمة (بما في ذلك التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة) بلغت، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ما مقداره ٣٢١,٤ مليون دولار، أي نحو ثلث المبلغ المرصود في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ لتغطية التزامات نهاية الخدمة وقدره ٩٢١,٥٦ مليون دولار. وسوف تترتب على التزامات نهاية الخدمة غير الممولة آثار كبيرة في الحالة المالية لليونيسيف أثناء تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد أُبلغ المجلس أن المنظمة وضعت، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، نموذجاً لتمويل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وأن اليونيسيف ستقوم بتنقيحه لدى الحصول على المزيد من المعلومات من الخبر الاكتواري؛

(ج) ارتفاع معدل الشواغر - أوصى المجلس في تقريره السابق (A/65/5/Add.2)، الفقرات ١٩٣-١٩٥)، بأن تستعرض اليونيسيف حاجتها إلى الوظائف التي ظلت شاغرة لفترات طويلة وتتخذ تدابير ملائمة لملء الشواغر المتبقية. وفي ضوء ذلك، طلبت اليونيسيف من كل شعبة/مكتب مراجعة الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنة أو أكثر وإلغائها، ومن ثم فقد ألغيت ٣٨٣ وظيفة شاغرة. وقامت أيضاً بتحليل البيانات المتعلقة بالوظائف الممولة وغير الممولة كل على حدة، واضطلعت بعملية مراقبة دورية بهذا الشأن وشجعت على اتخاذ إجراءات في الوقت المناسب لشغل الوظائف الممولة الشاغرة. ونتيجة لذلك، انخفض مجموع الوظائف الشاغرة من ١٨٩٨ إلى ٥٨٧ وظيفة خلال الفترة المشمولة بالاستعراض. وانخفض معدل الشواغر بالنسبة لجميع الوظائف إلى ١٦ في المائة، حيث بلغت نسبة الشواغر للوظائف الممولة ٣,٦٣ في المائة. غير أن المجلس ظل يلاحظ أن الوظائف الشاغرة المتبقية والبالغ عددها ٥٨٧ وظيفة، ظلت شاغرة لمدة ٣٩٩ يوماً في المتوسط. إضافة إلى ذلك، لا يزال لدى ١٤ مكتباً/شعبة معدل شغور يزيد عن ١٠ في المائة بالنسبة للوظائف الممولة. وفي ضوء الإجراءات التي اتخذتها الإدارة، يقدم المجلس توصية جديدة لتحل محل الوصية السابقة في هذا الصدد.

٩ - يوصي المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) إعادة النظر مجدداً في مدى أهمية الوظائف التي ظلت شاغرة لفترات طويلة وفي القدرة على جمع الأموال بالنسبة لتلك الوظائف؛ و (ب) إلغاء الوظائف التي تعتبر غير ضرورية أو التي ظلت من دون تمويل كاف لفترة طويلة من الزمن؛ و (ج) اتخاذ التدابير الملائمة لملء الشواغر المتبقية.

٢ - البيانات المالية والتقارير المالية

١٠ - مقارنة بالفترة المالية السابقة، زاد مجموع الإيرادات من ٦,٦١ بلايين دولار إلى ٧,٣٥ بلايين دولار، ويرجع ذلك أساسا إلى تحقق زيادة في التبرعات. زاد مجموع النفقات أيضا من ٦,٣٢ بليون دولار إلى ٧,٤٢ بلايين دولار، ويعزى ذلك أساسا إلى زيادة في نفقات المساعدة البرنامجية. وقد أفضى ذلك إلى حدوث عجز قدره ٦٧,٦٩ مليون دولار، مقارنة بتحقيق فائض قدره ٢٨٦,٢٤ مليون دولار في فترة السنتين السابقة.

١١ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ظل مجموع الأصول من دون تغيير نسبيا، وقدره ٣,٨ بلايين دولار، مقارنة بالفترة المالية السابقة. ويشمل مبلغ قدره ٣,٠٨ بلايين دولار من هذا المبلغ أو ٨١ في المائة أرصدة نقدية وودائع لأجل، فضلا عن استثمارات (الجدول الثاني-١). ولاحظ المجلس أن مبلغا كبيرا من الأرصدة النقدية المتبقية في نهاية العام هو أساسا لأنشطة البرامج التي تقرر أن تنفذ في عام ٢٠١٢، وبعد ذلك.

الجدول الثاني-١

الأرصدة النقدية والودائع لأجل والاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢ ٧٣١ ٤٤١	الأرصدة النقدية والودائع لأجل
٣٥٠ ٠٠٠	الاستثمارات
٣ ٠٨١ ٤٤١	المجموع

المصدر: البيانات المالية لليونيسيف.

الكشف عن نفقات التنظيم والإدارة

١٢ - تصنف نفقات اليونيسيف حاليا في أربع فئات، هي "المساعدة البرنامجية"، و "دعم البرامج"، و "التنظيم والإدارة"، و "الأمن"، في متن البيانات المالية. وتعكس تلك الفئات سلطة الميزانية التي بموجبها يتم تكبد تلك النفقات. ويرد في النظام المالي والقواعد المالية لليونيسيف تعريف لتلك النفقات ونطاقها.

١٣ - وفقا للبيانات المالية غير المعدلة لليونيسيف، لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بلغ مجموع النفقات ٧ ٤٢٤ مليون دولار، منه مبلغ ١٦٦,٨٦ مليون دولار لتغطية تكاليف التنظيم والإدارة. وقد لاحظ المجلس، مع ذلك، أن مبلغ ١٦٦,٨٦ مليون دولار الوارد

في البيانات المالية غير المعدلة لا يعطي صورة كاملة للتكاليف الإدارية التي تكبدتها اليونيسيف خلال فترة السنتين. وكانت نقاط الضعف الرئيسية في هذا الصدد كما يلي:

(أ) عدم وجاهة إعادة تصنيف مبلغ قدره ١٠٠,٤١ مليون دولار بنقله من التنظيم والإدارة إلى المساعدة البرنامجية، وهو ما كان يمول من استرداد التكاليف غير المباشرة؛

(ب) استثناء مبلغ قدره ١٣٦,٠٨ مليون دولار لتغطية التكاليف الإدارية لشعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه، من نفقات التنظيم والإدارة، على الرغم من أن النظام المالي والإداري للمنظمة يسمح بذلك؛

(ج) إدراج ما لا يقل عن ٦٢,٢٤ مليون دولار من تكاليف الموظفين الإداريين ضمن نفقات المساعدة البرنامجية. وفي حين أوضحت اليونيسيف أن نظامها المالي والإداري ينص على أن نفقات البرامج يمكن أن تشمل التكاليف المتصلة بـ "موظفي الدعم" المباشرين، فإن المجلس يرى أن النظام ذي الصلة لا يحدد بوضوح نطاق مصطلح "موظفي الدعم"، وأن تكاليف الموظفين المتصلة بالوظائف التشغيلية ينبغي أن تنعكس بوصفها نفقات الدعم الإداري أو البرنامجي؛

(د) التعويض عن مبلغ ٣,٤٦ ملايين دولار من نفقات التنظيم والإدارة بإيرادات متنوعة.

١٤ - يعرض الجدول الثاني-٢ ملخصاً للآثار المترتبة على أوجه الضعف المبينة أعلاه في البيانات المالية غير المعدلة. وفي أعقاب مراجعة الحسابات، أجرت اليونيسيف إما تسويات أو مزيداً من الكشف عن البيانات المالية، باستثناء ما يتعلق بتخفيض تقديرات نفقات التنظيم والإدارة بمبلغ ٣,٤٦ مليون دولار المذكور أعلاه، وذلك بسبب عدم أهميته بالنسبة للبيانات المالية.

الجدول الثاني - ٢

ملخص آثار ممارسات الكشف عن البيانات المالية غير المعدلة المتعلقة بنفقات التنظيم والإدارة^(أ)

الممارسة	المساعدة البرنامجية (عرض زائد)	التنظيم والإدارة (عرض ناقص)	إيرادات متنوعة (عرض ناقص)
إعادة تصنيف النفقات من التنظيم والإدارة إلى المساعدة البرنامجية	١٠٠,٤١	١٠٠,٤١	
تعويض نفقات التنظيم والإدارة بإيرادات متنوعة		٣,٤٦	٣,٤٦
إدراج تكاليف الموظفين الإداريين ضمن نفقات المساعدة البرنامجية	٦٢,٢٤	٦٢,٢٤	
السلب/الرشوة			
المجموع	١٦٢,٦٥	١٦٦,١١	٣,٤٦

المصدر: استنادا إلى تحليلات المجلس.

(أ) نظرا لأن النظام المالي والقواعد المالية لليونيسيف تشترط أن يبلغ عن صافي الإيرادات التشغيلية لشعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه في متن البيانات المالية، فإن استبعاد مبلغ ١٣٦,٠٨ دولار لتغطية التكاليف الإدارية للشعبة من نفقات التنظيم والإدارة لا يؤثر على البيانات المالية.

١٥ - يوصي المجلس اليونيسيف بأن تحدد اليونيسيف بوضوح نطاق مصطلح "موظفو الدعم"، والكشف، في البيانات المالية، عن تكاليف الموظفين المتصلة بالمهام التشغيلية، بوصفها نفقات إدارية أو نفقات دعم البرامج.

فيد الإيرادات والنفقات المتعلقة بأربعة صناديق استثمارية، ورسوم وكالة التحالف العالمي للقاحات والتحصين

١٦ - وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، ومعيار المحاسبة الدولي ١٨، استعرض المجلس، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، جميع الصناديق الاستثمارية التابعة لليونيسيف البالغ عددها ٢٠ صندوقا، وهو يرى أن اليونيسيف تضطلع بدور رئيسي بالنسبة لأربعة صناديق استثمارية (انظر المرفق الثاني). غير أن المقبوضات والمدفوعات لهذه الصناديق الاستثمارية الأربعة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، البالغ مجموعها ٤٧,٩٢ مليون دولار، و ٥١,٣٥ مليون دولار، على التوالي، لم تقيد بوصفها إيرادات ونفقات في البيانات المالية

غير المعدلة. ونظرا لأن النظام المالي والقواعد المالية لليونيسيف تسمح بهذه الممارسة وأن المقبوضات والمدفوعات تم الكشف عنها في الجدول ٣ من البيانات المالية، فقد وافق المجلس على ضرورة أن تقيّد اليونيسيف المقبوضات والمدفوعات للصناديق الاستثمارية الأربعة بوصفها إيرادات ونفقات بعد اعتماد المعايير المحاسبية الدولية في عام ٢٠١٢.

١٧ - إضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس أن الإيرادات البالغة ١٩,٦١ مليون دولار والنفقات البالغة ١٣,٥٣ مليون دولار المتصلة برسوم وكالة التحالف العالمي للقاحات والتحصين (وهو نوع من الرسوم التي تتقاضاها اليونيسيف مقابل تقديم خدمات المشتريات للحكومات) لم تثبت في البيانات المالية المؤقتة. وفي ضوء النتائج التي توصل إليها المجلس، غيرت اليونيسيف سياستها المحاسبية وأجرت تعديلات في البيانات المالية.

التزامات نهاية الخدمة (بما في ذلك التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة)

١٨ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بلغ مجموع التزامات نهاية الخدمة لليونيسيف دولار ما مقداره ٩٢١,٥٦ مليون دولار مقارنة بمبلغ ٥٧٨,٢٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أي بزيادة قدرها ٣٤٣,٢٨ مليون دولار، أو ٥٩ في المائة. وتعزى هذه الزيادة إلى انخفاض في معدل الخصم من ٦ في المائة إلى ٤,٥ في المائة، ويمثل هذا أحد الافتراضات الرئيسية التي استخدمت في التقييم الاكتواري لتلك الالتزامات.

دفع التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

١٩ - في عام ٢٠٠٣، أنشأت اليونيسيف احتياطيا ممولاً لتغطية الالتزامات الناشئة عن التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين، مع تخصيص مبلغ أولي قدره ٣٠ مليون دولار من الموارد العادية. وقد ظل حجم هذا الاحتياطي يزداد كل سنة بعد ذلك، ليصل الرصيد إلى ٢٧٠ مليون دولار لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٢٠ - لاحظ المجلس أن مدفوعات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، على الرغم من إنشاء الاحتياطي الممول، كانت تحمّل على اعتمادات ميزانية الدعم للفترات التي كانت تتم فيها المدفوعات الفعلية. وقد بلغت النفقات على مدفوعات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ما مقداره ١١,٤٨ مليون دولار. ويرى المجلس أن اليونيسيف، بتحميلها هذه المدفوعات على ميزانية الدعم بدلا من تحميلها على الاحتياطي الممول، قد زادت حجم نفقاتها لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٢١ - في الاقتراح المقدم في ما يتعلق بتمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، الذي وافق عليه نائب المدير التنفيذي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، تعتزم اليونيسيف استخدام الاحتياطي لصرف المدفوعات الفعلية للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، اعتباراً من عام ٢٠١٢. غير أن المجلس وجد أن الإجراءات المتعلقة باستخدام الاحتياطي لتغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لم تكن واضحة ومحددة بوجه خاص.

٢٢ - وافقت اليونيسيف على توصية المجلس بأن تتخذ إجراءات لاستخدام الاحتياطي على الوجه السليم لتغطية تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وبيان نفقاتها على الوجه الصحيح في البيانات المالية.

٣ - إدارة الميزانية

٢٣ - تشمل ميزانية اليونيسيف كلاً من الميزانية البرنامجية وميزانية الدعم. وتوفر الميزانية البرنامجية الأموال اللازمة لتنفيذ البرامج المخصصة للنساء والأطفال التي وافق عليها المجلس التنفيذي. وتشمل ميزانية الدعم جميع التكاليف التي لا تعزى مباشرة إلى برنامج أو مشروع معين، لكنها ضرورية للحفاظ على وجود المنظمة في بلد ما، فضلاً عن تكاليف الإدارة والتنظيم في المقر. وإذا أخذ المجلس في اعتباره تقييم الأهمية والمخاطر، فقد ركز بصورة أساسية على المسائل التالية: (أ) هل افتراضات الميزانية مبررة تماماً؛ (ب) هل ينعكس تنفيذ الميزانية في الميزانية المعتمدة؛ (ج) هل يبلغ عن نتائج تنفيذ الميزانية على نحو كاف لكي تتمكن مجالس الإدارة من تكوين صورة كاملة عن الأهداف المنجزة والموارد المستخدمة.

صياغة الميزانية

٢٤ - استناداً إلى تقييم المخاطر الذي أجراه، اختار المجلس ميزانية الدعم لتحديد ما إذا كانت الافتراضات المستخدمة في صياغة الميزانية مبررة تماماً، واختار ميزانية الدعوة وتطوير البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان لدراسة مدى كفاية المبررات التي قدمت لطلب الموارد المالية، واستعرض ما إذا كانت ميزانية الشعب/المكاتب تعرض بطريقة متكاملة.

مبررات غير كافية لمعدل الشواغر المطبق في صياغة ميزانية الدعم

٢٥ - استخدام افتراضات ميزانية واضحة ومبررة جيداً أمر حيوي لصياغة ميزانية فعالة. وينبغي أن تأخذ هذه الافتراضات في الاعتبار الاتجاهات السابقة والعوامل المنظورة المتصلة بفترة الميزانية. وينبغي تبرير أي انحراف عن معدلات الشواغر السابقة وحيثما أمكن، تحديد

حجم ذلك الانحراف، بالإضافة إلى العوامل المنظورة التي تؤثر على الميزانية، من أجل بلوغ معدل شواغر مقبول لتطبيقها على الميزانية.

٢٦ - ووافق المجلس التنفيذي على ميزانية دعم قدرها ١٠١٠ ملايين دولار لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، منها ٤٨٧ مليون دولار خصصت للموظفين من الفئة الفنية الدولية، و ١٩٢,٣٨ مليون دولار للموظفين المحليين. واستعرض المجلس استخدام معدل الشواغر، وهو افتراض رئيسي استخدم في إعداد ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ولاحظ الفرق بين معدلات الشواغر التي طُبقت وبيانات الاتجاهات السابقة ذات الصلة:

(أ) مبررات غير كافية لمعدل الشواغر المستخدمة لوضع ميزانية لوظائف الفئة الفنية الدولية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ - لاحظ المجلس أن اليونيسيف استخدمت معدل شواغر ثابت قدره ٦ في المائة مع معدل خصم قدره ٧٥ في المائة (ومفضياً إلى معدل شواغر نهائي قدره ٤,٥ في المائة. وأما استخدام معدل خصم بنسبة ٧٥ في المائة، فيرجع أساساً إلى النظر في إمكانية التوظيف في دورة الميزانية التالية وهو ما قد يؤدي إلى انخفاض في معدل الشواغر) في صياغة الميزانية المتعلقة بالوظائف الدولية؛ وأشار إلى ضرورة تبرير معدل الشواغر هذا تماماً من خلال بيانات الاتجاهات السابقة والعوامل المنظورة. وفي فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بلغ مجموع الميزانية المخصصة للوظائف الدولية ٤٨٧ مليون دولار. وكشف تحليل الاتجاهات الشواغر أن متوسط معدل الشواغر في ما يتعلق بالوظائف الدولية الممولة من ميزانية الدعم خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨ بلغ ٨,٠٦ في المائة. وإذا استخدم معدل الشواغر البالغ ٨,٠٦ في المائة، فإن المخصصات للوظائف الدولية العامة في ميزانية الدعم للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، ستبلغ ٤٨٠,٥٢ مليون دولار. وهذا يعني أن تقديرات ميزانية الوظائف الدولية قد تكون قُدرت بأكثر من قيمتها الحقيقية بمقدار ٦,٤٨ ملايين دولار. إن عدم ملائمة تطبيق معدل الشواغر الثابت البالغ ٦ في المائة أظهره معدل الشواغر الفعلي للوظائف الدولية البالغ ١١,٠٥ في المائة في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛

(ب) عدم تطبيق افتراض معدل شواغر في صياغة ميزانية الموظفين المحليين - لاحظ المجلس أن اليونيسيف لم تطبق أي معدل للشواغر عند إعداد ميزانية الدعم للموظفين المحليين (الخدمات العامة وفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية) للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ولو استخدم معدل الشواغر الفعلي للموظفين المحليين خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، البالغ ٨,٩٦ في المائة، لبلغت ميزانية الموظفين المحليين ١٧٥,١٨ مليون دولار، مقارنة بمبلغ ١٩٢,٣٨ مليون دولار في الميزانية، أي بزيادة في التقدير بمقدار ١٧,٢ مليون دولار.

٢٧ - وفي حين أن المبالغة في تقديرات الميزانية تنعكس عموماً في شكل وفورات، فقد كشف استعراض المجلس كذلك أن الجزء الأكبر من مجموع المبالغ الزائدة في التقديرات وقدرها ٢٣,٦٨ مليون دولار المذكورة في الفقرة ٢٦ (أ) و (ب) أعلاه قد حول إلى بند تطوير الهياكل الأساسية لشعبة حلول وخدمات تكنولوجيا المعلومات والتدريب على نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. وأوضحت اليونيسيف أن القرارات المتعلقة بتخصيص الموارد واستخدامها تستند إلى نتائج الإدارة والأولويات التنظيمية الموضحة في ميزانية الدعم لفترة السنتين.

٢٨ - ويرى المجلس أنه ينبغي تقديم مسوغات وافية لافتراضات الميزانية عند تطبيقها. وينبغي أن تحدد، قدر الإمكان، أي عوامل منظورة يمكن أن تؤثر على الميزانية. إن عدم وجود مبررات واضحة يكاد يجعل من المستحيل أن يقوم المديرون بممارسة رقابة ذات معنى على الميزانية، ويقوض الإدارة المالية الفعالة.

٢٩ - يوصي المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) أن تأخذ في الاعتبار معدلات الشواغر السابقة، وحيثما كان الأمر ممكناً، تحديد العوامل المنظورة التي تؤثر على الميزانية عند إعداد ميزانية الدعم في المستقبل؛ (ب) أن تطلب افتراضات ميزانية تتسم بمزيد من المعقولة ومبررة تماماً لعرض ميزانية أكثر شفافية، ولها ما يبررها في المستقبل.

عدم إدراج معلومات مفصلة عن الأنشطة والنتائج المتصلة بميزانية الدعوة وتطوير البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان

٣٠ - بصورة عامة، تتطلب الميزنة على أساس النتائج أن تشمل الميزانية عدداً من العناصر الرئيسية، بما فيها الأنشطة (ما سيتم تنفيذه)، والنتائج المتوقعة (ما سيتحقق) والمؤشرات (كيف تُقاس الإنجازات مقابل المدخلات)، فضلاً عن الموارد المالية المطلوبة (حجم الموارد المطلوبة). ويرى المجلس أن عدم توافر هذه المعلومات الأساسية سيؤدي إلى وضع ميزانية غير كاملة وغير مبررة تماماً.

٣١ - وفي ما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وافق المجلس التنفيذي على ميزانية قدرها ٥٢٧,٦٨ مليون دولار لأنشطة الدعوة وتطوير البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان منفصلة عن ميزانية الدعم لفترة السنتين (انظر الجدول الثاني - ٣). إلا أن المجلس لاحظ أن ميزانية الدعوة وتطوير البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان ليست مؤيدة بأنشطة ونتائج تفصيلية، وهكذا، لم يكن واضحاً ما ستستخدم من أجله تلك الموارد.

٣٢ - ونتيجة لذلك، لاحظ المجلس أن نسبة النفقات الفعلية للمقر تبلغ ١٦٢ في المائة من الميزانية المعتمدة لأنشطة الدعوة وتطوير البرامج، وأن المبلغ الذي تجاوز الإنفاق المقرر والبالغ ١١٦,٤٣ مليون دولار تمت تغطيته من خلال الميزانيات المنقولة إلى ميزانية الدعوة وتطوير البرامج لسبع مناطق وبرامج مشتركة بين البلدان. وأوضحت اليونيسيف أن ميزانية البرامج المشتركة بين البلدان زُودت بقدر من المرونة للحالات التي تتجاوز بعض المكاتب فيها حدود ميزانياتها.

الجدول الثاني - ٣

ميزانية الدعوة وتطوير البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان مقارنة بالنفقات الفعلية للفترة ٢٠١١-٢٠١٠
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات المعتمدة	النفقات الفعلية	الفرق بالنسب المئوية	الشعبة
ألف	باء	باء/ألف	
١٨٧ ٠٠٠	٣٠٣ ٤٣٤	١٦٢,٢٦	ميزانية الدعوة وتطوير البرامج للمقر
١٨٠ ٦٧٥	١٠٨ ٠١٠	٥٩,٧٨	ميزانية الدعوة وتطوير البرامج لسبع مناطق
١٦٠ ٠٠٠	٣٩ ٤٦٣	٢٤,٦٦	الميزانية البرنامجية المشتركة بين البلدان
٥٢٧ ٦٧٥	٤٥٠ ٩٠٧	٨٥,٤٥	المجموع

المصدر: بيانات مقدمة من اليونيسيف.

٣٣ - يرى المجلس أن عدم وجود أنشطة ونتائج مفصلة لميزانية الدعوة وتطوير البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان سيجعل من الصعب على اليونيسيف رصد استخدام الموارد.

٣٤ - ويوصي المجلس بأن تعدّ اليونيسيف مقترحات ميزانية برنامجية لكل مكتب من المكاتب تشمل الأنشطة والنتائج التفصيلية على أساس الاحتياجات الفعلية والموارد المتاحة.

ميزانيات بعض الشعب/المكاتب في المقر مجزأة

٣٥ - ينبغي بوجه عام، صياغة ميزانية أحد المكاتب وعرضها للموافقة بطريقة متكاملة حتى يتمكن مجلس الإدارة من تكوين صورة شاملة عن النتائج التي ستتحقق، فضلاً عن الميزانية المؤسسية والموضوعية المطلوبة من تلك المكاتب. وعلى الرغم من إدراك مجلس مراجعي الحسابات أن عرض الميزانيات وتقديم تقارير عنها يجري بالامتثال للنظام المالي

والقواعد المالية لليونيسيف وما يرتبط بها من مقررات المجلس التنفيذي، فإنه يرى أن بعض ميزانيات المكاتب/الشعب في مقر اليونيسيف مجزأة إلى حد ما.

٣٦ - على سبيل المثال، تضمنت ميزانية شعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ثلاثة أجزاء هي: ميزانية دعم لفترة السنتين، بمبلغ ١٢,٨٢ مليون دولار، وميزانية تعويضية بمبلغ ٢٧٩,٤٣ مليون دولار، وميزانية للبرامج المشتركة بين البلدان بمبلغ ١,٨ مليون دولار. واستعرض المجلس مقترحات ميزانية الشعبة، ولاحظ أن النتائج المتوقعة المحددة في ميزانية الدعم المقررة لها لفترة السنتين كانت متطابقة تقريبا لتلك الواردة في ميزانيتها التعويضية.

٣٧ - وبالمثل، فقد لاحظ المجلس أن ميزانيات مكتب المدير التنفيذي، وشعبة الموارد البشرية، وشعبة حلول وخدمات تكنولوجيا المعلومات ومكتب تحالفات القطاع العام وتعبئة الموارد، تتألف من جزأين، هما ميزانية دعم لفترة السنتين وميزانية للبرامج المشتركة بين البلدان (انظر الجدول الثاني - ٤).

الجدول الثاني - ٤

ميزانية ونفقات أربع شعب/مكاتب في مقر اليونيسيف (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مكتب المدير التنفيذي	شعبة الموارد البشرية	شعبة حلول وخدمات تكنولوجيا المعلومات	مكتب تحالفات القطاع العام وتعبئة الموارد	
٥ ٦٠٠	٥ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	١ ٣٠٠	البرنامج المشترك بين البلدان
١٣ ٣٩٣,١٤	٣٠ ٥٧٨,٣٣	٦٧ ٤٠٦,٤٩	٢١ ٣٧٦,٨٢	ميزانية الدعم لفترة السنتين

المصدر: بيانات مقدمة من اليونيسيف.

٣٨ - علاوة على ذلك، لاحظ المجلس أن موارد خصصت في ميزانيات الدعوة وتطوير البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان لبعض الشعب أو المكاتب الإدارية في إطار الميزانية البرنامجية. ويرى المجلس أن الميزانية البرنامجية هي لتوفير أموال للبرامج المكرسة للنساء والأطفال، وينبغي ألا تغطي أي تكاليف لا تعزى مباشرة إلى برنامج أو مشروع بعينه.

٣٩ - يوصي المجلس بأن تستعرض اليونيسيف منهجية إعداد ميزانيتها الحالية لضمان أن يتم إعداد الميزانيات وتقديمها بطريقة متكاملة لكي يتسنى للمجلس التنفيذي تكوين صورة شاملة عن الاحتياجات من الموارد المؤسسية والموضوعية لتحقيق الأهداف المتوقعة.

تنفيذ الميزانية

٤٠ - بحث المجلس تنفيذ الميزانية مقارنة بصيغتها المعتمدة مركزاً على ما يلي: (أ) الأسباب المؤدية إلى حدوث فروق كبيرة بين النفقات الفعلية والنفقات الواردة في الميزانية؛ و (ب) هل تم الحصول على موافقة للزيادة في الإنفاق إزاء الميزانية.

طلب موارد إضافية لترخيص نظام SAP لتغطية الزيادة في الإنفاق إزاء مخصصات مستشار نظام المعلومات الافتراضي المتكامل

٤١ - من المهم أن تقدم الإدارة طلبها بشأن الموارد استناداً إلى احتياجاتها الفعلية وتقديم تقارير عن النتائج النهائية. ولاحظ المجلس أنه تمت الموافقة على مخصصات قدرها خمسة ملايين دولار للحصول على رخصة نظام SAP في ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، جُمع مبلغ إضافي قدره ٤ ملايين دولار للحصول على الرخصة وافقت عليه اللجنة التوجيهية لنظام المعلومات الافتراضي المتكامل. إلا أن المجلس لاحظ أن حجم الإنفاق الفعلي بشأن الترخيص بلغ ٥,٩ ملايين دولار فقط، واستخدم المبلغ المتبقي من الميزانية وقدره ٣,١ ملايين دولار فعلياً لتغطية الإنفاق المفرط بشأن مستشار نظام المعلومات الافتراضي المتكامل.

٤٢ - وأوضحت اليونيسيف أن التباين بين المخصصات المعتمدة والنفقات الفعلية المتصلة بمستشار نظام المعلومات الافتراضي المتكامل يعزى أساساً إلى تغيير في نطاق مشروع نظام المعلومات الافتراضي المتكامل ومدته.

٤٣ - يوصي المجلس بأن تكفل اليونيسيف تحديد الموارد المالية على نحو معقول لتعكس الاحتياجات الفعلية لتحقيق الأهداف المتوقعة المحددة في الميزانية.

عدم وجود موافقة علياً بشأن تجاوز الإنفاق إزاء ميزانية الدعوة وتطوير البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان

٤٤ - في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، خصصت ميزانية إجمالية قدرها ١٦٤,٤ مليون دولار لميزانية الدعوة وتطوير البرامج (الموارد الأخرى) لمقر اليونيسيف. ومن هذا المبلغ، خصص مبلغ ٥٠ مليون دولار لشعبة البرامج. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بلغت النفقات الفعلية للشعبة ٨٢,٩١ مليون دولار، أي أكثر من النفقات المعتمدة بمقدار ٣٢,٩١ مليون دولار. إلا أن المجلس لاحظ أن الشعبة لم تقدم أي طلب إلى المدير التنفيذي للحصول على الموافقة لزيادة السقف، على النحو الذي طلبه المجلس التنفيذي.

٤٥ - يوصي المجلس بأن تمتثل اليونيسيف بدقة لشروط المجلس التنفيذي بأن تسعى للحصول على موافقة السلطة المختصة عندما يتم تجاوز سقف الميزانية.

الإبلاغ عن أداء الميزانية

٤٦ - يعد الإبلاغ عن أداء الميزانية جزءاً حيوياً في إدارة الميزانية. فبحلول نهاية دورة الميزانية، ينبغي أن تقدم الإدارة تقريراً عن الأداء الرسمي إلى مجلس إدارتها (كالمجلس التنفيذي) تبين فيه طرق استخدام موارد الميزانية، وتعلل الفروق الكبيرة بين الميزانية الأصلية والنفقات الفعلية، وتبين ما تحقق بفضل استخدام الموارد. وفي ما يتعلق بالفترة المشمولة بالاستعراض، درس المجلس آلية تقديم تقارير الأداء فيما يتعلق بميزانية الدعم، وأشار إلى نقاط الضعف التالية.

عدم توفر تقرير أداء بشأن تنفيذ ميزانية الدعم لفترة السنتين

٤٧ - في اليونيسيف، يتم إعداد ميزانية الدعم لفترة السنتين في صيغة تقوم على النتائج، تعكس المسؤوليات التنظيمية مبينة إزاء النتائج، مع مواءمة واضحة فيما بين الإجراءات المزمعة، ومؤشرات الأداء والأهداف، والميزانيات المقترحة. وهي تتبع إطاراً متناسقاً تجري الموافقة عليه مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان تنظّم بموجبه نتائج الإدارة الرئيسية وفقاً لـ ١٦ وظيفة. واستعرض المجلس آلية الإبلاغ عن الأداء في ما يتعلق بميزانية الدعم لفترة السنتين، ولاحظ أوجه القصور التالية:

(أ) في الوقت الحالي، لا تقدم اليونيسيف للمجلس التنفيذي تقرير أداء عن ميزانية الدعم لفترة السنتين - إن ذلك يحول دون وصول المجلس التنفيذي إلى تكوين صورة شاملة لتنفيذ الميزانية، أو تحقيق النتائج المحددة فيها. على سبيل المثال، بلغت نفقات الموظفين على الصعيد العالمي المعتمدة لميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ ما مقداره ٥٥٠,٦ مليون دولار. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بلغ مجموع النفقات الفعلية المتصلة بالموظفين على صعيد العالم ٤٦٧,٧ مليون دولار. ومن الوفورات البالغة ٨٢,٩ مليون دولار، تم تحويل ٦٥,٩ مليون دولار لتغطية النفقات المتصلة بتطوير الهياكل الأساسية لشعبة حلول وخدمات تكنولوجيا المعلومات وبرنامج التدريب على نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. ولم يتم إبلاغ ذلك إلى المجلس التنفيذي في تقرير أداء لمساعدته في اتخاذ قراراته؛

(ب) عدم كفاية رصد تحقيق النتائج المتوقعة في المكاتب الميدانية - لاحظ المجلس أيضاً خلال زيارته الميدانية حالات لم ترصد فيها بعض المكاتب القطرية بانتظام التقدم المحرز

نحو تحقيق النتائج والأهداف المحددة في ميزانية الدعم لفترة السنتين. ولم يتم جمع البيانات المتعلقة بالميزنة القائمة على النتائج وتجميعها.

٤٨ - يوصي المجلس بأن تنشئ اليونيسيف آلية إبلاغ عن الأداء لإبلاغ المجلس التنفيذي بشأن استخدام موارد ميزانية الدعم لفترة السنتين، وتفسير الفروق بين الميزانية الأصلية والنفقات الفعلية، وتحقيق النتائج المتوقعة.

٤ - إدارة البرامج والمشاريع

تخطيط البرامج

٤٩ - تخطيط البرامج عملية تصوغ من خلالها منظمة ما أهدافها وتنشئ برنامج عملها من أجل تحقيق تلك الأهداف. وتخطيط البرامج الفعال يمكن المنظمة من تحديد الأهداف الملائمة ووضع خطط فعالة لتحقيق تلك الأهداف. وينبغي كذلك أن تمكن هذه العمليات المنظمة من قياس النتائج، وتحديد ما إذا كانت تستخدم مواردها على نحو فعال، وتحمل المسؤولين المسؤولية عن استخدام هذه الموارد بفعالية.

عدم وجود خطة عمل عالمية سنوية/لكل سنتين

٥٠ - استعرض المجلس إطار التخطيط لليونيسيف ولاحظ أن المنظمة لا تملك خطة عمل عالمية سنوية/لكل سنتين. واليونيسيف مكلفة من الجمعية العامة بتعزيز بقاء جميع الأطفال وحمايتهم ونمائهم في جميع أنحاء العالم، من خلال جمع التبرعات والدعوة والتعليم. وللوفاء بولايتها، أعدت اليونيسيف خطة استراتيجية متوسطة الأجل تغطي صيغتها الحالية الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٣، حددت فيها رؤيتها واستراتيجياتها الأساسية لتوجيه عمل المنظمة ككل. وحددت الخطة خمسة مجالات تركيز تركز اليونيسيف لها مواردها وتساهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والالتزامات الرئيسية الأخرى للأطفال.

٥١ - وفي إطار الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل، يعد كل مكتب من مكاتب اليونيسيف القطرية خطة عمل سنوية خاصة به، وخطة عمل مستمرة وخطة عمل متعددة السنوات خلال دورة البرنامج بالاستناد إلى وثيقة برنامج قطري يوافق عليها المجلس التنفيذي. وتقدم خطط العمل مخططاً مفصلاً عن الأنشطة وتحدد ما سيتم إنجازه خلال فترات زمنية محددة.

٥٢ - ومن منظور الموارد المالية، تقدم اليونيسيف خطة مالية إلى المجلس التنفيذي من خلال ثلاث طرق: تقدم وثيقة البرنامج القطري إلى المجلس التنفيذي الذي يوافق عليها في بداية

دورة كل برنامج؛ وتقدم الميزانية المؤسسية مرة كل سنتين؛ أما ميزانية برامج الدعوة، ووضع البرامج، والبرامج المشتركة بين البلدان التي تضطلع بها الشعب في المقر الرئيسي والمكاتب الإقليمية، فتتم الموافقة عليها كل سنتين. إضافة إلى ذلك، تعد اليونيسيف تقديرات مالية مستمرة مقرر كل أربع سنوات.

٥٣ - وأوضحت اليونيسيف أن وثيقة البرنامج القطري تحدد مساهمة المنظمة في النتائج المشتركة على المستوى القطري. ويمكن اعتبار ميزانية المنظمة وميزانية الدعوة ووضع البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان خطة عمل عالية المستوى لفترة السنتين لمساهمة المنظمة في نتائج التنمية. لكن المجلس يشعر بالقلق لأن وثائق البرامج القطرية، وميزانية المنظمة، وميزانية الدعوة ووضع البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان هي وثائق تخطيط منفصلة.

٥٤ - وفي حين يفهم المجلس أن اليونيسيف منظمة لا مركزية وتعتمد على المكاتب القطرية والمكاتب الإقليمية لتنفيذ ولايتها، ويصعب على المنظمة إعداد خطة عمل عالمية شاملة على أساس سنوي كل سنتين لتحقيق الأهداف المحددة في الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل في المرحلة الراهنة، فإن القلق يساور المجلس بأن عدم وجود خطة عمل عالمية سيسفر عن معلومات مجزأة بشأن البرامج وسيحول دون وصول مجلس الإدارة إلى تكوين صورة كاملة عما سوف تنفذه اليونيسيف من برامج، وما هي الموارد المتاحة، وما يتوقع أن تحققه المنظمة في الأخير. وقد يصعب على مجلس الإدارة أن يحصل على فهم كامل للصلة بين الإبلاغ عن أداء المنظمة وأنشطة ومساهمات البرامج المقررة.

إعداد وتنفيذ خطة الإدارة السنوية/خطة العمل السنوية

٥٥ - تمثل خطة العمل السنوية الموافق عليها لمكاتب اليونيسيف القطرية وثائق يستخدمها النظراء الحكوميون والشركاء الآخرون لتنفيذ أنشطة وطلب موارد من اليونيسيف. وخطة الإدارة السنوية هي أداة مستقلة لإدارة الأعمال اليومية للمكتب القطري. فإدراج أهداف غير ملائمة في هذه الخطط، والتنفيذ الجزئي للخطط سيؤثران على تحقيق الأهداف المتوقعة من المكاتب القطرية.

٥٦ - في تقريره السابق (A/65/5/Add.2، الفقرات ١٣٩-١٤٢)، لاحظ المجلس بعض التأخير في إعداد وتنفيذ خطط الإدارة السنوية في بعض المكاتب الميدانية. وخلال فترة السنتين هذه، لاحظ المجلس أن بعض المؤشرات الإدارية الواردة في خطط الإدارة في المكاتب القطرية، في إندونيسيا، ومالي، وسري لانكا، وفي المكتب الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والمكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا، هي من دون خط أساس وأهداف.

ففي خطة الإدارة السنوية لعام ٢٠١٠ للمكتب القطري في سري لانكا، مثلاً، لم يكن أي من مؤشرات الإدارة مرتبطاً بخطوط أساس وأهداف محددة.

٥٧ - علاوة على ذلك، لاحظ المجلس أن الأنشطة المقررة في خطة العمل السنوية وخطة الإدارة السنوية في المكاتب القطرية في الهند، وميانمار، وإندونيسيا، وسري لانكا، لم تنفذ كاملة. على سبيل المثال، اقتضت خطة الإدارة السنوية للمكتب القطري في إندونيسيا لعام ٢٠١٠ أن يصدر إذن بجميع طلبات التوريد في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. لكن من بين ١٥٨ طلب توريد مستوفية الشروط، لم يحصل ٢٢ طلباً (١٤ في المائة) على إذن بحلول ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

٥٨ - وافقت اليونيسيف على توصيات المجلس بأن تطلب من مكاتبها القطرية: (أ) الامتثال لأحكام دليل السياسات والإجراءات البرنامجية التي تطلب إعداد خطة الإدارة السنوية ذات خط أساس وأهداف ومؤشرات أداء واضحة المعالم؛ (ب) استعراض خطة العمل السنوية/خطة الإدارة السنوية بصفة دورية، وتسريع تنفيذ الأنشطة المقررة لضمان تحقيق كل الأهداف.

تنفيذ البرامج

٥٩ - يمكن زيادة التنفيذ إلى أقصى حد من خلال ترتيبات مشتركة يتفق عليها مع الشركاء أثناء مرحلة التخطيط للعمل. وتشمل الترتيبات البرنامجية هذه تحويلات نقدية، وتقديم مساعدة تقنية ودعم للبرامج، وتوفير معدات ولوازم. وفي فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، أرسل ١٣٣ مكتباً من مكاتب اليونيسيف القطرية ومكاتبها الإقليمية تحويلات نقدية بقيمة ٢,١١ بليون دولار إلى الحكومات أو الشركاء المنفذين، أي ما يمثل ٣١ في المائة من نفقات المساعدة البرنامجية (٦,٨٣ بلايين دولار). ومن حيث تنفيذ البرامج، بحث المجلس مدى كفاية أنشطة الضمان فضلاً عن ضوابط منح الإذن والموافقة فيما يتعلق بالتحويلات النقدية. وقد لاحظ المجلس أوجه القصور التالية.

عدم كفاية أنشطة تقييم القدرات وأنشطة الضمان المتصلة بالتحويلات النقدية

٦٠ - في اليونيسيف، يجري الحصول على ضمانات بشأن الاستخدام السليم للتحويلات النقدية من خلال إجراء تقييم كلي، وتقييم جزئي كافيين وفعالين^(١)، والمراجعات المقررة

(١) بدأ النهج المنسق في التحويلات النقدية للشركاء المنفذين في نيسان/أبريل ٢٠٠٥. ويقدم هذا النهج طريقة جديدة لإدارة عملية التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين. وعملاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٠١/٥٦، واستعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات للأنشطة التنفيذية لتطوير منظومة الأمم

لحسابات، وعمليات التفتيش المفاجئة. وفي تقريره السابق (A/65/5/Add.2)، الفقرات من ١١١ إلى ١١٦)، لاحظ المجلس أن أنشطة الضمان المتعلقة بالتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين في بعض المكاتب الميدانية لم تكن كافية. وقد تؤثر التقييمات الجزئية غير الكافية على حكم المكتب القطري في ما يتعلق بتنفيذ نظام الرقابة الداخلية للشريك الذي يشكل الأساس لتحديد طرائق وإجراءات التحويلات النقدية، فضلاً عن حجم أنشطة الضمان، في حين قد تؤدي عمليات التفتيش المفاجئة ومراجعة الحسابات المقررة غير الكافية إلى عدم التمكن من الحصول على ضمانات كافية بشأن استخدام التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين على نحو سليم.

٦١ - واستناداً إلى قيمة التحويلات النقدية الصادرة عن المكاتب القطرية، استعرض المجلس القدرة على تقييم وضمان الأنشطة التي تضطلع بها ١٨ مكتباً من المكاتب القطرية (بما في ذلك القيام بزيارات ميدانية إلى ١٠ مكاتب قطرية)، وحددت نقاط الضعف التالية في أنشطة القدرة على التقييم والضمان المتعلقة بالتحويلات النقدية:

(أ) عدم تنفيذ التقييمات الجزئية بشكل كامل - خلال زيارته الميدانية إلى المكاتب القطرية في أنغولا وإندونيسيا ومالي وسري لانكا وكولومبيا، لاحظ المجلس أن التقييمات الجزئية لم تجرَ بشكل كامل. على سبيل المثال، لم يخضع ١٩ من أصل ٤٤ شريكاً منفذاً، تلقى كل منهم مبلغاً يزيد عن ١٠٠ ٠٠٠ دولار من المكتب القطري في سري لانكا خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، لعمليات تقييم دقيقة. وبلغ مجموع ما استخدمه الشركاء التنفيذيون التسعة عشرة، ما مقداره ١,٥٧ مليون دولار. وأوضح المكتب القطري في سري لانكا أن عدم كفاية التقييم الجزئي يعزى أساساً إلى انتهاء خدمة الموظف الرئيسي في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي كان المنسق الرئيسي لهذا النشاط. وقدمت كذلك ملاحظات مماثلة في الدراسة الاستقصائية التي أجريت في المقر. على سبيل المثال، في عام ٢٠١٠، تلقى ١٦٣ شريكاً منفذاً تحويلات نقدية سنوية تزيد عن

المتحدة، اعتمدت وكالات اللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي) الإطار التنفيذي المشترك. ويتوقع أن يؤدي تنفيذ هذا النهج إلى تخفيض تكاليف المعاملات بشكل كبير وتخفيف العبء التي تحدثها تعددية إجراءات الأمم المتحدة وقواعدها بالنسبة لشركائها التنفيذيين. ويستخدم النهج الجديد تقييمات كلية وتقييمات جزئية، تجرى مع الشركاء المنفذين خلال إعداد البرامج، لتحديد مستويات المخاطر والفجوات في القدرات. وهو يستخدم أنشطة ضمان مثل عمليات التدقيق والتفتيش المفاجئ أثناء التنفيذ، ويقدم نموذجاً جديداً موائماً للشركاء المنفذين لطلب الأموال وتقديم تقارير عن الطريقة المستخدمة.

١٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي من المكاتب القطرية في الكونغو، لكن لم يتلق تقييمات جزئية سوى ثلاثة منهم؛

(ب) عدم كفاية عمليات التفتيش الفورية - خلال عمليات مراجعة الحسابات الميدانية، لاحظ المجلس أن عمليات التفتيش المفاجئة لم تنفذ على نحو كاف في المكاتب القطرية في أنغولا والهند وإندونيسيا ونيجيريا. على سبيل المثال، في المكتب القطري في إندونيسيا، من أصل ٢١٣ عملية تفتيش مفاجئة كان مقرراً أن تنتهي في نهاية ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، لم يُنجز سوى ٩٠ عملية (٤٢ في المائة) في الوقت المحدد. وبناء على نتيجة هذه الدراسة، لاحظ المجلس أن المكاتب القطرية في بنغلاديش، والصومال، وأفغانستان، لم تعد خططها على نطاق المكاتب لإجراء عمليات تفتيش مفاجئة على النحو المطلوب. وفي المكاتب القطرية في الكونغو وباكستان، كان مقرراً إجراء عمليات تفتيش مفاجئة لكن الأنشطة المقررة لم تنفذ تماماً؛

(ج) مراجعة الحسابات المقررة غير كافية أيضاً - لوحظ أيضاً عدم كفاية مراجعة الحسابات المقررة خلال الزيارات الميدانية للمكاتب القطرية في كولومبيا والهند وإندونيسيا وإثيوبيا. على سبيل المثال، أعد المكتب القطري في إثيوبيا خطة لمراجعة حسابات ١٧ شريكا منفذا تلقى كل منهم أكثر من ٥٠٠ ٠٠٠ دولار خلال دورة البرنامج الجارية ٢٠٠٧-٢٠١١، لكن؛ أثناء فترة مراجعة الحسابات، لم تكن عمليات مراجعة الحسابات المقررة قد جرت. وأوضح المكتب القطري في إثيوبيا أن ذلك يعزى إلى الأوضاع الطارئة في إثيوبيا والتحضير للانتقال إلى نظام المعلومات الافتراضي المتكامل، ستأخر عملية مراجعة الحسابات المقررة للربع الأول لعام ٢٠١٢. ولاحظ المجلس أيضاً ملاحظات مماثلة في الدراسة الاستقصائية التي أجريت في المقر. على سبيل المثال، لم تشمل مراجعة الحسابات التي أجرتها سبعة مكاتب قطرية جميع شركائها التنفيذيين الذين تلقى كل منهم أكثر من ٥٠٠ ٠٠٠ دولار للدورة البرنامجية ٢٠٠٧-٢٠١١؛

(د) يتم الإفراج عن التحويلات النقدية من دون إذن ملائم - من الأهمية بمكان الحصول على إذن مسبق ملائم قبل الإفراج عن التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين. وخلال الزيارات الميدانية إلى المكاتب القطرية في إثيوبيا وسري لانكا، لاحظ المجلس ضمن عينات حالات عدم امتثال لشرط الحصول على إذن مسبق من السلطات المختصة قبل الإفراج عن تحويلات نقدية إلى الشركاء المنفذين. على سبيل المثال، في المكتب القطري في إثيوبيا، أفرج عن مبلغ إجمالي قدره ٩٨٦ ٥١٢ دولار من دون إذن مسبق من المدير

الإقليمي، إلى خمسة شركاء تنفيذيين لم يقدموا لأكثر من ستة أشهر تقريراً عن استخدام الأموال المحولة، وهو أمر لا يتماشى مع تعميم المنظمة المالي رقم ١٥ (التنقيح ٣).

٦٢ - وقد انعكست أوجه القصور المذكورة أعلاه في قضية احتيال أبلغت عنها خدمات التدقيق الداخلي لليونيسيف بشأن أحد الشركاء المنفذين في أحد المكاتب القطرية. وتعزى أوجه القصور الرئيسية إلى عدم كفاية عملية رصد أنشطة البرامج والإفراج عن/الموافقة على التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين من دون الحصول على إذن ملائم. ويساور المجلس القلق من أن عدم كفاية أنشطة الضمان سوف تعرّض اليونيسيف لخطر كبير يتمثل في عدم القدرة على الحصول على ضمانات كافية بشأن الاستغلال الملائم للتحويلات النقدية المقدمة للشركاء، بل وبشأن مخاطر التعرض لحالات الغش.

٦٣ - يوصي المجلس بأن تعمل شعب اليونيسيف في المقر مع جميع المكاتب القطرية لضمان تنفيذ عمليات تقييم القدرات وأنشطة الضمان وفقاً لإطار العمل الخاص بالتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين.

٦٤ - ويوصي المجلس أيضاً بأن تكفل اليونيسيف قيام مكاتبها القطرية برصد إجراءات الدفع بدقة شديدة لضمان صدور الأذون الملائمة قبل الإفراج عن التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين.

إصدار طلبات توريد، وتسديد المدفوعات قبل توقيع خطط العمل السنوية

٦٥ - في اليونيسيف، تشكل خطة العمل السنوية الموقعة الأساس لإصدار طلبات التوريد. وينبغي عدم تسديد مدفوعات قبل الموافقة على خطة العمل السنوية والتوقيع عليها. فإصدار طلبات توريد وتسديد المدفوعات من دون خطة عمل سنوية موافق عليها، قد يؤدي إلى عدم الاتساق مع المصروفات والأنشطة التي ستحدد في خطط العمل الموقعة، وهو ما يعرّض المكاتب القطرية لاحتمال حدوث منازعات لو نفذ الشركاء أنشطة تختلف عن الأنشطة المحددة في خطة العمل.

٦٦ - ففي المكاتب القطرية في أنغولا وميانمار وكولومبيا، صدرت طلبات توريد كبيرة قبل التوقيع على خطط العمل السنوية. على سبيل المثال، أذن المكتب القطري في أنغولا بدفع مبلغ ٢,٥ مليون دولار للطلبات النقدية، ومبلغ ١,٢٧ مليون دولار لطلبات التوريد قبل التوقيع على خطط العمل السنوية في عام ٢٠١٠. علاوة على ذلك، تم صرف تحويلات نقدية مباشرة بلغ مجموعها ١,٧٨ مليون دولار إلى الشركاء المنفذين قبل التوقيع على خطط العمل السنوية، وهو ما يمثل ٧١,٢ في المائة من مجموع الطلبات النقدية المأذون بها مقدماً.

وأوضح المكتب القطري في أنغولا أن صرف الأموال قد تم على أساس خطط العمل السنوية الموافق عليها لتحاشي أي تأخير في تنفيذ البرامج وأن طلبات الصرف دقت إزاء أنشطة محددة في خطط العمل ريثما يوقع عليها الشركاء.

٦٧ - وافقت اليونيسيف على توصية المجلس بالامتنال للمتطلبات ذات الصلة الواردة في دليلها للسياسات والإجراءات البرنامجية فيما يتعلق بإصدار طلبات التوريد وتسديد المدفوعات.

رصد وتقييم أنشطة البرامج

٦٨ - أدرج كل مكتب من المكاتب القطرية أنشطة البرامج المقررة والنتائج المتوقعة في خطة العمل السنوية/خطة الإدارة السنوية. فمن شأن وجود آلية رصد وتقييم فعالة لأنشطة البرامج أن تؤدي إلى تسهيل تنفيذ البرامج وتحقيق النتائج المرجوة. وفي ما يتعلق بالفترة قيد الاستعراض، بحث المجلس منهجية الرصد بشأن استخدام التحويلات النقدية المباشرة وتنفيذ أنشطة التقييم في المكاتب القطرية.

رصد التحويلات النقدية المباشرة المستحقة لفترة طويلة

٦٩ - في المكاتب القطرية لليونيسيف، تدار التحويلات النقدية المباشرة المقدمة إلى الشركاء التنفيذيين على أساس متحدد لمدة ستة أشهر. ويطلب من المكاتب القطرية لليونيسيف أن تقدم تقريراً ربع سنوي إلى المقر الرئيسي والمكاتب الإقليمية عن مركز التحويلات النقدية المباشرة المستحقة، بما فيها تلك التي لم تسدد منذ أكثر من ستة أشهر. وتركز منهجية الرصد الحالي على أرصدة التحويلات النقدية المباشرة المستحقة في نهاية آذار/مارس وحزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر.

٧٠ - وكعينة، استعرض المجلس بيانات التحويلات النقدية المباشرة للمكاتب القطرية في إثيوبيا ونيجيريا وباكستان، ولاحظ أن من أصل تحويلات نقدية مباشرة مستحقة بلغت قيمتها ٣٦,٨٥ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، لم يسدد منها سوى ١,٣٧ مليون دولار أو ٣,٧٢ في المائة منذ أكثر من ستة أشهر. وعلى الرغم من أن ذلك انعكس بشكل إيجابي على حالة التحويلات النقدية المباشرة المستحقة في نهاية العام في تلك المكاتب، فقد كشف استعراض لتصفية هذه التحويلات النقدية المباشرة، أجري في عام ٢٠١٠، بأن استخدام تلك التحويلات في المكاتب القطرية الثلاثة لم يكن مرضياً.

٧١ - وفي عام ٢٠١٠، تمت تصفية ما قيمته ١٣٣,٧٦ مليون دولار من التحويلات النقدية المباشرة في ثلاثة مكاتب قطرية. وقارن المجلس تاريخ تصفية كل تحويل نقدي مباشر

بتاريخ الإفراج عنه، ولاحظ أن مبلغ ٥٦,٥٤ مليون دولار (أو ٤٢ في المائة) تمت تصفيته بعد أكثر من ستة أشهر من الإفراج عن التحويل النقدي المباشر، وهو ما يظهر صورة مختلفة تماما عن الحالة في نهاية العام فيما يتعلق بالتحويلات النقدية المباشرة غير المسددة. وأبدى المجلس ملاحظات مماثلة في المكاتب القطرية في كولومبيا وإندونيسيا وأنغولا. وبناء على التحليل الوارد أعلاه يرى المجلس أن المنهجية الحالية لرصد حالة التحويلات النقدية المباشرة المستحقة كل ثلاثة أشهر ينبغي أن تحسّن.

٧٢ - وافقت اليونيسيف على توصية المجلس بأن تنظر في تنقيح المنهجية المتبعة فيما يتعلق بالرصد المباشر لاستخدام التحويلات النقدية ومدى تواتره.

انخفاض معدلات التنفيذ في ما يتعلق بخطط الرصد والتقييم السنوية المتكاملة

٧٣ - وفقا لدليل السياسات والإجراءات البرنامجية لليونيسيف، مطلوب من المكاتب القطرية إعداد وتنفيذ خطة متكاملة للرصد والتقييم كأداة إدارية لاستعراض التقدم المحرز في جمع المعلومات المهمة في ما يتعلق بتخطيط البرامج وتنفيذها.

٧٤ - وفي تقريره السابق (A/65/5/Add.2، الفقرات ١٤٣-١٤٥)، لاحظ المجلس انخفاض معدل الإنجاز في ما يتعلق بأنشطة الخطط المتكاملة للرصد والتقييم في ستة مكاتب قطرية، وأوصى بأن تكفل اليونيسيف قيام مكاتبها الميدانية بتحسين معدلات الإنجاز فيها. ولاحظ المجلس أن اليونيسيف كانت قد طلبت من المكاتب القطرية أن تسرد التقييمات، والدراسات والاستطلاعات المنجزة في التقرير السنوي وأن تحمّل الخطط المتكاملة للرصد والتقييم على الشبكة الداخلية لليونيسيف من عام ٢٠١٠. لكن المجلس لاحظ، خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، في المكاتب القطرية في أنغولا وكولومبيا وإثيوبيا والهند وإندونيسيا ونيجيريا وسري لانكا، أن من أصل ما مجموعه ٢٨١ نشاطا كان يتعين الانتهاء منها في الخطة المتكاملة للرصد والتقييم لعام ٢٠١٠، تم تأجيل ٨٦ منها إلى عام ٢٠١١ وإلغاء ٣٠ نشاطاً.

٧٥ - وأوضح المكتب القطري في سري لانكا أن التأخير يعزى إلى عدم مراعاة توقيت الأنشطة بشكل تام بسبب نوع المستخدم النهائي، ومتطلبات التنفيذ العملي وقدرات المكاتب القطرية والشركاء. وأوضح المكتب القطري في إثيوبيا أن التأخير يعزى إلى عملية المفاوضات الطويلة بشأن وضع الاختصاصات مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، فضلا عن الأولويات المتغيرة وخصوصا من جانب النظراء الحكوميين الرئيسيين. ولاحظ المجلس عدة أسباب للتأخير في تنفيذ الخطة المتكاملة للرصد والتقييم، ويساوره القلق إزاء انخفاض

معدلات الإنجاز فيما يتعلق بالخطط وما يترتب على ذلك من أثر في جمع المعلومات المتعلقة بتخطيط البرامج وتنفيذها.

٧٦ - يكرر المجلس توصيته السابقة بأن تكفل اليونيسيف قيام مكاتبها القطرية بإعداد خطط متكاملة واقعية للرصد والتقييم، وبذل كل الجهود الممكنة لتحسين معدل الإنجاز.

تقارير الأداء حول أنشطة البرامج

٧٧ - تقارير الأداء هي الآلية التي تقوم أي منظمة برصد التقدم المحرز نحو تحقيق أهدافها، وبالتالي فهي ضرورية لكل من مجلس الإدارة والجمهور للحصول على فهم شامل للإنجازات التي حققتها المنظمة وكفاءة وفعالية تنفيذ ولايتها.

المؤشرات المستخدمة في تقارير الأداء المتعلقة بأنشطة البرنامج

٧٨ - تقدم المديرية التنفيذية لليونسيف كل سنة إلى المجلس التنفيذي تقريراً سنوياً، يعرض النتائج ويقدم تحليلاً عن التقدم الذي تحرزه البرامج والإنجازات التي تحققت في كل مجال من مجالات التركيز في الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل لليونسيف، فضلاً عن أداء المنظمة. وتعرض أيضاً الاتجاهات في أداء البرامج مقابل ٦٥ مؤشراً ترد أيضاً في ملحق بيانات مصاحبة. وفي مرفق البيانات لعام ٢٠١١، كان ٥٩ مؤشراً من هذه المؤشرات ذات صلة بمجالات التركيز الخمسة في الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٣، وستة مؤشرات أخرى ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالتأهب لحالات الطوارئ والاستجابة لها لدى اليونيسيف في عام ٢٠١١.

٧٩ - ولاحظ المجلس أن من بين المؤشرات البالغ عددها ٥٩ مؤشراً، قد يكون ٢٢ مؤشراً فقط مرتبطاً ارتباطاً مباشراً بأنشطة برنامج التعاون القطري للمنظمة (انظر الجدول الثاني - ٥)

الجدول الثاني - ٥

المؤشرات الواردة في مرفق البيانات لعام ٢٠١١ ذي الصلة بمجالات التركيز الخمسة

المؤشرات التي تعكس المؤشرات بشأن	المؤشرات	النتائج الناجمة جزئياً	البيانات الإحصائية المرتبطة مباشرة عن مساهمة من الحكومة المضيفة	بأنشطة البرنامج	اليونسيف	حول الوضع المحلي	بمجال التركيز
بقاء الطفل الصغير على قيد الحياة ونماؤه	٥	١٥	٢				
التعليم الأساسي والمساواة بين الجنسين	٦	٢	٢				

المؤشرات التي تعكس المؤشرات بشأن	المؤشرات	النتائج الناجمة جزئياً	البيانات الإحصائية	المرتبطة مباشرة	عن مساهمة	من الحكومة المضيفة	بأنشطة البرنامج	اليونيسيف	حول الوضع المحلي	بمجال التركيز
فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأطفال	صفر	٣	١							
حماية الطفل	٤	٤	٥							
الدعوة في مجال السياسات والشراكات من أجل حقوق الطفل	٧	٣	صفر							
المجموع	٢٢	٢٧	١٠							

المصدر: استناداً إلى بيانات مقدمة من اليونيسيف.

٨٠ - لما كان أقل من نصف المؤشرات الواردة في ملحق البيانات المرفق فقط ترتبط بشكل مباشر ووثيق بتنفيذ البرامج القطرية لليونيسيف، يساور المجلس القلق من أن المجلس التنفيذي والجمهور لا يحصلان على فهم شامل وواضح للتأثير الكامل لأعمال ومساهمات المنظمة المباشرة من خلال البرامج القطرية لصالح الأطفال في جميع أنحاء العالم.

٨١ - وافقت اليونيسيف على توصية المجلس بأن تعمل على تحسين تقديم التقارير السنوية بتكميل ملحق البيانات المرفق بمؤشرات رئيسية أكثر انتقائية بشأن أداء البرامج لتمثل الإجراءات المباشرة ومساهمات اليونيسيف من خلال برنامج التعاون القطري.

٨٢ - وعلّقت اليونيسيف بأنها ستنتظر في دراسة اتخاذ تدابير أداء متنوعة في إطار استعراض الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل، وفي وضع الخطة المقبلة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧.

عدم اتساق تقارير الأداء المتعلقة بأنشطة البرامج

٨٣ - في عام ٢٠١٠، وضعت اليونيسيف تسع استراتيجيات برنامجية رئيسية، فضلاً عن معايير لكل استراتيجية لقياس أداء المكاتب القطرية والنتائج المحققة من حيث أنشطة البرامج والإدارة. وتم تصنيف الأداء فيما يتصل بكل استراتيجية رئيسية في البرنامج وفقاً لأربعة معايير، وهي "اتخاذ إجراءات لبلوغ المقاييس المرجعية" و "بلوغ المقاييس المرجعية جزئياً"، و "بلوغ معظم المقاييس المرجعية" و "بلوغ المقاييس المرجعية بالكامل".

٨٤ - وفي وقت كتابة هذا التقرير، قدم ١٢٦ مكتباً قوطرياً تقاريرها السنوية لعام ٢٠١١ تشمل تقييمات ذاتية بشأن كل استراتيجية. وكشف التحليل الذي أجري على النطاق العالمي لأداء المكاتب القطرية فيما يتعلق بالاستراتيجيات التسع أن الأداء لم يكن مرضياً في بعض الاستراتيجيات. على سبيل المثال، بالنسبة لأربع استراتيجيات (٤٤ في المائة)،

لم يحقق حوالي نصف المكاتب القطرية البالغ عددها ١٢٦ مكتباً أعلى مستويين من مستويات الأداء، وهما ”بلوغ معظم المقاييس المرجعية“ أو ”بلوغ المقاييس المرجعية بالكامل“.

٨٥ - ولاحظ المجلس أيضاً أن من أصل ١٢٦ مكتباً قُطرياً، لم يصل إلى مستوى نصف الاستراتيجيات التسع ”بلوغ معظم المقاييس المرجعية“ أو ”بلوغ المقاييس المرجعية بالكامل“ سوى ١٥ مكتباً قُطرياً (١٢ في المائة). وحقق ٢٥ مكتباً قُطرياً (٢٠ في المائة)، في تنفيذ مرتبة ”اتخاذ إجراءات لبلوغ المقاييس المرجعية“ أو ”بلوغ المقاييس المرجعية جزئياً“ فيما يتعلق بأكثر من نصف الاستراتيجيات التسع.

٨٦ - واستعرض المجلس مشروع التقرير السنوي لليونيسيف لعام ٢٠١١، ولاحظ أن معظم المؤشرات المحددة لكل مجال من مجالات التركيز الخمسة في الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل قد عكست تقدماً إيجابياً. ونظراً لضعف أداء كثير من المكاتب القطرية من حيث استراتيجيات البرامج، يساور المجلس القلق لأن الأداء الفعلي للبرامج في المكاتب الميدانية لم يكن داعماً تماماً للنتائج والإنجازات المقدمة في التقرير السنوي للمنظمة.

٨٧ - وافقت اليونيسيف على توصيات المجلس بأن: (أ) تكفل أن تعمل جميع المكاتب القطرية على تحسين تقاريرها السنوية، من خلال إدراج المعلومات المتعلقة بالتحليل المتعمق للفوارق في أداء البرامج وتأثير ذلك على تنفيذ البرامج؛ و (ب) تحليل فوارق الأداء داخل المكاتب القطرية بشأن كل استراتيجية وتقديم الدعم أو التوجيه للمكاتب القطرية ينخفض مستوى أدائها كثيراً عن المقاييس المرجعية.

٥ - المسائل المتعلقة باللجان الوطنية لليونيسيف

٨٨ - اللجان الوطنية شريكة اليونيسيف، وقد أنشئت لأغراض جمع الأموال من القطاع الخاص باسم المنظمة ولأجلها. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، جمعت ٣٦ لجنة وطنية في جميع أنحاء العالم حوالي ثلث الإيرادات السنوية للمنظمة.

٨٩ - ونظراً لأهمية ما تسهم به اللجان الوطنية في موارد اليونيسيف، استعرض المجلس علاقاتها بالمنظمة، وتنفيذها اتفاقات التعاون، ودور المنظمة في مراقبة ورصد أنشطة اللجان الوطنية، بما فيها أنشطة الأداء والإبلاغ الماليين، ولاحظ أوجه القصور التالية.

اكتمال الإبلاغ عن الإيرادات/قيد الإيرادات المتأتية من التبرعات التي تجمعها اللجان الوطنية

٩٠ - وفقاً لاتفاق التعاون الموحد المبرم بين اليونيسيف واللجان الوطنية، تعدّ اللجان الوطنية كيانات مستقلة قانونياً تستخدم اسم اليونيسيف وشعارها وعلامتها التجارية وأي عنصر آخر يتصل بها من عناصر الملكية الفكرية لليونيسيف، لجمع الأموال أو المساعدات العينية باسم اليونيسيف ولأجلها. وبعقضى اتفاق التعاون، يجوز للجان الوطنية أن تحتفظ بنسبة أقصاها ٢٥ في المائة من إجمالي العائدات لتغطية تكاليف أنشطتها، وينبغي أن تعمل جاهدة لبلوغ الحد الأدنى القياسي للتبرعات المجمعة وقدره ٧٥ في المائة، مما يعني أن النسبة المستهدفة للتبرعات المحتفظ بها تقل عن ٢٥ في المائة. ويجوز الاتفاق على نحو مشترك على أي فروق في نسبة المبالغ المحتفظ بها. ويجوز للجان الوطنية أيضاً أن تحتفظ بأموال كاحتياطات لها وفقاً لسياسة مجالس إدارة اللجنة الوطنية وقراراتها. أما الأموال المتبقية فينبغي تحويلها إلى اليونيسيف.

٩١ - واستناداً إلى المعايير المحاسبية للأمم المتحدة والمبادئ المحاسبية المقبولة عموماً^(٢)، بحث المجلس الدور الذي تؤديه اللجان الوطنية في تنفيذ أنشطة جمع الأموال من القطاع الخاص باسم اليونيسيف ولأجلها. فرغم أن اليونيسيف تشير إلى أنها تعتبر اللجان الوطنية جهات مانحة، يرى المجلس أن اللجان الوطنية تستعمل علامة اليونيسيف وشعارها لجمع الأموال، مما يعني أنها تجمع أموالاً من مانحين أصليين باسم اليونيسيف ولأجلها. ويعني ذلك أن اللجان الوطنية ليست جهات مانحة أصلية، وأنه ينبغي اعتبار ما تجمعه من أموال في هذا السياق ملكاً لليونيسيف ما لم توجد أدلة كافية تشير إلى أن الأموال التي تجمعها ليست إيرادات المنظمة. ويرى المجلس تبعاً لذلك أن على اليونيسيف أن تثبت، في البيانات المالية، إجمالي العائدات التي تجمعها اللجان الوطنية، بدلا من صافي العائدات، بوصفه إيرادات اليونيسيف، ما لم توجد أدلة كافية تثبت أن الأموال التي تجمعها اللجان الوطنية ليست لليونيسيف. وينبغي أن يسجل الجزء الذي تحتفظ به اللجان الوطنية من الأموال لتغطية تكاليف جمع الأموال ذات الصلة باعتباره نفقات لليونيسيف (كما هو الأمر بالنسبة إلى عمولات الوكالة). وفيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بلغ إجمالي العائدات التي

(٢) بما أن المعايير المحاسبية للأمم المتحدة في حد ذاتها لم تُورد نصاً بشأن جمع الأموال في القطاع الخاص وإنما تسمح للكيانات بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية حسب الاقتضاء، يطبق المجلس تبعاً لذلك المعيار ١٨ من المعايير المحاسبية الدولية (IAS18) الأكثر صلة في سياق جمع الأموال، في تحديد قيود الإيرادات المتصلة بالتعاون مع اللجان الوطنية لجمع الأموال من القطاع الخاص. وللإطلاع على معلومات مفصلة، يرجى الرجوع إلى المرفق الثالث بهذا التقرير.

جمعتها اللجان الوطنية في إطار أنشطة جمع الأموال من القطاع الخاص مقدار ٢ ٦٥١,٨ مليون دولار، في حين بلغ صافي عائداتها ٢ ٠٢٤,٩ مليون دولار. وبناءً عليه، فإن مبلغ ٦٢٦,٩ مليون دولار من الأموال التي جمعتها اللجان الوطنية واحتفظت بها، لم يُسجَل في بيانات اليونيسيف.

٩٢ - علاوة على ذلك، ووفقاً للاتفاق الموحد للتعاون فيما بين اللجان الوطنية واليونيسيف، فإنه لدى تصفية اللجان الوطنية، ينبغي أن يعاد كل صافي أصول هذه اللجان الوطنية (بما في ذلك الاحتياطات) بالكامل إلى المنظمة إلا في البلدان التي تفرض قيوداً قانونية على تحويل الأموال إلى اليونيسيف. ووفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة وللمبادئ المحاسبية المقبولة عموماً، على اليونيسيف أن تقيّد ملكيتها لهذه الاحتياطات. إلا أن المجلس لاحظ أن ما مجموعه ١٠٤,٤ ملايين دولار من الاحتياطات المتراكمة التي احتفظت بها اللجان الوطنية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ لم يُقيّد ولم يكشف عنه كأصول للحالات الطارئة في البيانات المالية غير المعدلة.

٩٣ - وفي أعقاب مراجعة الحسابات، قدمت اليونيسيف كشفاً إضافياً في الملاحظة ٤ على البيانات المالية، وهو ما يسمح به النظام المالي والقواعد المالية لليونيسيف، لتعكس على نحو سليم الإيرادات والنفقات المتعلقة بالأموال التي جمعتها اللجان الوطنية من القطاع الخاص، بما فيها الاحتياطات البالغ مجموعها ١٠٤,٤ ملايين دولار، وسيتم تحويلها إلى اليونيسيف بوصفها إيرادات، في حالة تصفية اللجان الوطنية، وrehناً بأحكام اتفاق التعاون. وسيبقى المجلس هذه المسألة قيد الاستعراض في مراجعاته المقبلة للحسابات.

الاتفاقات المبرمة بين المانحين الأصليين واللجان الوطنية

٩٤ - من أجل ضمان الدقة في ما يتعلق بالأموال التي تعود لليونيسيف، من الأهمية بمكان أن يكون لدى اليونيسيف عدد كاف من الاتفاقات المبرمة بين المانحين الأصليين واللجان الوطنية، حتى يتسنى تحديد ملكية الأموال التي تجمعها اللجان الوطنية على وجه الدقة. وطلب المجلس إلى اليونيسيف أن تزوده ببعض الاتفاقات المتعلقة بالأموال التي تجمعها اللجان الوطنية باسم اليونيسيف ولأجلها، إلا أنه أُبلغ بأن اللجان الوطنية لم توفر تلك الاتفاقات. وبالنظر إلى أوجه القصور في آلية قيد الإيرادات الحالية المبينة أدناه، يرى المجلس أن هذه الاتفاقات تمكن اليونيسيف من أن تحسب على وجه الدقة حجم المبالغ المستحقة لها من اللجان الوطنية، حتى تستطيع أن تطمئن لاكتمال قيود الإيرادات والنفقات ودقتها في البيانات المالية.

أوجه القصور في قيود الإيرادات الواردة من اللجان الوطنية

٩٥ - في الوقت الحالي، تعد اللجان الوطنية تقارير الإيرادات والنفقات سنوياً استناداً إلى بياناتها المالية المدققة، للإبلاغ سنوياً عن إيراداتها الإجمالية (التبرعات النقدية/العينية)، ونفقاتها، وصافي المبالغ المستحقة لليونيسيف. ويعتمد المراجعون الخارجيون للجان الوطنية تقارير الإيرادات والنفقات المذكورة، وتُقدّم مع البيانات المالية المدققة إلى اليونيسيف. واستناداً إلى تقارير الإيرادات والنفقات المعتمدة، فيما يتعلق بالتبرعات النقدية التي تتلقاها اليونيسيف من اللجان الوطنية، تجري اليونيسيف تسويات وتقيّد التبرعات بوصفها إيرادات؛ وفيما يتعلق بالتبرعات العينية، فإن اليونيسيف لا تقيّد قيمتها كإيرادات إلا إذا تسلمت المساعدات العينية واستخدمتها في برامجها، بناءً على تقييم تجريه شعبة الإمدادات التابعة لليونيسيف.

٩٦ - ومن بين الآراء التي يُحتجّ بها بشأن ما إذا كان ينبغي تزويد اليونيسيف بالاتفاقات المبرمة مع المانحين، أن بإمكان المنظمة أن تعتمد على بيانات اللجان الوطنية المالية وتقاريرها للإيرادات والنفقات التي تصدرها في تحديد قيمة الأموال التي تعود ملكيتها إليها لأن تلك البيانات والتقارير إما مدققة أو معتمدة من قِبل المراجعين الخارجيين للجان. ورغم أن المجلس يعتبر اتفاقات المانحين المصدر الأساسي لتحديد القيمة الدقيقة للأموال التي تعود لليونيسيف، فقد قام بفحص البيانات المالية المدققة وتقارير الإيرادات والنفقات، ووجد أوجه القصور التالية في العملية الجارية لقيود الإيرادات:

(أ) التأخير الكبير في الحصول على تقارير معتمدة للإيرادات والنفقات - لاحظ المجلس أن اليونيسيف لم تكن، وقت مراجعة الحسابات، قد تلقت تقارير الإيرادات والنفقات المعتمدة لعام ٢٠١٠ من تسع لجان وطنية؛ وفي كل حالة منها تأخرت التقارير لمدة تزيد عن سنة. وقد قامت اليونيسيف، استناداً إلى تقارير الإيرادات والنفقات غير المعتمدة للجان الوطنية التسع المذكورة وإلى تجاربها السابقة، بتسجيل المبلغ الصافي الإجمالي المستحق لها وقدره ٤٦٩,٥٦ مليون دولار؛ إلا أن المجلس يرى أن هذا التأكيد بشأن دقة هذا الرقم غير كاف. ولاحظ المجلس تأخيرات مماثلة في الحصول على تقارير معتمدة في السنوات السابقة؛

(ب) أوجه قصور في تسوية البيانات المالية المراجعة وتقارير الإيرادات والنفقات - نظراً لوجود اختلافات في أطر الإبلاغ المعنية، هناك فروق بين البيانات المالية المراجعة وتقارير الإيرادات والنفقات التي تعدّها اللجان الوطنية. وينبغي أن تعتمد تلك الفروق من قِبل المراجعين الخارجيين للجان الوطنية وأن تقوم اليونيسيف بتسويتها لكفالة دقة

أرقام الإيرادات التي كشف عنها في البيانات المالية للمنظمة. إلا أن المجلس لاحظ أوجه القصور التالية:

١' بلغ مجموع الفرق بين إجمالي الإيرادات المبلغ عنها في البيانات المالية المراجعة لعام ٢٠١٠ للجان الوطنية البالغ عددها ٣٦ لجنة وفي تقارير إيراداتها ونفقاتها لعام ٢٠١٠، ما مقداره ٢٣٤,٠٩ مليون دولار. ورغم أن هذه البيانات والتقارير روجعت/اعتمدت من قبل المراجعين الخارجيين للجان الوطنية، فقد لاحظ المجلس أن عملية تسوية الفروق لم تبين في التقارير المعتمدة؛

٢' كشف الفحص الذي أجراه المجلس على بعض العينات أن اليونيسيف لم تحرر تسوية للفروق فيما يتعلق بأربع لجان وطنية تضمنت تقارير الإيرادات والنفقات التي أصدرتها إيرادات إجمالية أعلى من الإيرادات في البيانات المالية المراجعة. وبلغ مجموع الفروق ما مقداره ٥,٣٦ ملايين دولار، مما يعني أن الإيرادات التي كشف عنها في البيانات المالية للمنظمة يمكن أن تزيد عن قيمتها الفعلية بذلك المقدار؛

(ج) أخطاء في تقارير الإيرادات والنفقات لبعض اللجان الوطنية أو في قيد الإيرادات لدى اليونيسيف - فحص المجلس عينة من البيانات المالية وتقارير الإيرادات والنفقات للجان الوطنية، ووجد ما يلي:

١' في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، أفاد صندوق الولايات المتحدة في تقرير إيراداته ونفقاته بأن ما قيمته ١٨١,٨٢ مليون دولار من التبرعات العينية قدّمت إلى اليونيسيف، في حين لم تتضمن بيانات اليونيسيف المالية سوى ١,٣١ مليون دولار من تلك التبرعات العينية المقدمة من صندوق الولايات المتحدة. وبناءً على طلب المجلس، تحققت اليونيسيف من الأمر ووجدت أن مبلغ ١٥٣,٣٢ مليون دولار من التبرعات العينية لم يُقدّم إلى اليونيسيف وإنما إلى وزارة الصحة في إحدى الدول الأعضاء فيما يتعلق برنامج مكافحة داء كلابية الذنب (onchocerciasis)، وعُزي الفرق وقدره ٢٨,٥ مليون دولار في المقام الأول إلى اختلاف السنة المالية فيما بين اليونيسيف وصندوق الولايات المتحدة؛

٢' وفيما يتعلق باللجنة الوطنية الكندية، فإن تقرير إيراداتها ونفقاتها لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ (تم اعتماد تقرير عام ٢٠١٠، في حين لم يُعتمد

تقرير عام ٢٠١١ لأن السنة المالية للجنة لا تنتهي مع السنة المالية لليونيسيف) يعكسان مبلغاً قدره ٧٣,١٤ مليون دولار من التبرعات العينية المقدمة لليونيسيف، في حين لا تتضمن البيانات المالية لليونيسيف إلا مبلغ ٢٦٠ ١٥ دولار من التبرعات العينية المقدمة من اللجنة. ولدى إجراء مزيد من البحث تبين أن اليونيسيف تلقت بالفعل ما مقداره ٤٠,٣٤ مليون دولار تبرعات عينية من اللجنة (هذه القيمة مستقاة من اللجنة). أما المبلغ المتبقي وقدره ٣٢,٨ مليون دولار فلم يسلم لليونيسيف لأن المبلغ الذي كشفت عنه اللجنة في تقرير إيراداتها ونفقاتها حدد استناداً إلى خططها لإيصال التبرعات. ونظراً لاختلاف منهجيات التقييم، بلغ مقدار تقييم اليونيسيف للتبرعات العينية ٠,١٩ مليون فقط.

(د) عدم كفاية المعلومات المقدمة إلى اليونيسيف بشأن تحويل مبلغ قدره ٢١,٥١ مليون دولار من اللجان الوطنية إلى كيانات أخرى، أو عدم توافر تلك المعلومات.

١' لاحظ المجلس أنه سُمح لصندوق الولايات المتحدة، وفقاً للتعديلات التي أدخلت على اتفاق التعاون المبرم بين اليونيسيف والصندوق باستخدام التبرعات التي يجمعها دون شرط أو قيد. وهذا يختلف عن اتفاق التعاون الموحد الذي يسمح للجان الوطنية باستخدام الأموال في إطار سلطة محدودة جداً (٢٥ في المائة، بالإضافة إلى احتياطات متفق عليها بين اليونيسيف واللجان الوطنية). ولاحظ المجلس أن، صندوق الولايات المتحدة، في البيانات المالية المراجعة للسنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، حوّل منحاً تبلغ قيمتها ١٤,٠٥ مليون دولار إلى منظمات غير حكومية أخرى من دون تزويد اليونيسيف بأي معلومات عن ذلك التحويل. وحتى وقت المراجعة، لم تتمكن اليونيسيف من تقديم أدلة لتحديد ما إذا كانت المبالغ المحولة إلى المنظمات غير الحكومية الأخرى تعود إلى اليونيسيف؛

٢' تبين البيانات المالية المراجعة للجنة الوطنية لليابان للسنة المنتهية في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ أن مبلغ ٧,٤٦ ملايين دولار من التبرعات لم يحول إلى اليونيسيف، بل احتفظت به اللجنة الوطنية لليابان لاستخدامها الخاص لتغطية النفقات المتصلة بالزلازل وموجات التسونامي. ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى تسجيل مبلغ ٧,٤٦ ملايين دولار بأقل من قيمته الفعلية في كل من الإيرادات والنفقات في البيانات المالية للمنظمة؛

(هـ) التأخير في تحويل التبرعات إلى اليونيسيف - في عام ٢٠٠٧، جمعت اللجنة الوطنية للترويج، بالتعاون مع هيئة الإذاعة النرويجية، مبلغ ٣٥,٨٦ مليون دولار، تبرعات لليونيسيف. واحتفظت اللجنة الوطنية للترويج بهذه التبرعات كاحتياطات، ودفعتها تدريجياً لليونيسيف على مدى الفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١١. ويعود ذلك إلى الاتفاق المبرم بين اللجنة الوطنية النرويجية وهيئة الإذاعة النرويجية، الذي ينص على إيداع التبرعات المجموعة في مصارف نرويجية وتحويلها إلى اليونيسيف على مدى خمس سنوات. وحتى وقت المراجعة، كان معظم المبلغ الذي جمع قد حُوِّل لليونيسيف. ويساور المجلس القلق إزاء التأخير في تسجيل قيود الإيرادات في اليونيسيف.

٩٧ - وبالنظر إلى أوجه القصور المذكورة أعلاه، يرى المجلس أن اتفاقات المانحين المبرمة بين المانحين الأصليين واللجان الوطنية تمكن اليونيسيف من أن تحدد على وجه الدقة ملكية الأموال التي تجمعها اللجان الوطنية.

٩٨ - يوصي المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) وضع إجراءات بشأن التبرعات وتعزيز جهودها في رصد تلك التبرعات (بما فيها التبرعات العينية) لضمان اكتمال ودقة التقارير المتعلقة بالإيرادات المستحقة لليونيسيف من اللجان الوطنية بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الحصول على عدد كاف من الاتفاقات المبرمة بين اللجان الوطنية ومانحيها، واستعراض شروط الإبلاغ في تقارير الإيرادات والنفقات وتحسين تلك الشروط عند الاقتضاء، والحصول على بيانات مالية مراجعة وتقارير معتمدة للإيرادات والنفقات في الوقت المناسب؛ (ب) الاتصال باللجان الوطنية لكفالة أن تحوّل إلى اليونيسيف في الوقت المناسب كل الأموال التي تجمع.

ارتفاع نسب المبالغ التي تحتفظ بها اللجان الوطنية


٩٩ - اتفاق التعاون الحالي بين اليونيسيف واللجان الوطنية يسمح للجان الوطنية بالاحتفاظ بحد أقصى ٢٥ في المائة من إجمالي العائدات لتغطية تكاليف ما تقوم به من أنشطة. ولاحظ المجلس أن لجنة وطنية جمعت خلال الفترة بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١١، تبرعات يبلغ إجماليها ٧,٠٧ بلايين دولار. ومن هذا المبلغ، احتفظت اللجان الوطنية بمبلغ مقداره ٢,٠٢ بليون دولار (أي ٢٩ في المائة) لتغطية نفقاتها، وتم تحويل مبلغ ٥,٠٥ بلايين دولار (٧١ في المائة) لليونيسيف. وفي المقابل، احتفظت المكاتب القطرية التابعة لليونيسيف، خلال الفترة نفسها، بنسبة تقل عن ١٠ في المائة من إجمالي العائدات التي حصلت عليها من جمع الأموال من القطاع الخاص.

١٠٠ - ويبين الشكل الثاني - أولا في ما يتعلق بالفترة ٢٠٠٦-٢٠١١، اللجان الوطنية الخمس الأوائل من حيث حجم الأموال المحتفظ بها (بما فيها التحويلات إلى الاحتياطيات). ولاحظ المجلس أن مجموع المبالغ التي احتفظت بها هذه اللجان الخمس وقدره ١٠٢٦ مليون دولار يشكل ٥١ في المائة من جميع الأموال التي احتفظت بها اللجان.

الشكل الثاني - أولا

اللجان الوطنية الخمس الأوائل من حيث حجم المبالغ المحتفظ بها للفترة ٢٠٠٦-٢٠١١

٢٠١١




المصدر: بيانات معتمدة مقدمة من اليونيسيف.

١٠١ - يبين الشكل الثاني - ثانيا للفترة ٢٠٠٦-٢٠١١، اللجان الوطنية الخمس الأوائل من حيث نسب الاحتفاظ بالأموال. وقد تجاوزت نسب المبالغ التي احتفظت بها تلك اللجان الخمس الحد الأقصى وقدره ٢٥ في المائة، بنسب تتراوح بين ٢٣ في المائة و ٥٣ في المائة.

الشكل الثاني - ثانيا

اللجان الوطنية الخمس الأوائل من حيث حجم المبالغ المحتفظ بها للفترة ٢٠٠٦-٢٠١١

٢٠١١



المصدر: بيانات معتمدة مقدمة من اليونيسيف.

١٠٢ - لاحظ المجلس أن شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه التابعة لليونيسيف تكبدت هي أيضا نفقات تتصل بالأموال التي جمعتها اللجان. ولفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بلغ مجموع النفقات التي تكبدتها الشعبة واللجان الوطنية معا، ما مقداره ٩٥٢,٥٨ مليون دولار، أي يمثل ٣٣ في المائة من مجموع إيراداتها المتأتية من جمع الأموال من القطاع الخاص البالغ ٢ ٨٨١ مليون دولار. وبعبارة أخرى، فإن لكل مائة دولار من تبرعات من المانحين، خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، تم إنفاق ٣٣ دولارا في المتوسط، لتغطية تكاليف جمع الأموال قبل أن تصبح تلك الأموال متاحة لبرامج اليونيسيف، ناهيك عن التكاليف الأخرى، ومنها تكاليف موظفي اليونيسيف المتصلة بتنفيذ البرامج.

١٠٣ - ويساور المجلس القلق لأن المبالغ التي تحتفظ بها اللجان الوطنية من التبرعات المتحصلة من القطاع العام مرتفعة مقارنة بالمبلغ الذي تجمعها المكاتب القطرية التابعة للمنظمة ذاتها، حيث يقلص ذلك حجم الأموال المتاحة للمستفيدين، مما ينطوي على احتمال تعريض اليونيسيف لمخاطر تفسد سمعتها. وبالنظر إلى ارتفاع تكاليف جمع الأموال المذكورة، ينبغي أن تعيد اليونيسيف تقييم آلياتها المتبعة في جمع الأموال لأغراض تحقيق الكفاءة والاتساق.

عدم اتساق في نسب المبالغ التي تحتفظ بها اللجان الوطنية على حده

١٠٤ - لاحظ المجلس أن اتفاق التعاون الموحد يقرر الحد الأدنى للتبرعات التي تحوّلها اللجان الوطنية إلى اليونسيف بنسبة ٧٥ في المائة من إجمالي العائدات التي تُجمع، وهو ما يعني أن المبالغ التي يحتفظ بها ينبغي ألا تتجاوز ٢٥ في المائة كحد أقصى، غير أن النسب الفعلية للمبالغ المحتفظ بها تتباين على صعيد الممارسة تبانياً كبيراً من لجنة إلى أخرى. ولاحظ المجلس أن أعلى نسبة وصلت إليها المبالغ المحتفظ بها في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ كانت ٨٧ في المائة، في حين بلغت أقل نسبة حوالي خمسة في المائة، أي بمتوسط قدره ٢٧ في المائة، بما يزيد بنسبة ٢ في المائة عن الحد المستهدف لنسبة المبالغ المحتفظ بها المنصوص عليه في اتفاق التعاون.

١٠٥ - ويساور المجلس القلق الشديد إزاء عدم الاتساق في نسب المبالغ المحتفظ بها إذ ينم عن ضعف خطير في الرقابة المالية، الأمر الذي سيؤثر سلباً على حجم المبالغ التي تتلقاها اليونسيف للاضطلاع بولايتها.

انخفاض مساهمات اللجان الوطنية المتأتية في ما يتعلق بالأموال التي تجمع من مبيعات البطاقات والمنتجات

١٠٦ - وفقاً لاتفاق التعاون المبرم بين اليونسيف واللجان الوطنية، فإن اللجان، بالإضافة إلى الدور الذي تؤديه في جمع الأموال لليونسيف من خلال الاستخدام الحصري لشعار اليونسيف وعلامتها التجارية، تؤدي أيضاً دوراً هاماً ببيع بطاقات معايدة ومنتجات توفرها اليونسيف بهدف جمع الأموال. وتسجل جميع الإيرادات المتأتية من مبيعات البطاقات في جميع الأوقات بوصفها إيرادات مستحقة لليونسيف، يمكن أن تحتفظ اللجان الوطنية بنسبة ٢٥ في المائة منها كحد أقصى لتغطية التكاليف المتصلة بذلك.

١٠٧ - وخلال الفترة ٢٠٠٧-٢٠١١، انخفض إجمالي قيمة مبيعات اللجان الوطنية من البطاقات والمنتجات المملوكة لليونسيف بنسبة ٤٩ في المائة، من ١٤٢,٧٧ مليون دولار في عام ٢٠٠٧ إلى ٧٢,٤ مليون دولار في عام ٢٠١١. وانخفض عدد اللجان الوطنية التي تزيد معدلات مساهمتها من المبيعات عن ٧٥ في المائة من سبع إلى ثلاث لجان في الفترة ذاتها. وبوجه خاص، حققت خمس لجان من أصل ٣٦ لجنة وطنية مساهمات سالبة للمبيعات في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١، تتراوح بين سالب ٥٨,٨ في المائة وسالب خمسة في المائة. ورغم ملاحظة المجلس أن القيمة المطلقة للمبلغ السالب هي قيمة صغيرة، مجرد ٠,٢٦ مليون دولار (مقارنة بالتكلفة الأصلية البالغة حوالي ١,١٩ مليون دولار)، فإن القلق يساوره لأن اليونسيف زودت هذه اللجان الوطنية ببطاقات ومنتجات هدايا مجانية لبيعها، ولكنها

لم تتلق أي أموال في المقابل، مما يقوّض قدرة اليونيسيف على زيادة مواردها من أجل الاضطلاع بولايتها.

١٠٨ - وأوضحت اليونيسيف أن الأسباب الرئيسية لتلك الأرصدة السالبة من مساهمات المبيعات لخمس لجان وطنية تعزى في المقام الأول إلى ما يلي: (أ) البيئة الاقتصادية الصعبة؛ (ب) الأثر السليبي القصير الأجل الناجم عن حدوث تغيير في نموذج العمل في منتصف العام.

١٠٩ - وعلقت اليونيسيف أيضاً بأنها لاحظت هذه المسألة واتخذت تدابير مختلفة لمعالجتها، ومن بينها تحليل للربحية أجري في عام ٢٠٠٩ ومناقشات عُقدت في عام ٢٠١٠ بشأن الإجراءات التي يتعين اتخاذها مع البلدان لتحسين الأداء في ما يتعلق بمبيعات البطاقات والهدايا. وبالرغم من هذه التدابير المتخذة، لاحظ المجلس استمرار وجود اتجاه نزولي في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١.

ارتفاع المصروفات الإدارية في بعض اللجان الوطنية

١١٠ - وفقاً لاتفاق التعاون المبرم بين اليونيسيف واللجان الوطنية، فإن الهدف الرئيسي لجهود جمع الأموال التي تضطلع بها اللجان الوطنية هو زيادة صافي التبرعات المالية المقدمة لبرامج اليونيسيف للأطفال إلى أقصى حد.

١١١ - ولاحظ المجلس في البيانات المالية لبعض اللجان الوطنية أن المصروفات الإدارية تبدو مرتفعة مقارنة بمتوسط المستويات المعمول بها في مجال الأنشطة الخيرية في بلدان كل منها. وهذا أيضاً سبب من الأسباب المؤدية إلى ارتفاع نسب المبالغ المحتفظ بها. ويرى المجلس أن على اليونيسيف أن تكون أكثر استباقية في مناقشة المصروفات الإدارية للجان الوطنية بهدف زيادة التبرعات الواردة من اللجان الوطنية إلى أقصى حد من أجل تنفيذ برامجها للأطفال.

١١٢ - يوصي المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) تعزيز رصد المصروفات الإدارية للجان الوطنية بغية زيادة الموارد المقرر استخدامها في برامج اليونيسيف للأطفال إلى أقصى حد؛ (ب) تخفيض التكاليف المتعلقة بجمع الأموال من القطاع الخاص، بالتعاون مع اللجان الوطنية، بحيث تتوافر أموال أكثر يمكن استخدامها في الاضطلاع بولاية المنظمة؛ (ج) القيام برصد واستعراض مستمرين لمبيعات اللجان الوطنية من البطاقات والمنتجات المملوكة لليونيسيف، واتخاذ تدابير أكثر فعالية استناداً إلى تحليل متأن للخسائر والمكاسب المحتملة بهدف تعزيز صافي الإيرادات المتأتية منها، أو إغلاق العمليات في حالة تكبدها خسائر بصورة متكررة.

عدم كفاية الرقابة على أنشطة اللجان الوطنية

عدم كفاية رصد الأموال التي تحويلها اللجان الوطنية

١١٣ - رغم أن اليونيسيف لديها ضوابط قائمة لمراقبة مخصصات أموال اللجان الوطنية واستخداماتها، فإن رقابتها على أنشطة اللجان الوطنية وفقاً لاتفاق التعاون تعتبر غير كافية وينبغي تحسينها.

١١٤ - وينص اتفاق التعاون المبرم بين اليونيسيف واللجان الوطنية على ألا تتم التحويلات من بند الموارد العادية (غير المقيدة) إلى بند الموارد الأخرى (المخصصة) إلا وفقاً للسياسات المعتمدة من قِبَل مجالس إدارة اللجان، وأن على اللجان أن تستشير اليونيسيف في حالة اعتزامها إجراء تحويلات إلى بند الموارد الأخرى لمبالغ تتجاوز ٥٠.٠٠٠ دولار.

١١٥ - ولاحظ المجلس أن الرقابة التي تمارسها اليونيسيف على تحويلات الأموال التي تجريها اللجان الوطنية رقابة ضعيفة، إذ لم يكن لدى اليونيسيف معلومات عن مجموع المبالغ التي جرى تحويلها أو عن التحويلات الفردية التي تتجاوز ٥٠.٠٠٠ دولار. بالإضافة إلى ذلك، لم تجمع اليونيسيف أي معلومات بشأن ما إذا كانت اللجان قد أبلغت مانيها بعمليات تحويل محددة مع ما يتصل بها من مبررات.

١١٦ - ولاحظ المجلس أن اتفاقات التعاون تنص على أن سياسة اليونيسيف هي أن تسعى إلى زيادة حجم الأموال غير المقيدة المخصصة للأطفال إلى أقصى حد، إلا أن السلطة التقديرية التي تمارسها اللجان الوطنية في ما يتعلق بتحويلات الأموال قد تقلل حجم تلك الأموال، وقد تُضعف سلطة اليونيسيف التقديرية فيما يتعلق بتخصيص الأموال لبرامجها. وفي الوقت نفسه، فإن تحويل الأموال دون إخطار المانحين قد يؤثر سلباً على مصادر جمع الأموال لحساب اليونيسيف في المستقبل.

١١٧ - ولاحظ المجلس، بوجه خاص، أن التعديلات المدخلة على اتفاق التعاون التي وقعتها اليونيسيف وصندوق الولايات المتحدة منحت صندوق الولايات المتحدة حقاً غير مشروط باستخدام التبرعات المجمعة باسم اليونيسيف. وفي أثناء فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، جمع صندوق الولايات المتحدة ما قيمته ٣٧٧ مليون دولار من الأدوية للقضاء على الـرمـد الحبيبي المسبب للعمى في بلدان مختلفة في إطار برنامج عالمي آخر تديره إحدى المنظمات غير الحكومية، ولكن لم تلق اليونيسيف أيّاً من هذه التبرعات أو تستخدمها أو تدعمها.

١١٨ - ويرى المجلس أن اسم اليونيسيف وعلامتها التجارية يشملان جميع اللجان الوطنية، ويساوره القلق لأن المنظمة قد لا تكون مدركة أن اللجان الوطنية قد تزعم أنها تجمع أموالاً

اليونيسيف وباسم اليونيسيف، وهي في حقيقة الأمر تخصص أموالاً لبرامج خارج إطار اليونيسيف لا تستطيع المنظمة مراقبتها بفعالية.

رصد أنشطة الدعوة والتثقيف من أجل الأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها اللجان الوطنية

١١٩ - يسمح اتفاق التعاون المعياري المبرم بين اليونيسيف واللجان الوطنية بأن تستخدم هذه اللجان جزءاً من المبالغ التي تحتفظ بها لأغراض الدعوة للنهوض بحقوق الطفل والتثقيف من أجل التنمية، ويطلب منها أن تراعي التوازن فيما بين أنشطة الدعوة على الصعيدين المحلي والدولي. ولاحظ المجلس أن اليونيسيف لا تعرف تكاليف أنشطة اللجان المتصلة بالدعوة والتثقيف، إذ إنّ اللجان غير ملزمة بالكشف عن تلك التكاليف، لا في بياناتها المالية ولا في تقارير إرادتها ونفقاتها التي تقدمها إلى اليونيسيف.

١٢٠ - ويرى المجلس أن على اليونيسيف أن تكون على علم بتكاليف أنشطة اللجان الوطنية في مجالي الدعوة والتثقيف من أجل التنمية حتى تبقى منسجمة مع سياساتها وتضطلع بولايتها على نحو أكثر كفاءة.

عدم رصد الأطراف التابعة للجان الوطنية

١٢١ - الأطراف التابعة هي كيانات قانونية منفصلة تنشئها اللجان الوطنية وتخضع لسلطتها. وفي وقت المراجعة، كان لدى خمس لجان وطنية أطراف تابعة. وقد لاحظ المجلس ما يلي:

(أ) جميع الأطراف التابعة القائمة أنشئت، واستخدمت علامة اليونيسيف التجارية (عما في ذلك اسم اليونيسيف وشعارها وعلامتها التجارية وممتلكات أخرى لليونيسيف)، بدون موافقة اليونيسيف؛

(ب) لم تُرصد مخصصات فيما يتعلق بإدارة ورصد الأطراف التابعة التي أنشأها صندوق الولايات المتحدة واللجنة الوطنية لسويسرا واللجنة الوطنية لنيوزيلندا، بسبب عدم وجود خطة استراتيجية مشتركة بين اللجان الوطنية واليونيسيف؛

(ج) في وقت المراجعة، لم يكن صندوق الولايات المتحدة ولا اللجنة الوطنية للمملكة المتحدة قد قدما إلى اليونيسيف النظم الأساسية للأطراف التابعة لهما.

١٢٢ - ويساور المجلس القلق من أن تتعرض اليونيسيف، بسبب ضعف الرقابة على الأطراف التابعة إلى مخاطر كبيرة تمس سمعتها في حالة استخدام الأطراف التابعة لعلامة اليونيسيف التجارية بصورة غير ملائمة.

١٢٣ - ويوصي المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) تعزيز الرصد على التحويلات التي تجريها اللجان الوطنية من الموارد العادية إلى الموارد الأخرى بغرض زيادة حجم الأموال غير المقيدة المتاحة لليونيسيف إلى أقصى حد، وإعادة النظر في الأساس المنطقي الذي تركز عليه المادة المتعلقة بتحويل الأموال في اتفاق التعاون، والقيام برصد متأن للتبرعات التي يجري جمعها باسم اليونيسيف ولا تُستخدم في برامج اليونيسيف، وذلك لتجنب احتمال تعرض اليونيسيف لما يمس سمعتها؛ (ب) إلزام اللجان الوطنية بالكشف عن تكاليف أنشطة الدعوة والتثقيف من أجل التنمية بصورة مستقلة في تقرير الإيرادات والنفقات، وضمان استخدام الموارد المخصصة للدعوة في اللجان الوطنية في أنشطة الدعوة للنهوض بالأطفال الأكثر حرماناً؛ (ج) الامتثال التام لمطلبات اتفاق التعاون، بالتعاون مع جميع اللجان الوطنية، لكفالة رصد الأطراف التابعة للجان الوطنية على النحو الواجب.

٦ - التقدم المحرز في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٢٤ - قررت الجمعية العامة في قرارها ٢٨٣/٦٠، أن توافق على اعتماد الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية. وكانت اليونيسيف هي ووكالات الأمم المتحدة الأخرى قد قررت في البداية اعتمادها في عام ٢٠١٠. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٩، أحاط المجلس التنفيذي لليونيسيف علماً بالاقترح الداعي إلى إرجاء اعتمادها بالكامل حتى عام ٢٠١٢.

١٢٥ - وواصل المجلس النظر في التقدم الذي أحرزته اليونيسيف في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية، وأقر بما بذلته المنظمة منذ فترة السنتين السابقتين من أجل تنفيذ هذه المعايير على نحو سلس، من جهود شملت ما يلي: إعداد ٣٦ ورقة موقف للسياسات المحاسبية، وتوسع ورقات أخرى للسياسات الرسمية تغطي كل ما يتصل بجميع تلك المعايير تقريباً، ووضعها في صيغها النهائية؛ وقيام اليونيسيف باستكمال نظامها المالي وقواعدها المالية لعام ٢٠١١ التي سيبدأ نفاذها في عام ٢٠١٢؛ وشروع اليونيسيف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، في تشغيل نظام المعلومات الافتراضي المتكامل (VISION) لتخطيط الموارد في المؤسسة على النحو المقرر، وفي نقل جميع البيانات إليه وفقاً لما أعلنته الإدارة.

١٢٦ - غير أن المجلس حدد المسائل التالية باعتبارها مسائل لا تزال قابلة لمزيد من التحسين:

(أ) ضرورة النهوض بإدارة الفوائد المرجوة من معايير المحاسبية الدولية - رغم أن المجلس أقر بالبداية الفعلية في تشغيل نظام لإدارة الأداء لتحقيق الفوائد المرجوة من مشروع تخطيط موارد المؤسسات بالاستعانة بنظام المعلومات الافتراضي المتكامل (VISION)، فقد

لاحظ أنه لا توجد حتى الآن خطة محددة وموثقة على نحو جيد لتحقيق تلك الفوائد، وأن وجود الخطة كان، حسب رأيه، سيشجع لليونيسيف فرصة الاستفادة إلى أقصى حد من تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية؛

(ب) وجود ورقة سياسات عامة بحاجة إلى أن توضع في صيغتها النهائية - يرى المجلس أن الورقات التي وضعتها اليونيسيف بشأن الموقف القائم فيما يتعلق بتنفيذ سياسة المعايير المحاسبية الدولية البالغ عددها ٣٦ ورقة تمثل جميعها عموماً لهذه المعايير، باستثناء ورقة واحدة تتعلق بمعاملة أموال القطاع الخاص التي تجمعها اللجان الوطنية، إذ يعتقد المجلس أنهما لا تمثل تماماً للمعايير المذكورة. ويعزى الفرق الرئيسي هنا بين موقفي المجلس واليونيسيف، إلى اختلاف فهم كل منهما لدور تلك اللجان. فاليونيسيف تعتبرها في الأساس جهات مانحة، بينما هي في رأي المجلس لجان وطنية وسيطة أو وكالة تجمع الأموال باسم اليونيسيف؛

(ج) تأخر العمليات المتصلة بتنفيذ نظام تخطيط الموارد في المؤسسة بالاستعانة بنظام المعلومات الافتراضي المتكامل (VISION) - وفقاً لما هو مقرر، نفذ معظم العمليات الجديدة لهذا النظام بحلول موعد مراجعة الحسابات باستثناء ثلاث عمليات تتعلق بعنصري المالية والإدارة أرجئ تنفيذها. ويساور المجلس القلق لأن عدم تنفيذ هذه العمليات الثلاث المتصلة بهذين العنصرين في النظام الافتراضي المتكامل ربما يؤدي إلى قصور في إدارة الميزانية والخزانة، ويؤخر جني بعض الفوائد المرجوة من تنفيذ النظام؛

(د) وجود أوجه قصور في نقل البيانات، وأمن النظام وضوابطه - لاحظ المجلس في المراجعة المؤقتة للحسابات التي أجراها في عام ٢٠١١، أن هناك في نظام تخطيط الموارد في المؤسسة سجلات بيانات رئيسية ربما تكون زائدة عن الحاجة، وأن بعض حسابات الموظفين أنهيت خدماتهم لم تغلق في الوقت المناسب؛ وأن بعض مستعمليه منحوا إمكانية الدخول إلى النظام مع ما ينطوي عليه ذلك من تضارب مع مبدأ الفصل بين الواجبات. وأبلغ المجلس بأن اليونيسيف بذلت منذ ذلك الحين جهوداً لمعالجة هذه المسائل؛ فقد قامت، على سبيل المثال، باستكمال السياسات والإجراءات المتعلقة بالدخول إلى النظام، وقامت كذلك بتنفيذ نظم وتطبيقات ومنتجات برنامج الحوكمة في مجال تخطيط الموارد في المؤسسة، وأداة إدارة المخاطر والامتثال "Approva". وسيحقق المجلس في مراجعاته للحسابات في المستقبل من أن أوجه القصور المشار إليها قد تم تداركها بالكامل.

١٢٧ - ويوصي المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) النظر في وضع خطة تحقق بالكامل الفوائد المرجوة من المعايير المحاسبية الدولية؛ و (ب) مواصلة اتصالها الفعلية مع

المجلس لتعجيل الانتهاء في الوقت المناسب من وضع الصيغة النهائية لورقة الموقف لسياساتها المحاسبية المتعلقة بمعاملة الأموال التي تجمعها اللجان الوطنية من القطاع الخاص.

١٢٨ - ويوصي المجلس أيضا بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) اتخاذ قرارات مناسبة التوقيت بشأن مزايا تنفيذ الخاصيات الوظيفية التي أرجى تنفيذها والمدرجة في نطاق المشروع الأصلي لتخطيط الموارد في المؤسسة، والقيام عند الاقتضاء، كما هو مقرر، بتسريع إنجاز جميع عمليات نظام تخطيط الموارد في المؤسسة، و (ب) تسريع تنفيذ أداة APPROVA لإدارة المسألة الحساسة المتعلقة بدخول النظام، وعملية إدارة الفصل بين الواجبات وفقا لسياسة الضوابط الداخلية.

٧ - إدارة المشتريات والعقود

١٢٩ - خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، اشترت اليونيسيف ما قيمته ٤,١ بلايين دولار من السلع، أي بزيادة قدرها ٢٨ في المائة (٣,٢١ بلايين دولار) عن مشترياتها خلال فترة السنتين السابقة. وبلغت نسبة نفقاتها على المشتريات ٥٥ في المائة من نفقاتها الإجمالية (٧,٤٢ بلايين دولار). ومن الأهمية بمكان أن تتسم عمليات اليونيسيف في مجال الشراء بالكفاءة، وهي عمليات تقتضي منها تنفيذ إجراءات فعالة لضمان وجود تنافس كاف يحول دون بخس قيمة ما تحققه من أموالها، ويحد من احتمالات تعرضها للغش.

عدم استيفاء شروط تقديم العروض التنافسية

١٣٠ - ينص دليل اليونيسيف للتوريد على أن جميع المشتريات يجب أن تكون نتيجة عروض تنافسية إلا في بعض الحالات الاستثنائية. وكان المجلس قد لاحظ في تقريره السابق (A/65/5/Add.2، الفقرة ١٥٥)، أن خمسة مكاتب لم تمتثل لهذا الشرط. ولئن أحرز بعض التقدم في هذا الصدد، تظل هناك ملاحظات أخرى مماثلة سجلت خلال الزيارات الميدانية التي أجريت خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ومن ذلك على سبيل المثال، أن المجلس لاحظ في سياق استعراضه لعينة من ٤٦ عملية شراء أجرتها شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه، وجود عمليتين بقيمة ٢٩٤ ١٦٠ دولارا و ٣٩ ١٥٨ دولارا، لم يسفر فيهما طلب تقديم العروض إلا عن عرضين صالحين بالرغم من توجيه طلب تقديم العروض إلى أكثر من ثلاثة باعة. وواصلت الشعبة كلتا العمليتين ومنحت في كل منهما عقدا إلى أحد مقدمي العروض. ولوحظ أيضا وجود حالات مماثلة في المكتب القطري لإندونيسيا.

١٣١ - وافقت اليونسيف على توصية المجلس المكررة بأن تكفل امتثال مكاتبها بالكامل للأحكام المتعلقة بتقديم العروض التنافسية المبينة في دليل التوريد.

تأخر تسليم إمدادات البرامج

١٣٢ - ينص دليل اليونسيف للتوريد على ضرورة أن تسلم إلى المستخدمين النهائيين جميع الإمدادات من المشتريات الخارجية والمحلية في حينها. ثم إن مؤشرات الأداء الرئيسية في الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل ٢٠٠٦-٢٠١٣ تقتضي تسليم الإمدادات في مواعيدها المحددة إلى المكاتب القطرية والشركاء في خدمات الشراء بنسبة ١٠٠ في المائة. فالتأخير في تسليمها، ربما يكون له أثر سلبي على تنفيذ أنشطة البرامج في حينها، وعلى التكاليف.

١٣٣ - واستعرض المجلس ملفات عمليات المشتريات، وأشار إلى تأخر التسليم في شعب الإمدادات في المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا، والمكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وفي المكتبين القطريين في نيجيريا وميانمار. فخلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، على سبيل المثال، سجل تأخير في تنفيذ ١٤٢ ١١ أمرا من أوامر الشراء الصادرة عن شعبة الإمدادات (أي ٢٣ في المائة من تلك الأوامر)، وكان التأخير في تنفيذها يتراوح من يوم واحد إلى عام كامل، وهو ما يدل على حدوث تراجع خلال العامين الماضيين في معدل التسليم في المواعيد. وأوضحت اليونسيف أن التأخيرات، هي في الأساس تأخيرات تعزى أسبابها إلى الموردين ووكلاء الشحن، وإلى مواعيد وصول غير واقعية، وقلة توافر المنتجات وخدمات الشحن، وعدم وضوح شروط العقد في جوانبه المتعلقة بالتعبئة والتغليف أو النقل. ويساور المجلس القلق من أن يؤثر تأخر تسليم الإمدادات على قدرة اليونسيف على تنفيذ البرامج في مواعيدها.

١٣٤ - وافقت اليونسيف على توصية المجلس بأن تكفل قيام جميع المكاتب بتعزيز الاتصالات مع الموردين لتحديد أسباب التأخير واتخاذ التدابير اللازمة لكفالة استلام الإمدادات في مواعيدها.

٨ - إدارة الأصول

١٣٥ - تتكون الممتلكات غير المستهلكة من ممتلكات ومعدات مقدرة قيمة الوحدة فيها وقت الشراء بمبلغ ٥٠٠ ١ دولار وتكون صالحة للاستخدام لمدة خمس سنوات أو أكثر. وقد وصلت قيمة هذا الممتلكات، كما كشفت عنه البيانات المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، إلى ١٧٧ مليون دولار، أي بزيادة قدرها ١٤ في المائة عما كانت عليه في فترة السنتين السابقة.

عدم كفاية تغطية العد المادي للممتلكات المستهلكة

١٣٦ - تنص التوجيهات المتعلقة بإقفال الحسابات في نهاية عام ٢٠١١ على أن تجري المكاتب الميدانية، بحلول ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، جردا ماديا للممتلكات غير المستهلكة، ومضاهاة نتائج الجرد بما هو وارد في سجلات قاعدة لوتس للبيانات، لأن الكم المفصح عنه من هذه الممتلكات في الملاحظات على البيان المالي قد لا يكون دقيقا إن لم تكن عملية الجرد شاملة.

١٣٧ - وقد أبلغ المجلس بأن المكتبين القطريين لكوت ديفوار و ليبيريا لم يجريا عدا ماديا لممتلكاتهما البالغة قيمتها ٥,٣٨ ملايين دولار (٣ في المائة من قيمة الممتلكات على الصعيد العالمي البالغة ١٧٧ مليون دولار)، وأنهما اكتفيا بالرجوع إلى ما هو مسجل في قاعدة البيانات في نهاية عام ٢٠١١ لإبلاغ المقر بقيمة ما لديهما من هذه الممتلكات. وأوضحت اليونيسيف أن تأخر العد المادي يعزى إلى عدم الاستقرار، والحرب، وحالات الطوارئ في بيئة عمل هذين المكتبين، وأن من المقرر إجراؤه لدى الإقفال المؤقت لحسابات عام ٢٠١٢. ولاحظ المجلس أيضا خلال زيارته الميدانية أن المكتب القطري لكولومبيا لم يكن أجرى في نهاية عام ٢٠١٠ عدا ماديا لممتلكاته المستهلكة.

١٣٨ - يوصي المجلس بأن تتخذ اليونيسيف تدابير تكفل قيام المكاتب القطرية بقدر الإمكان في أجل أقصاه نهاية السنة، بإجراء عد مادي للممتلكات غير المستهلكة، ومضاهاة نتيجة العد بما هو وارد في سجلات قواعد البيانات.

التباينات بين الكم الفعلي للممتلكات غير المستهلكة وبين ما هو مدون في سجلات قاعدة البيانات

١٣٩ - لاحظ المجلس في تقريره السابق (A/65/5/Add.2، الفقرات ١٧٤-١٧٨)، أن هناك في مقر اليونيسيف، وفي تسعة مكاتب ميدانية، تباينات بين الحالة المادية لأصناف الممتلكات غير المستهلكة وبين ما يرد بشأنها في سجلات قاعدة البيانات. لذا، أوصى المجلس بأن تكفل اليونيسيف اكتمال سجلات هذه الممتلكات ودقتها. ورغم قيام اليونيسيف بتعزيز إجراءاتها لإدارة الممتلكات المذكورة، فقد لاحظ أنه لا تزال هناك أوجه قصور تخل بدقة قواعد البيانات المتعلقة بالأصول، وكذلك دقة الإقرارات الواردة في الملاحظات على البيانات المالية، منها أوجه القصور التالية:

(أ) هناك تأخير في تسجيل المقتنيات من الممتلكات غير المستهلكة. فيما يتعلق بمقر اليونيسيف، لاحظ المجلس أن هناك أصنافا من الممتلكات غير المستهلكة - لم تسجل في

قاعدة البيانات، قبل توزيعها على المستعملين، بل أضيفت إليها عندما طلب المستعملون من شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري وضع علامات على تلك الممتلكات. وفي عام ٢٠١٠، كان هناك في نهاية العام ٥٤ صنفا غير مدرج في قاعدة البيانات تبلغ قيمتها ٨٥٦ ٣٧١ دولارا (بنسبة ٣٧ في المائة إلى مجموع مشتريات عام ٢٠١٠). وعلى نحو ما اقترحه المجلس، أجرت اليونيسيف بشأن تلك الأصناف تحقيقا عدلت في ضوئه سجل قاعدة البيانات، واستكملته كذلك بإجراء يدوي للتحقق من أن الممتلكات غير المستهلكة قد سجلت في عام ٢٠١١ أولا بأول. وسجلت كذلك ملاحظات مماثلة في المكتبين القطريين لسري لانكا، ومالي. وأحيط المجلس علما بأن وحدة إلكترونية للأصول/الممتلكات غير المستهلكة مصممة لتسجل أوتوماتيكيا المقتنيات من الأصول قد أدرجت في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل (VISION)، وأن السياسات والإجراءات المتعلقة بالممتلكات غير المستهلكة قد استعرضت ونقحت لتبين التغييرات التي أدخلت على النظام؛

(ب) التباينات بين أماكن الوجود الفعلي للممتلكات غير المستهلكة ومكان وجودها المسجل في قواعد البيانات - بالنسبة للمكتب القطري لإثيوبيا، تبين أن هناك من بين عينة الأصناف البالغ عددها ٦٠ صنفا من الممتلكات غير المستهلكة، ٢٥ صنفا توجد في أماكن أخرى غير الأماكن المبينة في سجلات قواعد البيانات، في حين لم يعثر على مكان وجود خمسة أصناف أخرى. وقد سجلت ملاحظات مماثلة في المكاتب القطرية لإندونيسيا ونيجيريا وسري لانكا؛

(ج) عدم اكتمال المعلومات الواردة في سجلات قواعد بيانات الممتلكات غير المستهلكة - في المكتب القطري لمالي، هناك من بين ٢٥٣ ١ صنفا مسجلا في قاعدة البيانات، أكثر من ١١٥ ١ صنفا لا توجد بشأنها معلومات أساسية من قبيل أعمارها الافتراضية وقيمها والجهات التي تمتلكها. وقد سجلت ملاحظات مماثلة في المكاتب القطرية لمصر وإثيوبيا وسري لانكا.

١٤٠ - يكرر المجلس توصيته السابقة بأن تتخذ اليونيسيف التدابير المناسبة لتحسين إدارتها للممتلكات غير المستهلكة لضمان اكتمال ودقة السجلات المتعلقة بهذه الممتلكات.

٩ - الخبراء الاستشاريون والمتعاقدون الأفراد

١٤١ - يستعان بخبراء استشاريين ومتعاقدين أفراد عندما لا تتوفر بسهولة داخل اليونيسيف قدرات أو خبرات محددة. وتفوض في بعض الحالات ضمن حدود معينة سلطة إصدار وإدارة هذه العقود إلى رؤساء المكاتب/مديري الشعب.

الاختيار من مصدر وحيد

١٤٢ - في اليونيسيف، يقتصر الاختيار من مصدر وحيد على الحالات التي يمكن فيها إثبات أن خبيراً استشارياً أو متعاقداً محددًا هو المصدر المتاح الوحيد لتقديم الخدمة المطلوبة بمستوى مقبول من الجودة والتكلفة، و/أو إثبات وجود حالة طارئة بالفعل تحول دون الاختيار بالاعتماد على عملية تنافسية. ويرى المجلس ضرورة أن يكون اللجوء إلى الاختيار من مصدر وحيد هو الاستثناء الذي يؤكد القاعدة، وأن يكون ثمة ما يبرره تماماً، وإلا فإن ذلك ربما يؤثر على نزاهة وشفافية عملية الاختيار، وهو ما يتسبب في بخس القيمة التي تحققها اليونيسيف من أموالها، بل وربما يزيد من احتمالات تعرضها للغش.

١٤٣ - وفيما يتعلق بالفترة الجارية استعراضها، سيواصل المجلس مراقبة أوجه القصور التالية التي تعترض عملية اختيار الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد:

(أ) الاستعانة الواسعة النطاق بطريقة الاختيار من مصدر وحيد - بالنسبة لمقر اليونيسيف، من أصل مجموع العقود البالغ عددها ٥٨٢ عقدا أبرمت في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ مع خبراء استشاريين ومتعاقدين أفراد بمبلغ إجمالي قدره ٣٨,٦١ مليون دولار، هناك ٤٥٠ عقدا (٢٨ في المائة) أبرمت عملاً بطريقة الاختيار من مصدر وحيد، وكانت النسبة الأعلى من هذه الحالات في شعبة إدارة الشؤون المالية والإدارية (٨٢ في المائة)؛

(ب) عدم كفاية مبررات الاستعانة بطريقة الاختيار من مصدر وحيد. بالنسبة لمقر اليونيسيف في نيويورك، استعرض المجلس عينة من ٣٣ عقدا أبرمت مع خبراء استشاريين ومتعاقدين أفراد جرى اختيارهم من مصدر وحيد، ولاحظ أن المبررات التي سبقت لاختيار الخبراء الاستشاريين الأربعة لم تستوف الشروط المنصوص عليها في دليل اليونيسيف للموارد البشرية. فشعبة البرامج في اليونيسيف على سبيل المثال، أبرمت عقداً مع خبير استشاري اختارته من مصدر وحيد لتقديم خدمات تيسير اجتماع عقد في نيسان/أبريل ٢٠١٠، على أساس أن الأمر يتعلق بحالة طارئة. ولاحظ المجلس كذلك أن خطة الاجتماعات كانت مدرجة في خطة العمل السنوية لعام ٢٠١٠، وأن موظفاً في تلك الدائرة بعث إلى الخبير الاستشاري رسالة بالبريد الإلكتروني قبل عشرين يوماً من عقد الاجتماع يبلغه فيها بمعدل الأتعاب. وهذا ما يدل على أن الأمر لم يكن يتعلق بحالة طارئة. ثم إن المجلس لاحظ أيضاً أن الخبير الاستشاري المعني هو موظف سابق في اليونيسيف برتبة رفيعة المستوى (مد-١) تقاعد في آذار/مارس ٢٠٠٩. وبناءً على ذلك، كان معدل أتعابه أعلى كثيراً من معدل أتعاب ميسر عادي للاجتماعات. وقد استخلص المجلس أيضاً استنتاجات مماثلة في عمليات مراجعة

الحسابات التي أجريت على عين المكان في المكتب الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وكذلك في المكتبين القطريين لإندونيسيا وإثيوبيا.

١٤٤ - يكرر المجلس توصيته السابقة بأن تمثل اليونيسيف على نحو تام للشروط التي ينص عليها دليلها للموارد البشرية بشأن عملية الاختيار، وذلك بغية ضمان الشفافية والنزاهة وفرص المنافسة.

توظيف خبراء استشاريين للعمل على أساس مستمر

١٤٥ - تستقدم الكيانات في العادة خبراء استشاريين خارجيين للعمل على أساس مؤقت لتقديم مشورة أو خدمات استشارية لا تتوفر بشأنها لدى الموظفين الداخليين المهارات الخاصة بها، أو المعارف اللازمة لإسائها. ويجوز لمكاتب اليونيسيف إصدار عقد لخبير استشاري بدلا من عقد مؤقت محدد المدة، على أن يكون من المتوقع ألا تكون ثمة حاجة البتة إلى خدماته لأكثر من ثلاثة أشهر. ذلك أن توظيف مستشارين على أساس مستمر لأداء مهام تتصل تكاليفها بالموظفين، ربما يساء استخدامه كوسيلة لتحويل نفقات تدرج ضمن التكاليف المتصلة بالموظفين إلى نفقات على خبراء استشاريين.

١٤٦ - وقد استعرض المجلس عينة من ٣٠ عقدا من العقود المبرمة في مقر اليونيسيف مع خبراء استشاريين ومتعاقدين أفراد، ولاحظ أن ثلاثة من هؤلاء الخبراء قدموا خدمات في شعبة البرامج على أساس مستمر. على سبيل المثال، اختير خبير استشاري لدعم مكتب مدير الشعبة. وكان معظم المهام الموكولة إليه في الواقع مهام موكولة إلى الموظفين الحاليين. وقد تم في الأثناء تمديد عقده عدة مرات حيث إنه استمر في المجموع من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ إلى نيسان/أبريل ٢٠١١. وبالإضافة إلى ذلك، استمر العقد الأول من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ إلى آذار/مارس ٢٠١٠، أي أكثر من ثلاثة أشهر. وينص دليل اليونيسيف للموارد البشرية على أن هذه الخدمات لا تقدم في هذه الحال في إطار عقد لخبير استشاري، وإنما تقدم في إطار عقد مؤقت محدد المدة.

١٤٧ - وقد أوضحت اليونيسيف أن صعوبات التمويل عادة ما تدفع الأقسام إلى زيادة الاعتماد على خبراء استشاريين ومتعاقدين أفراد بدل الاعتماد على إنشاء وظائف أو على المساعدات المؤقتة.

١٤٨ - وافقت اليونيسيف على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) الالتزام الدقيق، في إصدار عقود الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد بالشروط التي ينص عليها دليل

اليونيسيف للموارد البشرية، و (ب) النظر في استخدام المساعدة المؤقتة بدلا من إصدار هذه العقود إذا كان هناك حاجة إلى الخدمات على أساس مستمر لأكثر من ثلاثة أشهر؛

١٤٩ - وافقت اليونيسيف أيضا على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) إجراء مراجعة شاملة للوظائف التي يؤديها حاليا خبراء استشاريون، وذلك بغية التعرف على أي منها هناك حاجة مستمرة إليها، و (ب) حشد ما يكفي من الأموال لتمويل الوظائف التي يرتأى أن ثمة حاجة مستمرة إليها.

جيم - إقرارات الإدارة

١ - شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض والممتلكات

١٥٠ - عملا بالقاعدة المالية ١١٣-٩، أبلغت اليونيسيف المجلس بشطب خسائر في الأصول بمبلغ ٢١,٧٦ مليون دولار (٣٠,٧١ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩) خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، منها ١٦,٠٢ مليون دولار تمثل خسائر شطبت مبالغها من حسابات القبض باعتبارها مبالغ غير قابلة للتحصيل. وشطبت خسائر في المخزون وفي أصول أخرى قيمتها ٥,٧٤ ملايين دولار لأن بعض مواد المخزون كان قد فات أوانها، ولوجود حسابات مستحقة على هيئات مشتركة بين الوكالات وعلى موظفين اعتبرت غير قابلة للاسترداد.

٢ - الإكramيات

١٥١ - بموجب القاعدة ١١٣-٩ من القواعد المالية لليونيسيف، أحاطت اليونيسيف المجلس علما بثلاث إكramيات بلغت قيمتها ١١٣,٩ مليون دولار كما يلي: (أ) مدفوعات لانتهااء الخدمة بمبلغ ١,٦٤ مليون دولار لعدة موظفين بعقود مؤقتة محددة مدد فيها بعد إغلاق آخر المستودعات؛ (ب) ٦٨٢ ٧٤٣ دولارا سددت إلى عدة موظفين من حكومة دولة عضو عملوا في مكتب قطري في إطار ترتيبات تعيين قبل أن يصبحوا موظفين في اليونيسيف، وذلك لأغراض إلحاقهم بأثر رجعي بصندوق المعاشات التقاعدية المشترك للأمم المتحدة؛ (ج) ٢٠,٠٠٠ دولار لخبير استشاري بسبب مرض أصابه نتيجة لقاح خضع له لأغراض سفر في مهام رسمية كان متوقعا أن يقوم بها.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

١٥٢ - عملا بالفقرة ٦ (ج) '١' من مرفق النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أحاطت اليونيسيف المجلس علما بوقوع ٣٢ حالة من حالات الغش أو الغش المفترض خلال

فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ونتجت عن هذه الحالات خسائر مالية تقدر بمبلغ ٥,٥٢ مليون دولار، بلغ ما استرد منها ما مقداره ٦٨٢ ٢٧٦ ٣٠ دولارا في ٤ أيار/مايو ٢٠١٢ (انظر الجدول الثاني - ٦).

الجدول الثاني - ٦

حالات الغش والغش الافتراضي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

عدد الحالات التي نظر فيها مكتب المراجعة الداخلية للحسابات	مبلغ الخسارة	المبلغ المسترد ^١
١١	٤٥٧ ١٣٦,٩٤	٢٠١ ٤٥٣,٠٠
٢١	٥ ٠٥٨ ٢٩٢,٨٧	١٠١ ٣١٥,٤٣
٣٢	٥ ٥١٥ ٤٢٩,٨١	٣٠٢ ٧٦٨,٤٣
المجموع		

المصدر: بيانات مقدمة من اليونيسيف.

(أ) استمد من سجلات مكتب المراجعة الداخلية للحسابات.

١٥٣ - ومن أصل مجموع الخسائر البالغة قيمتها ٥,٠٦ مليون دولار الناشئة عن حالات الغش البالغ عددها ٢١ حالة، هناك ٤,٠٥ ملايين دولار (أي ٨٠ في المائة) مرتبطة بمكتب قطري واحد. وكانت تحقيقات السلطات المحلية واليونيسيف لا تزال جارية وقت إجراء هذه المراجعة.

١٥٤ - أما السرقات البالغ عددها ١١ سرقة، فتتصل أساسا بسرقة بضائع من المستودعات. على سبيل المثال، سرقت ناموسيات بقيمة ٥٧٤ ١٢٤ ٢ دولارا من مستودع تابع للمكتب القطري لجمهورية أفريقيا الوسطى في عام ٢٠١٠، ولم تكن إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن قد تعرفت بعد على الفاعلين حتى وقت إجرائها مراجعة الحسابات.

دال - شكر وتقدير

١٥٥ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره للمدير التنفيذي وموظفي منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) على ما أبدوه من تعاون وقدموه من مساعدة.

(توقيع) ليو جيا يي

مراجع الحسابات العام في الصين

(رئيس مجلس مراجعي الحسابات)

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) تيرينس نوميمبي

المراجع العام للحسابات في جنوب أفريقيا

(توقيع) أمياس مورس

المراقب والمراجع العام للحسابات في المملكة

المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

المرفق الأول

حالة تنفيذ التوصيات بالنسبة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

الرقم	موجز التوصية	الفقرة التي تشير إليها في تقرير مجلس مراجعي الحسابات	الفترة التي أُشير إليها فيها لأول مرة	تُفذت	قيّد التنفيذ	لم تنفذ	المجموع	ورود الإشارة إليها في هذا التقرير
١	استكمال خطة التدريب على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ونشرها - المقر في نيويورك	٢٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٢	الحصول على البيانات المالية التي تمت مراجعتها للشركاء المنفذين - جميع المكاتب الميدانية	٢٦	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٣	المعالجة المحاسبية للتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين باعتبارها سلفاً بدلاً من اعتبارها نفقات - المقر في نيويورك	٣٦	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٤	إمكانية تحديد التكاليف غير المباشرة لخدمات المشتريات بشكل ملائم وتحميلها على بند إيرادات رسوم المناولة - شعبة الإمدادات	٤٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨		X		١	
٥	رصد واستكمال جدول إجازة الوثائق، وجدول تفويض السلطة، وفريق الموظفين المخولين بالتوقيع في الوقت المناسب لضمان اتساقها - جميع المكاتب الميدانية	٤٥	٢٠٠٧-٢٠٠٦ الفقرة ٦٩	X			١	
٦	إنشاء رقابة الإذن بالصرف على فواتير الشحن التي تقل قيمتها عن ٥٠ ٠٠٠ دولار - شعبة الإمدادات	٥٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٧	تسوية أرصدة الحسابات المستحقة القبض والمبالغ المستحقة الدفع مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى - المقر في نيويورك	٥٤	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٨	الكشف عن قيمة جميع الأراضي وعلى الأساس المستند إليه في التقييم - المقر في نيويورك	٥٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٩	الكشف عن التزامات نهاية الخدمة في متن البيانات المالية - المقر في نيويورك	٦٢	٢٠٠٧-٢٠٠٦ الفقرة ١١٤		X		١	
١٠	اتخاذ التدابير الملائمة لضمان دقة البيانات المستخدمة في حساب التزامات نهاية الخدمة - المقر في نيويورك	٧١	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
١١	تخصيص احتياطات كافية لتمويل التزامات نهاية الخدمة - المقر في نيويورك	٧٥	٢٠٠٧-٢٠٠٦ الفقرة ١١٤		X		١	

الرقم	موجز التوصية	الفقرة التي تشير إليها في تقرير مجلس مراجعي الحسابات	الفترة التي أشير إليها فيها لأول مرة	نفذت	قيّد التنفيذ	لم تنفذ	المجموع	ورود الإشارة إليها في هذا التقرير
١٢	النظر في إجراء تنقيح سياسة تقييم الالتزام المتعلق بالإجازات - المقر في نيويورك	٨٤	٢٠٠٩-٢٠٠٨		X		١	
١٣	إعداد دورات تدريبية للموظفين، وإنشاء آلية رصد لتيسير تتبع تنفيذ الميزانية - المقر في نيويورك	٩٦	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
١٤	تقديم الدعم للمكاتب التي ترتفع لديها معدلات التمديد؛ ورصد توقيت تقديم طلبات التمديد لمخصصات الميزانية البرنامجية - المقر في نيويورك	١٠٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
١٥	وضع سياسة لتنظيم عملية رد الأموال - المقر في نيويورك	١٠٦	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
١٦	تخطيط أنشطة الرصد والضمان وتنفيذها بالنسبة للتحويلات النقدية - جميع المكاتب القطرية	١١٥	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
١٧	تكثيف اليونيسيف لجهودها الرامية إلى تسوية التحويلات النقدية المستحقة منذ وقت طويل - المقر في نيويورك وجميع المكاتب الميدانية	١٢٣	٢٠٠٧-٢٠٠٦ الفقرة ٦١	X			١	
١٨	الحصول على إيصالات رسمية بالتحويلات النقدية - جميع المكاتب الميدانية	١٢٨	٢٠٠٧-٢٠٠٦ الفقرة ٥٢	X			١	
١٩	تقديم تقارير التقييم وتصنيفها في الوقت المناسب - المقر في نيويورك	١٣٤	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٢٠	تعزيز الدعم الذي تقدمه المكاتب الإقليمية للمكاتب القطرية - جميع المكاتب الإقليمية	١٣٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٢١	تعزيز إعداد وتنفيذ خطط الإدارة السنوية - جميع المكاتب القطرية	١٤٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٢٢	تحسين معدل إنجاز الخطة السنوية المتكاملة للرصد والتقييم - جميع المكاتب القطرية	١٤٥	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	وردت الإشارة إليها
٢٣	إنشاء آليات لمراقبة تنفيذ التوصيات التي قدمت أثناء الرحلات الميدانية - جميع المكاتب الميدانية	١٤٩	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٢٤	استكمال خطط التأهب والاستجابة في حالات الطوارئ في الوقت المناسب - جميع المكاتب القطرية	١٥٣	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٢٥	تعزيز إجراءات العطاءات التنافسية وحفظ التبريرات الخطية للاستثناءات في الملفات المتعلقة بها - جميع المكاتب الميدانية	١٥٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	وردت الإشارة إليها

الرقم	موجز التوصية	الفقرة التي تشير إليها في تقرير مجلس مراجعي الحسابات	الفترة التي أُشير إليها فيها لأول مرة	نفذت	قيّد التنفيذ	لم تنفذ	المجموع	ورود الإشارة إليها في هذا التقرير
٢٦	تضمن طلبات الشراء شرطاً جزائياً على تأخر التسليم - جميع المكاتب	١٦٣	٢٠٠٩-٢٠٠٨			X	١	
٢٧	تقديم التقارير عن وصول اللقاحات إلى شعبة الإمدادات في الوقت المحدد - جميع المكاتب القطرية	١٦٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٢٨	استكمال قاعدة بيانات الموردين - جميع المكاتب الميدانية	١٧٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨		X		١	وردت الإشارة إليها
٢٩	تحسين اليونيسيف لإدارتها للممتلكات غير المستهلكة - جميع المكاتب	١٧٧	٢٠٠٩-٢٠٠٨		X		١	وردت الإشارة إليها
٣٠	التعجيل بالتصرف في الممتلكات غير المستهلكة - المكتب الإقليمي لجنوب آسيا ولشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي	١٨١	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٣١	التصرف بالمخزون من المواد التي تقترب من نهاية عمرها الافتراضي - شعبة الإمدادات	١٨٥	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٣٢	تفادي تخزين أصناف الإمدادات لفترات طويلة وتجنب انتهاء مدة صلاحيتها - المكاتب القطرية في السنغال والنيجر	١٨٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٣٣	تحسين الأحوال المتصلة بتخزين إمدادات البرامج - جميع المكاتب القطرية	١٩٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٣٤	اتخاذ التدابير الملائمة ملء الشواغر المتبقية - جميع المكاتب	١٩٥	٢٠٠٩-٢٠٠٨		X		١	
٣٥	وضع جدول زمني واضح لكسي تقدم المكاتب أو الشعب المقدمة طلبات توصياتها وفقاً لذلك - المقرر في نيويورك	٢٠٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٣٦	إنشاء آلية لرصد معدل إنجاز إجمالي تقارير تقييم الأداء بوجه عام - المقرر في نيويورك	٢٠٥	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٣٧	تحسين اختيار الخبراء الاستشاريين وأفراد المقاولين - جميع المكاتب	٢١١	٢٠٠٣-٢٠٠٢ الفقرة ١٨١		X		١	وردت الإشارة إليها
٣٨	تحسين تقييم أداء الخبراء الاستشاريين وأفراد المقاولين - جميع المكاتب القطرية	٢١٦	٢٠٠٩-٢٠٠٨		X		١	وردت الإشارة إليها
٣٩	إغلاق حسابات مستعملي النظم في الوقت المناسب - جميع المكاتب	٢٢٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٤٠	وضع وإنفاذ مبادئ توجيهية أو إجراءات محددة لتحسين الضوابط الفعلية في مراكز البيانات - المكاتب القطرية في النيجر وكمبوديا	٢٢٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	

الرقم	موجز التوصية	الفقرة التي تشير إليها في تقرير مجلس مراجعي الحسابات	الفترة التي أُشير إليها فيها لأول مرة	تُنفذت	قيّد التنفيذ	لم تنفذ	المجموع	ورود الإشارة إليها في هذا التقرير
٤١	التعجيل في اليونيسيف بتنفيذ مشروع "نظام واحد لتخطيط الموارد في المؤسسة" وفقاً لخطة المشروع لديها - المقرر في نيويورك	٢٢٦	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٤٢	الإسراع في تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية للحسابات - المقرر والمكاتب الإقليمية	٢٣٣	٢٠٠٩-٢٠٠٨		X		١	
٤٣	تعزيز أنشطة الدعوة والاتصال مع الجهات المانحة الراهنة والمحتملة لزيادة الموارد العادية والصناديق المواضيعية العالمية - المقرر في نيويورك، شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه	٢٤٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٤٤	تقيد اللجان الوطنية على نحو صارم بأحكام الاحتفاظ بالإيرادات - شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه	٢٤٥	٢٠٠٧-٢٠٠٦ الفقرة ١٨٩		X		١	
٤٥	تسريع عمليات التفاوض مع اللجان الوطنية والتوقيع على الخطة الاستراتيجية المشتركة في أقرب وقت ممكن - شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه	٢٤٧	٢٠٠٩-٢٠٠٨		X		١	
٤٦	تقديم التقارير إلى المانحين وفقاً للاتفاقات المبرمة معهم - جميع المكاتب الميدانية	٢٥٢	٢٠٠٧-٢٠٠٦ الفقرة ٤٢		X		١	
٤٧	الامتنال لدليل السياسات والإجراءات البرنامجية في إعداد وتقديم التقارير إلى المانحين - جميع المكاتب الميدانية	٢٥٥	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٤٨	إجراء رصد لأداء المكاتب القطرية وتقييم لعينات من أدائها في تقديم التقارير إلى المانحين - جميع المكاتب الإقليمية	٢٥٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٤٩	إعداد خطة سفر وفقاً لمتطلبات دليل اليونيسيف للإدارة - جميع المكاتب	٢٦١	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
٥٠	التأكد من تقديم طلبات السفر قبل موعد المغادرة المتوقع بأسبوعين على الأقل - جميع المكاتب	٢٦٧	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			١	
مجموع التوصيات		-	٣٣	١٥	٢	٥٠		
النسبة المئوية من المجموع		-	٦٦	٣٠	٤	١٠٠		

المرفق الثاني

العوامل التي تشير إلى أن اليونيسيف تقوم بدور الطرف الرئيسي

أنواع الترتيبات	اليونيسيف هي الجهة الأساسية المسؤولة عن توفير السلع أو الخدمات المشتراة	تواجه اليونيسيف مخاطر كبيرة في ما يتعلق بأصولها	تمتّع اليونيسيف بسلطة كبيرة في تقدير الأسعار التي تحددها	تتعرض اليونيسيف إلى حد بعيد لمخاطر الائتمان الشركاء	الخلاصة
برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين	صحيح	صحيح	صحيح	غير صحيح	طرف رئيسي
ليبيا	صحيح	صحيح	صحيح	غير صحيح	طرف رئيسي
الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال	صحيح	صحيح	صحيح	غير صحيح	طرف رئيسي
الأصناف المخزّنة في المستودعات	صحيح	صحيح	صحيح	غير صحيح	طرف رئيسي

المصدر: استناداً إلى البيانات التي قدمتها اليونيسيف.

المرفق الثالث

تحليل دور اللجان الوطنية في أنشطة جمع الأموال من القطاع الخاص بناء على معيار المحاسبة الدولي رقم ١٨

المعايير	تحليل المجلس	استنتاج المجلس
١ - المسؤولية الأساسية عن توفير السلع أو الخدمات للزبائن أو عن تنفيذ الطلبات	يمكن تفسيرها، في سياق جمع التبرعات، بأنها المسؤولية الأساسية عن استخدام التبرعات في تنفيذ الأنشطة البرنامجية، ومسؤولية تقديم التقارير إلى المانحين حسب الاقتضاء. وتقع هذه المسؤولية على عاتق اليونسيف لا اللجان الوطنية	تتحمل اليونسيف المسؤولية الأساسية عن تنفيذ الأنشطة البرنامجية
٢ - المخاطر المتعلقة لا تنطبق بالموجودات	لا تنطبق	لا تنطبق
٣ - السلطة التقديرية في تحديد الأسعار، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر	تتعلق السلطة التقديرية في تحديد الأسعار، في سياق جمع التبرعات، بالقدرة على تحديد مستوى مساهمات المانحين. وقد حددت اليونسيف مسبقاً الاحتياجات الإجمالية من التمويل بناء على خطط اليونسيف الاستراتيجية، ويتوقف مقدار الأموال التي يمكن جمعها على السمعة الطيبة التي تتمتع بها اليونسيف وكذلك على ما تتمتع به اللجان الوطنية من معرفة ومصادقية	تتمتع اليونسيف واللجان الوطنية على حد سواء بالسلطة التقديرية في تحديد "السعر" - أي مستوى التبرعات
٤ - تحمل المخاطر الائتمانية للزبائن	لا تتحمل اللجان الوطنية أيًا من المخاطر الائتمانية للمانحين، لأن تحويل الأموال من اللجان الوطنية إلى اليونسيف يتوقف على توافر التبرعات، ولا يوجد أي دليل يشير إلى أن اللجان الوطنية ستقوم بتحويل ما يعادل قيمة التبرعات إلى اليونسيف في حالة عدم مساهمة المانحين بالتبرعات التي تعهدوا بها. بل تقوم اليونسيف بتحمل مخاطر عدم كفاية التمويل لتلبية احتياجات برامجها	تتحمل اليونسيف المخاطر الائتمانية
الاستنتاج العام للمجلس	تقوم اليونسيف بدور الطرف الرئيسي في أنشطة جمع الأموال من القطاع الخاص، في حين تقوم اللجان الوطنية بدور الوكيل	

الملاحظة ١: بالنظر إلى أن المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة لا تتضمن أي حكم بشأن جمع الأموال في القطاع الخاص، وتسمح للكيانات بتطبيق المعايير الدولية للمحاسبة، فإن المجلس ينفذ أكثر هذه المعايير انطباقاً في سياق جمع الأموال، وهو المعيار ١٨، في تحديد إثبات الإيرادات لأغراض التعاون مع اللجان الوطنية في جمع الأموال من القطاع الخاص. إن تطبيق معايير علاقة وكالة ما لمعيار المحاسبة الدولي رقم ١٨ على هذا النوع من المعاملات يتطلب اعتماد المعايير المعمول بها للمعاملات التجارية في سياق جمع التبرعات.

الملاحظة ٢: ظهرت أيضاً طبيعة دور اللجان الوطنية كوكيل في معاملات جمع التبرعات من القطاع الخاص من العامل التالي:

- ينص الحكم ١١ من أحكام اتفاق التعاون الموحد بين اليونسيف واللجان الوطنية على أن تجمع اللجان الوطنية الأموال لليونسيف أو نيابة عنها، وذلك لمصلحة الأطفال العليا؛
- وينص الحكم ١٤ من أحكام اتفاق التعاون الموحد بين اليونسيف واللجان الوطنية أيضاً على أن بإمكان اللجان الوطنية الاحتفاظ بنسبة تصل إلى ٢٥ في المائة من العائدات الإجمالية لتغطية تكاليف أنشطتها، الأمر الذي يعني أن ما تحتفظ به اللجان الوطنية هو في الواقع عمولة الوكيل.

الفصل الثالث

التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

مقدمة

١ - تقدم منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، طيه، تقريرها المالي مشفوعاً بعشرة بيانات وثلاثة جداول ومرفقين. وتُعرض البيانات من الأول إلى الرابع بطريقة تتماشى مع الأشكال التي وافق عليها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق واعتبرها خطوة صوب مواءمة حسابات وكالات منظومة الأمم المتحدة. ويوجز التقرير المالي النتائج المالية لأنشطة اليونيسيف في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

الإيرادات

٢ - بلغ مجموع إيرادات اليونيسيف لفترة السنتين ٧ ٣٥٥ مليون دولار. وشملت الإيرادات ٢ ٠٠٥ ملايين دولار من الموارد العادية، و ٣ ٣٦٤ مليون دولار من الموارد الأخرى (العادية) و ١ ٩٨٦ مليون دولار من الموارد الأخرى (الطوارئ). أما توزيع إيرادات اليونيسيف حسب المصدر، فهو كما يلي: ٥٩ في المائة (٤ ٣٠٥ ملايين دولار) من الحكومات والوكالات الحكومية الدولية؛ و ٣١ في المائة (٢ ٢٧٦ مليون دولار) من حملات جمع الأموال ومبيعات بطاقات التهنئة والهدايا والهبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية والأفراد؛ و ٩ في المائة (٦٦٤ مليون دولار) من الترتيبات المشتركة بين المنظمات؛ و ١ في المائة (١١٠ ملايين دولار) من مصادر متنوعة، تشمل إيرادات من الفوائد وتسويات أسعار الصرف الصافية وأرباحاً من معاملات صرف العملات الأجنبية.

النفقات

٣ - بلغت نفقات اليونيسيف خلال فترة السنتين ٧ ٤٢٤ مليون دولار، وشمل هذا المبلغ ١ ٥٨٦ مليون دولار من الموارد العادية للمساعدة البرنامجية، و ٣ ٣٣٧ مليون دولار من الموارد الأخرى (العادية) للمساعدة البرنامجية، و ١ ٩٠٣ ملايين دولار من الموارد الأخرى (الطوارئ) للمساعدة البرنامجية، و ٥٥٦ مليون دولار تتصل بصافي ميزانية الدعم لفترة السنتين، و ٤٢ مليون دولار لأغراض الأمن.

الإنجازات المدعومة

٤ - نفذت اليونيسيف باسم أطراف ثالثة إنجازات مدعومة تقدر قيمتها بمبلغ ١٥٣ مليون دولار خلال فترة السنتين. ولا تُرد هذه الإنجازات في الحسابات المالية لليونيسيف، رغم أنها تنفذ من خلال الهياكل الإدارية التابعة للمنظمة.

الصناديق الاستثمارية

٥ - بلغ مجموع ما تلقتَه الصناديق الاستثمارية لفترة السنتين ٢٠٨٤ مليون دولار، وبلغ مجموع المدفوعات والالتزامات ٢٠٢٥ مليون دولار. ولا تشكل الصناديق الاستثمارية جزءاً من إيرادات اليونيسيف. ولهذه الصناديق موارد مخصصة تعهدت بها لليونيسيف كيانات شتى، منها حكومات ومؤسسات أخرى في منظومة الأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية، وذلك لتغطية تكلفة شراء اللوازم، بصورة رئيسية، ولكن أيضاً لتقديم خدمات بالنيابة عن هذه الكيانات. وتشمل هذه الصناديق أيضاً أموالاً مقدمة من حكومات راعية تغطي تكلفة برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين.

الموجودات النقدية والاستثمارات

٦ - بلغ مجموع الموجودات النقدية والاستثمارات لدى اليونيسيف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ما مقداره ٣٠٨١ مليون دولار، ويشمل الأرصدة غير المنفقة من الصناديق الاستثمارية البالغة قيمتها ٤٤٩ مليون دولار. ويحتفظ بحوالي ٢٥٣٦ مليون دولار في حسابات إيداع لأجل بفائدة و ٣٥٠ مليون دولار في استثمارات، و ١٩٤ مليون دولار في حسابات مصرفية جارية. وتبلغ قيمة النقدية الحاضرة مليون دولار على الصعيد العالمي.

البرامج المعتمدة

٧ - وافق المجلس التنفيذي، خلال فترة السنتين، على رصد مبلغ ٧٠١٨ مليون دولار لبرامج تعاون قطرية فضلاً عن مشاريع إقليمية وأقليمية. وشمل هذا المجموع ١٦٠٦ ملايين دولار لبرامج ممولة من الموارد العادية، و ٣٤٠٥ ملايين دولار لبرامج ممولة من الموارد الأخرى (العادية)، و ٢٠٠٧ ملايين دولار لبرامج ممولة من تعهدات لموارد أخرى (الطوارئ).

(توقيع) أنطوني ليك

المدير التنفيذي

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

الفصل الرابع

البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

ألف - البيانات المالية

البيان الأول

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩-٢٠٠٨		٢٠١١-٢٠١٠			
المجموع		المجموع		المجموع	
		الموارد الأخرى (الطوارئ)		الموارد الأخرى (العادية)	
الإيرادات					
التبرعات					
٣ ٩٩٤ ٩٤٤	٤ ٣٤٣ ٧٢١	١ ١٢٦ ٣٦٠	١ ٩٩٥ ٢٦٦	١ ٢٢٢ ٠٩٥	(الجدول ١)
الحكومات والوكالات الحكومية الدولية					
ناقصاً: التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين (الملاحظة ٣ والجدول ١)					
(٣٦ ٠٩٥)	(٣٨ ٣٣٨)			(٣٨ ٣٣٨)	
٣ ٩٥٨ ٨٤٩	٤ ٣٠٥ ٣٨٣	١ ١٢٦ ٣٦٠	١ ٩٩٥ ٢٦٦	١ ١٨٣ ٧٥٧	
مصادر غير حكومية/القطاع الخاص (الجدول ١)					
١ ١٦٢ ٠٦٤	١ ٥٦٨ ٠٠٤	٥٣٦ ٤٠٨	١ ٠٢٨ ٦٠٠	٢ ٩٩٦	
أموال مقبوضة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات (الجدول ١)					
٥٥٢ ١٣٢	٦٦٣ ٤٤٣	٣٢٣ ٠١٠	٣٤٠ ٤٣٢	١	
شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه (الملاحظة ٤)					
٧٤٠ ٠٥١	٧٠٨ ٣٧٢			٧٠٨ ٣٧٢	
الإيرادات الأخرى					
إيرادات الفوائد					
١٧٠ ٠٣٢	٦٢ ٣٤٠			٦٢ ٣٤٠	
إيرادات متنوعة (الملاحظة ٥)					
٣٣ ٩٠٧	٣٧ ٠٢٩			٣٧ ٠٢٩	
صافي تسويات صرف العملات والأرباح المتحققة من صرف العملات الأجنبية (الملاحظة ٦)					
(٧ ٠٢٣)	١٠ ٠٦٨			١٠ ٠٦٨	
٦ ٦١٠ ٠١٢	٧ ٣٥٤ ٦٣٩	١ ٩٨٥ ٧٧٨	٣ ٣٦٤ ٢٩٨	٢ ٠٠٤ ٥٦٣	مجموع الإيرادات
النفقات					
المساعدة البرنامجية ^(١) (البيان السابع)					
٥ ٧٥١ ٥٨٨	٦ ٨٢٦ ٥١٦	١ ٩٠٣ ٥١٧	٣ ٣٣٧ ٢٧٧	١ ٥٨٥ ٧٢٢	
صافي الدعم في فترة السنتين (البيان الرابع)					
٣٦٧ ٨٢٨	٣٨٩ ٣٠٥			٣٨٩ ٣٠٥	
دعم البرامج					
١٧١ ٥١١	١٦٦ ٨٥٧			١٦٦ ٨٥٧	
التنظيم والإدارة					
٣٢ ٨٥٠	٤١ ٦٣٢			٤١ ٦٣٢	(البيان الرابع)
الأمن					

٢٠٠٩-٢٠٠٨		٢٠١١-٢٠١٠		
المجموع	المجموع	الموارد الأخرى (الطوارئ)	الموارد الأخرى (العادية)	الموارد العادية
٦ ٣٢٣ ٧٧٧	٧ ٤٢٤ ٣١٠	١ ٩٠٣ ٥١٧	٣ ٣٣٧ ٢٧٧	٢ ١٨٣ ٥١٦
٢٨٦ ٢٣٥	(٦٩ ٦٧١)	٨٢ ٢٦١	٢٧ ٠٢١	(١٧٨ ٩٥٣)
٣٠ ٧٠٥	٥ ٩٧٤	٤ ٦٠٥	٣ ٣٢٩	(١ ٩٦٠) (الملاحظة ٧)
٦ ١٦٣	٣ ٠٩١	٢ ١٢٢	(٢٢٩)	١ ١٩٨ (الملاحظة ٨)
٢ ٤٩ ٣٦٧	(٧٨ ٧٣٦)	٧٥ ٥٣٤	٢٣ ٩٢١	(١٧٨ ١٩١)
٢ ٤٤٢ ٨٢٢	٢ ٦٦١ ١٧٦	٤٠٣ ٥٨٢	١ ٤٣١ ٦١٥	٨٢٥ ٩٧٩
٢٨ ٩٨٧	١٦ ٨٣٨			١٦ ٨٣٨
(٦٠ ٠٠٠)	(٦٠ ٠٠٠)			(٦٠ ٠٠٠) (الملاحظة ٩)
١٩٧ ٥٢٠	٢٦٧ ٣٧٢		٢٦٧ ٣٧٢	(الملاحظة ٩)
٦٩ ٨٥٢	٨٣ ٥١٠		٨٣ ٥١٠	(الملاحظة ٩)
٢ ٩٢٨ ٥٤٨	٢ ٨٩٠ ١٦٠	٤٧٩ ١١٦	١ ٤٥٥ ٥٣٦	٩٥٥ ٥٠٨

(أ) يشمل مجموع نفقات المساعدة البرنامجية للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ مبلغ ٣٤٣ مليون دولار أُعيد تصنيفه من نفقات الدعم لفترة السنتين، ومنه مبلغ ١٩ مليون دولار يتصل بمبالغ مستردة من أنشطة التغليف والتجميع، ومبلغ ٣٢٤ مليون دولار يتصل بتكاليف غير مباشرة تقاضتها اليونيسيف فيما يتصل بإدارة مشاريع.

تشكل الملاحظات المرافقة جزءاً لا يتجزأ من هذا البيان، وينبغي أن تقرأ مقترنة به.

البيان الثاني

الأصول والخصوم والأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩	٢٠١١		
الأصول			
٢١٣٨٤٩١	٢٧٣١٤٤١	(الملاحظة ١٠)	الودائع النقدية والودائع لأجل
٨٣٨٩٥٢	٣٥٠٠٠٠	(الملاحظة ١١)	الاستثمارات
			الحسابات المستحقة القبض
٣٢٩٧٢٣	٣٣٠٣٠٦	(الملاحظة ١٢/الجدول ٢)	التبرعات المستحقة القبض
(١١١٦٣)	(٩٤٥٩)	(الملاحظة ٨)	ناقصا: اعتماد لتغطية التبرعات المستحقة القبض غير المحصلة
٣١٨٥٦٠	٣٢٠٨٤٧		صافي التبرعات مستحقة القبض
٤٤١٦٥٤	٣٣٧٠٨١	(الملاحظة ١٣)	صافي الحسابات الأخرى المستحقة القبض
٤٣٧٩١	٤٢٧٤٩	(الملاحظة ١٤)	المخزونات
١٨٦٢٥	١٩٤٠٢	(الملاحظة ١٥)	الأراضي والمباني
٣٨٠٠٠٧٣	٣٨٠١٥٢٠		مجموع الأصول
الخصوم			
١٩٩٠١	٢٨٢٢٥	(الملاحظة ١٦)	التبرعات والإيرادات الأخرى المقبوضة مقدما
٢٦٤٣٧٨	٢٧١٣٩٥	(الملاحظة ١٧)	الالتزامات غير المصفاة
٨٦٠٤١	٤٧٠٦٧	(الملاحظة ١٨)	الحسابات المستحقة الدفع
٤٤٧٧٢٢	٤٩٩٤٩٠	(الملاحظة ١٩/الجدول ٣)	الصناديق الاستثمارية
٥٣٤٨٣	٦٥١٨٣	(الملاحظة ٢٠)	خطط التأمين الطبي
٨٧١٥٢٥	٩١١٣٦٠		مجموع الخصوم
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق			
الاحتياطيات			
٢٠٠٠	٢٠٠٠	(الملاحظة ٩)	لخدمات الشراء
١١٥	١١٥	(الملاحظة ٩)	للتأمين
٢٧٢٨٦	٢٧٣٦٥	(الملاحظة ٩)	للأصول الرأسمالية
٢١٠٠٠٠	٢٧٠٠٠٠	(الملاحظة ٩)	للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٢٧٩٧١	٥١٤٠٢	(الملاحظة ٩)	لصندوق انتهاء الخدمة
٢٦٧٣٧٢	٣٥٠٨٨٢		مجموع الاحتياطيات

٢٠٠٩	٢٠١١	
		أرصدة الصناديق
٨٢٥ ٩٧٩	٦٠٤ ٦٢٦	الموارد العادية
١ ٤٣١ ٦١٥	١ ٤٥٥ ٥٣٦	الموارد الأخرى (العادية)
٤٠٣ ٥٨٢	٤٧٩ ١١٦	الموارد الأخرى (الطوارئ)
٢ ٦٦١ ١٧٦	٢ ٥٣٩ ٢٧٨	مجموع أرصدة الصناديق
٢ ٩٢٨ ٥٤٨	٢ ٨٩٠ ١٦٠	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٣ ٨٠٠ ٠٧٣	٣ ٨٠١ ٥٢٠	مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

تشكل الملاحظات المرافقة جزءاً لا يتجزأ من هذا البيان، وينبغي قراءتها مقترنة به.

البيان الثالث

بيان التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩	٢٠١١	
التدفقات النقدية الآتية من أنشطة التشغيل		
٢٤٩ ٣٦٧	(٧٨ ٧٣٦)	صافي (نقص)/زيادة الإيرادات عن النفقات
(٧٨ ٤٣٥)	(٥٨٣)	الزيادة في التبرعات المستحقة القبض
٦ ١٦٣	(١ ٧٠٤)	(النقصان) الزيادة في اعتماد تغطية التبرعات المستحقة القبض غير المحصلة
١٢ ٩٢٢	١٠٤ ٥٧٣	النقصان في الحسابات الأخرى المستحقة القبض
٢ ٢٨٨	١٠٤٢	النقصان في المخزونات
(٢٠ ٥٩٩)	٨ ٣٢٤	الزيادة (النقص) في التبرعات والإيرادات الأخرى المقبوضة مقدما
(٣٧ ٤٠٤)	(٣٨ ٩٧٤)	النقصان في الحسابات المستحقة الدفع
٦ ٤٦١	١١ ٧٠٠	الزيادة في خطة التأمين الطبي
(٩ ٣٤٦)	٧ ٠١٧	الزيادة (النقص) في الالتزامات غير المصفاة
(١٧٠ ٠٣٢)	(٦٢ ٣٤٠)	ناقصا: إيرادات الفوائد
(٣٨ ٦١٥)	(٤٩ ٦٨١)	صافي النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية		
(٣٩٣ ٩٥٢)	٤٨٨ ٩٥٢	النقصان (الزيادة) في الاستثمارات
(٧٩٤)	(٧٧٧)	الزيادة في الأراضي والمباني
١٧٠ ٠٣٢	٦٢ ٣٤٠	مضافا إليها: إيرادات الفوائد
(٢٢٤ ٧١٤)	٥٥٠ ٥١٥	صافي النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية
التدفقات النقدية الآتية من أنشطة التمويل		
٢٨ ٩٨٧	١٦ ٨٣٨	الوفورات المتعلقة بالتزامات الفترات السابقة أو المصروفات الملغاة منها
١٣٣ ١٥٢	٥١ ٧٦٨	الزيادة في أرصدة الصناديق الاستثمارية
٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	التحويلات إلى الاحتياطي لتغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
(٦٠ ٠٠٠)	(٦٠ ٠٠٠)	التحويلات من الموارد العادية
١٦٠	٧٩	الزيادة في صندوق الأصول الرأسمالية
٩ ٦٩٢	٢٣ ٤٣١	الزيادة في صندوق انتهاء الخدمة
١٧١ ٩٩١	٩٢ ١١٦	صافي النقدية المتأتية من أنشطة التمويل
(٩١ ٣٣٨)	٥٩٢ ٩٥٠	صافي الزيادة (النقص) في الودائع النقدية والودائع لأجل
٢ ٢٢٩ ٨٢٩	٢ ١٣٨ ٤٩١	الودائع النقدية والودائع لأجل، ١ كانون الثاني/يناير
٢ ١٣٨ ٤٩١	٢ ٧٣١ ٤٤١	الودائع النقدية والودائع لأجل، ٣١ كانون الأول/ديسمبر

البيان الرابع

بيان الاعتمادات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاعتمادات غير المنقحة	النفقات			الاعتمادات			الأصلية
	المجموع	الأمين	التنظيم والإدارة	دعم البرامج	التحويلات/التسويات	المنقحة	
							دعم البرامج
١٥ ٧٦٦	٤٥٦ ٠٩٩			٤٥٦ ٠٩٩	٤٧١ ٨٦٥	(١٦ ٤٠٠)	٤٨٨ ٢٦٥ المكاتب القطرية والإقليمية
٤ ٢١٣	١٩٢ ٣٣٧			١٩٢ ٣٣٧	١٩٦ ٥٥٠	٢٨ ٨٤٠	١٦٧ ٧١٠ المقر
١٩ ٩٧٩	٦٤٨ ٤٣٦			٦٤٨ ٤٣٦	٦٦٨ ٤١٥	١٢ ٤٤٠	٦٥٥ ٩٧٥ المجموع الفرعي
١٤ ١٢٤	٢٩٢ ٤٦١		٢٩٢ ٤٦١		٣٠٦ ٥٨٥	(١٢ ٤٤٠)	٣١٩ ٠٢٥ التنظيم والإدارة ^(أ)
٣٤ ١٠٣	٩٤٠ ٨٩٧		٢٩٢ ٤٦١	٦٤٨ ٤٣٦	٩٧٥ ٠٠٠		٩٧٥ ٠٠٠ المجموع الفرعي
٣ ٤٤١	٤١ ٦٣٢	٤١ ٦٣٢			٤٥ ٠٧٣	٩ ٥٩٣	٤ ٢٨٠ ٣١ ٢٠٠ الأمن
٣٧ ٥٤٤	٩٨٢ ٥٢٩	٤١ ٦٣٢	٢٩٢ ٤٦١	٦٤٨ ٤٣٦	١ ٠٢٠ ٠٧٣	٩ ٥٩٣	٤ ٢٨٠ ١٠٠٦ ٢٠٠ المجموع
	٩٨٢ ٥٢٩	٤١ ٦٣٢	٢٩٢ ٤٦١	٦٤٨ ٤٣٦			النفقات
	١٩ ٠٤٩			١٩ ٠٤٩			ناقصا: المبالغ المستردة من أنشطة التغليف والتجميع
٣٢٣ ٨٨٨			١٠٠ ٤٠٥	٢٢٣ ٤٨٣			المبالغ المستردة من الموارد الأخرى (العادية والطوارئ)
٣ ٤٦٠			٣ ٤٦٠				عمولات الوكالات مقابل إدارة الصناديق الاستثمارية غير المتصلة بالشراء، والموظفين الفنيين المبتدئين
٥٤٦				٥٤٦			تبرعات الحكومات لتغطية التكاليف المحلية
٣٧ ٧٩٢			٢١ ٧٣٩	١٦ ٠٥٣			التحويلات من الإيرادات فيما يتعلق بسداد ضريبة الدخل
٣٨٤ ٧٣٥			١٢٥ ٦٠٤	٢٥٩ ١٣١			المجموع الفرعي
٥٩٧ ٧٩٤	٤١ ٦٣٢		١٦٦ ٨٥٧	٣٨٩ ٣٠٥			النفقات الصافية

(أ) مجموع نفقات التنظيم والإدارة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ لا يشمل نفقات الموظفين ونفقات التشغيل لشعبة جمع التبرعات وإقامة الشراكات معه، والتي يبلغ مجموعها ١٣٦ مليون دولار. (يرجى الرجوع إلى الملاحظة ٤)

البيان الخامس

الإيرادات/المقبوضات والنفقات/المصروفات والتغيرات في أرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩-٢٠٠٨		٢٠١١ - ٢٠١٠				
المجموع	المجموع	الصناديق الاستثمارية	الموارد الأخرى (الطوارئ)	الموارد الأخرى (العادية)	الموارد العادية	
٢٧٤٧٤٥٠	٣٠٩٩٤١٨	٤٣٨٢٤٢	٤٠٣٥٨٢	١٤٣١٦١٥	٨٢٥٩٧٩	الأرصدة الافتتاحية
٨٥٩٥٨١١	٩٤٣٨٩٤٠	٢٠٨٤٣٠١	١٩٨٥٧٧٨	٣٣٦٤٢٩٨	٢٠٠٤٥٦٣	الإيرادات/المقبوضات
١١٣٤٣٢٦١	١٢٥٣٨٣٥٨	٢٥٢٢٥٤٣	٢٣٨٩٣٦٠	٤٧٩٥٩١٣	٢٨٣٠٥٤٢	الأموال المتوافرة
(٨١٧٥٩٦٢)	(٩٤٤٩٧٦٣)	(٢٠٢٥٤٥٣)	(١٩٠٣٥١٧)	(٣٣٣٧٢٧٧)	(٢١٨٣٥١٦)	النفقات/المصروفات
(٣٠٧٠٥)	(٥٩٧٤)		(٤٦٠٥)	(٣٣٢٩)	١٩٦٠	المشطوبات/تسويات للفترات السابقة
						اعتمادات لتغطية الحسابات المستحقة
(٦١٦٣)	(٣٠٩١)		(٢١٢٢)	٢٢٩	(١١٩٨)	القبض غير المحصلة
٢٨٩٨٧	١٦٨٣٨				١٦٨٣٨	الوفورات المحققة من التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها
(٦٠٠٠٠)	(٦٠٠٠٠)				(٦٠٠٠٠)	التحويلات إلى الاحتياطي لتغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٣٠٩٩٤١٨	٣٠٣٦٣٦٨	٤٩٧٠٩٠	٤٧٩١١٦	١٤٥٥٥٣٦	٦٠٤٦٢٦	الأرصدة الختامية

البيان السادس

حالة تمويل البرامج المعتمدة والاعتمادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد الأخرى			
الموارد العادية	الموارد الأخرى (العادية)	الموارد الأخرى (الطوارئ)	المجموع
أرصدة البرامج غير المنفقة			
٢ ٥٥٠ ٣٢٨	١ ٦٠٠ ٥٨٣	٤٢٥ ٨٢٠	٤ ٥٧٦ ٧٣١
في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠			
التمويل المعتمد في دورتي المجلس التنفيذي			
١ ٤٨٥ ٥٥٩			١ ٤٨٥ ٥٥٩
البرامج/الاعتمادات الجديدة			
١١٦ ٢٧٣	٣ ٤٠٥ ٥٣٥	٢ ٠٠ ٦٨٣٩	٥ ٥٢٨ ٦٤٧
برامج إضافية			
	(٣ ٣٢٩)	(٤ ٦٠٥)	(٧ ٩٣٤)
المشطوبات/تسويات الفترات السابقة			
(٣٧ ٥٤٤)			(٣٧ ٥٤٤)
الرصيد غير المنفق لميزانية الدعم لفترة السنتين			
(١٤٢ ٥٩٧)			(١٤٢ ٥٩٧)
الأرصدة غير المنفقة للبرامج المنتهية			
(٣٨٤ ٧٣٥)			(٣٨٤ ٧٣٥)
المبالغ المستردة للميزانية			
٣ ٥٨٧ ٢٨٤	٥ ٠٠ ٢ ٧٨٩	٢ ٤٢٨ ٠٥٤	١١ ٠١٨ ١٢٧
المجموع الفرعي			
النفقات			
٢ ١٨٣ ٥١٦	٣ ٣٣٧ ٢٧٧	١ ٩٠٣ ٥١٧	٧ ٤٢٤ ٣١٠
أرصدة البرامج غير المنفقة			
١ ٤٠٣ ٧٦٨	١ ٦٦٥ ٥١٢	٥٢٤ ٥٣٧	٣ ٥٩٣ ٨١٧
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			
(١ ٢١٣)	(٥ ٣٣٨)	(٧ ٧٠٥)	(١٤ ٢٥٥)
اعتماد لتغطية التبرعات المستحقة القبض غير المحصلة			
(٦٠٤ ٦٢٦)	(١ ٤٥٥ ٥٣٦)	(٤٧٩ ١١٦)	(٢ ٥٣٩ ٢٧٨)
أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			
٧٩٧ ٩٢٩	٢٠٤ ٦٣٨	٣٧٧ ١٧	١ ٠٤٠ ٢٨٤
نفقات سُمُوِّل من الإيرادات المقبلة			

البيان السابع

بيان البرامج المعتمدة، والاعتمادات والنفقات والأرصدة غير المنفقة المتعلقة بالموارد العادية والموارد الأخرى (العادية) والموارد الأخرى (الطوارئ) عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	مجموع النفقات	مجموع البرامج/الاعتمادات	البرامج/الاعتمادات الجديدة والملغاة	أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
					أفريقيا
٢٤٧٧٤	٧٢٦٥٤	٩٧٤٢٨	٤٣٣١٢	٥٤١١٦	أنغولا
٢٠٠٨٩	٢٨٠٤٢	٤٨١٣١	١٩٤٠٣	٢٨٧٢٨	بنن
٢٦٤٦	٥٢٠٦	٧٨٥٢	٢٧٢٨	٥١٢٤	بوتسوانا
٦٩٠١٧	٦٧٥٠٤	١٣٦٥٢١	١٠٨٨٧٥	٢٧٦٤٦	بور كينا فاسو
٣٣٣٨٣	٣٤٧٨٨	٦٨١٧١	١٢١٩٥	٥٥٩٧٦	بوروندي
١١١٥٧	٢٧٣٠٧	٣٨٤٦٤	٢٧٢٨٣	١١١٨١	الكاميرون
٧٤٦	٢٦٤١	٣٣٨٧	١٨٥٦	١٥٣١	الرأس الأخضر
١٦٩١٨	٣٩٨٥٥	٥٦٧٧٣	٤٦٠٦٦	١٠٧٠٧	جمهورية أفريقيا الوسطى
١٤٧٧٣	٩٢٥١٤	١٠٧٢٨٧	٨٥٤٠٣	٢١٨٨٤	تشاد
٢٠٨٣	٦٣٩٠	٨٤٧٣	٥٢٦٠	٣٢١٣	جزر القمر
١٦٤٦٧	١٨٦٣٢	٣٥٠٩٩	٢٠٨٧٧	١٤٢٢٢	الكونغو
١٩١٩٨	٦٦٦٨٢	٨٥٨٨٠	٤٩٤٠٧	٣٦٤٧٣	كوت ديفوار
١١٨٩٩٥	٣٥٥٥٦٨	٤٧٤٥٦٣	٣٤٨١٣٥	١٢٦٤٢٨	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٣٠٧١	١٩٥٥	٥٠٢٦	١٤٥٠	٣٥٧٦	غينيا الاستوائية
١٠٧٩٨	٣٨٠٣٦	٤٨٨٣٤	٣٥٩٢٦	١٢٩٠٨	إريتريا
٢٥٦٥٩٩	٢٨٨١٩٧	٥٤٤٧٩٦	٤٣٩٤٩٧	١٠٥٢٩٩	إثيوبيا
٧٣٥	٤٦١١	٥٣٤٦	١٤٨٧	٣٨٥٩	غابون
٦٠٧	٧٠٩١	٧٦٩٨	٢٩٧٥	٤٧٢٣	غامبيا
٥٦٥٨٦	٦٠٩٤٧	١١٧٥٣٣	٩٠٩٠٥	٢٦٦٢٨	غانا
٢٩١٢٨	٤٤٦٥١	٧٣٧٧٩	٥٦٧٩٤	١٦٩٨٥	غينيا
١٢٦٥٦	٣٠٠٠١	٤٢٦٥٧	٣٢٥٠١	١٠١٥٦	غينيا - بيساو
٣٧٦٣٨	١٣٨٢٤٨	١٧٥٨٨٦	١٠٨٦١٩	٦٧٢٦٧	كينيا
٢٩٢١	٢١٤٤٢	٢٤٣٦٣	٤٥٦٥	١٩٧٩٨	ليسوتو

أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١	مجموع التفتحات	مجموع البرامج/ الاعتمادات	البرامج/ الاعتمادات الجديدة والملغاة	أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
٢٩٨٤١	٥٥٨٩١	٨٥٧٣٢	٥٧٠٣٧	٢٨٦٩٥	ليبيريا
٢٦٢٣٥	١٠٠٣٤٨	١٢٦٥٨٣	٨٥٣٤٠	٤١٢٤٣	مدغشقر
٤٩٦٣١	٨٢٣٣٧	١٣١٩٦٨	٩٥٤٨٢	٣٦٤٨٦	ملاوي
٣٠٦٩٧	٦١٦٩٢	٩٢٣٨٩	٣٢٥٨٠	٥٩٨٠٩	مالي
٦٣٥٣	٢١٩٠٣	٢٨٢٥٦	١٨٠٩٤	١٠١٦٢	موريتانيا
			(٢٥)	٢٥	موريشيوس
٧٧٥٠٩	٩٢٣٩٤	١٦٩٩٠٣	١٤٤٧٢٩	٢٥١٧٤	موزامبيق
٦٥٣٧	٩٦٨١	١٦٢١٨	٩٦٨٩	٦٥٢٩	ناميبيا
٤٢٧٩٧	١١٧٩٣٤	١٦٠٧٣١	٧٧٧٤٨	٨٢٩٨٣	النيجر
٦١٥٨٥	٢٢٢١٦٧	٢٨٣٧٥٢	١٢٣٠١١	١٦٠٧٤١	نيجيريا
١٥٩٦٦	٥٠٩٢٢	٦٦٨٨٨	٢٩٧٦٢	٣٧١٢٦	رواندا
١٠٠	١٩٥٣	٢٠٥٣	٤٣٢	١٦٢١	سان تومي وبرينسيبي
٦٤٢٥	٣٣٩٦٠	٤٠٣٨٥	٢٥٥٣٨	١٤٨٤٧	السنغال
٣٣١٢٨	٩٤٣٦٩	١٢٧٤٩٧	٨٧٩٨٩	٣٩٥٠٨	سيراليون
١٣٧٥٣٦	٣٢٨٠٢٥	٤٦٥٥٦١	٤٢٤١٨٨	٤١٣٧٣	الصومال
١١٦٦٦	٢٧٥٧٨	٣٩٢٤٤	٢٢٦٨٢	١٦٥٦٢	جنوب أفريقيا
٥٦٠٢	١٠٩١١	١٦٥١٣	١١٥٩٤	٤٩١٩	سوازيلند
٨٩٨٤	٢٠٨٤٨	٢٩٨٣٢	١٣٧٦١	١٦٠٧١	توغو
٨٠٩٤٥	٨٨٢٤٦	١٦٩١٩١	٣٩٣٠٥	١٢٩٨٨٦	أوغندا
٧٩٨٣٠	٦٥٤٦٦	١٤٥٢٩٦	١٠٥٧١٩	٣٩٥٧٧	جمهورية تنزانيا المتحدة
٥٩٢٥٧	٥٠٢٥٠	١٠٩٥٠٧	٨٦٧٣٣	٢٢٧٧٤	زامبيا
٧٩٣٨٧	٢٥٥١٢٢	٣٣٤٥٠٩	٢٤٦٩٤٨	٨٧٥٦١	زيمبابوي
٥٤٩١٦	٢٢٨٧٦	٧٧٧٩٢	٦٣٩١٨	١٣٨٧٤	على الصعيد الإقليمي
١٦٦٥٩١٢	٣٢٦٧٨٣٥	٤٩٣٣٧٤٧	٣٣٤٧٧٧٣	١٥٨٥٩٧٤	مجموع المنطقة

الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي

١٠٦٩٢	٢١٩٨٨	٣٢٦٨٠	٢٢٩٠١	٩٧٧٩	الأرجنتين
٢١٢		٢١٢		٢١٢	بربادوس
١١٨٥	٣٣٠١	٤٤٨٦	١٩٠٠	٢٥٨٦	بليز
١٢٨٥٣	٢٤٠٩٢	٣٦٩٤٥	٢٥٥٧٤	١١٣٧١	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)

أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١	مجموع النفقات	مجموع البرامج/ الاعتمادات	البرامج/ الاعتمادات الجديدة والملغاة	أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
١١ ٤٣٠	٣٦ ٣٧٦	٤٧ ٨٠٦	٣٨ ١٣٣	٩ ٦٧٣	البرازيل
١ ٤٠١	٧ ٩٨٦	٩ ٣٨٧	٨ ١٧٨	١ ٢٠٩	شيلي
١٧ ٥٣٦	٢٨ ٣٦٥	٤٥ ٩٠١	٣٣ ٧٠٥	١٢ ١٩٦	كولومبيا
١ ٣١١	٣ ٩٢٤	٥ ٢٣٥	٢ ٣٨١	٢ ٨٥٤	كوستاريكا
٣ ٧٤٦	٦ ٩٠٢	١٠ ٦٤٨	٤ ٤٩٣	٦ ١٥٥	كوبا
٢ ٤٩٢	١٢ ١٨٦	١٤ ٦٧٨	١١ ٦٢٥	٣ ٠٥٣	الجمهورية الدومينيكية
٥ ٠٨٢	٧ ٩٦٤	١٣ ٠٤٦	٥ ٣٢٦	٧ ٧٢٠	إكوادور
٤ ٩٥٠	٦ ٠٤٩	١٠ ٩٩٩	٧ ٩٠٥	٣ ٠٩٤	السلفادور
٧ ٧٣٧	٢٠ ١٢٢	٢٧ ٨٥٩	١٣ ٤١٤	١٤ ٤٤٥	غواتيمالا
١ ١٨٨	٥ ٣٩٨	٦ ٥٨٦	٣ ٥٨٢	٣ ٠٠٤	غيانا
٩١ ٥٩٥	٢٩١ ٧٦٢	٣٨٣ ٣٥٧	٣٦٤ ٠٣٥	١٩ ٣٢٢	هايتي
١ ١٤٠	٨ ٩٨٠	١٠ ١٢٠	٣ ١٣٠	٦ ٩٩٠	هندوراس
١ ٦٨٥	٤ ٩١٢	٦ ٥٩٧	٢ ٣٥٩	٤ ٢٣٨	جامايكا
٣ ٢٦٨	١١ ٣٢٩	١٤ ٥٩٧	٧ ٨٤٠	٦ ٧٥٧	المكسيك
٤ ٦٩٤	١٦ ٣٠٠	٢٠ ٩٩٤	١٠ ٣٨٠	١٠ ٦١٤	نيكاراغوا
٣ ٩٣٢	٣ ٥٥٤	٧ ٤٨٦	٦ ٠٢٩	١ ٤٥٧	بنما
١ ٩٥٨	٣ ٨٠٤	٥ ٧٦٢	٣ ٣٢٢	٢ ٤٤٠	باراغواي
١٤ ٣٦٣	١٣ ٩١٠	٢٨ ٢٧٣	٢٤ ٩٩٥	٣ ٢٧٨	بيرو
٥ ٤٣٩	٤ ٤١٨	٩ ٨٥٧	٩ ٠٣٥	٨٢٢	أوروغواي
١ ٦٦٥	٦ ٣٨٩	٨ ٠٥٤	٣ ٧٠٢	٤ ٣٥٢	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
٤ ٨٢٥	١٤ ١٤٤	١٨ ٩٦٩	٧ ١٠٠	١١ ٨٦٩	على الصعيد الإقليمي
٢١٦ ٣٧٩	٥٦٤ ١٥٥	٧٨٠ ٥٣٤	٦٢١ ٠٤٤	١٥٩ ٤٩٠	مجموع المنطقة
شرق آسيا واغيط الهادئ					
٥١ ٢٥٥	٤٢ ٨٢٨	٩٤ ٠٨٣	٦٨ ٣٥٤	٢٥ ٧٢٩	كمبوديا
٦١ ٢٠٦	٥٩ ٨٤٧	١٢١ ٠٥٣	٨٢ ٦٧٦	٣٨ ٣٧٧	الصين
٣٠ ٠٤٠	٤٤ ٠٢٩	٧٤ ٠٦٩	٦٣ ٩٢٧	١٠ ١٤٢	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٤٧ ٥٧٩	٨٢ ١٤٧	١٢٩ ٧٢٦	٧٣ ١٧٩	٥٦ ٥٤٧	إندونيسيا

أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١	مجموع النفقات	مجموع البرامج/ الاعتمادات	البرامج/ الاعتمادات الجديدة والملغاة	أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
١٩٠٧٦	٢١٥٧١	٤٠٦٤٧	٢٧٣٤٢	١٣٣٠٥	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
٦٤٤٤	٥٥٥٤	١١٩٩٨	٩٥٩٠	٢٤٠٨	الجزيرة
٦٣٦٣	٩٨٨٦	١٦٢٤٩	١٢٣٠٩	٣٩٤٠	منغوليا
٧٢٥٦١	٨٣٥٠١	١٥٦٠٦٢	١٢١٢٥٩	٣٤٨٠٣	ميانمار
٢٠٤٢١	٢٧٨٤٣	٤٨٢٦٤	٢٠٧٩٣	٢٧٤٧١	بلدان جزر المحيط الهادئ
١٨٣٥٩	١٢٣٠٩	٣٠٦٦٨	١٩٢٦٣	١١٤٠٥	بابوا غينيا الجديدة
١٣٤٥٧	٤٤٥٤٥	٥٨٠٠٢	٣٩٧٩٩	١٨٢٠٣	الفلبين
٨٩٢١	١٨٥٢١	٢٧٤٤٢	٢٠٢٠٦	٧٢٣٦	تايلند
٢٠٠٤٧	١٩٨٤٢	٣٩٨٨٩	٢٦٧٠٦	١٣١٨٣	تيمور - ليشتي
٨٧٦٧	٣٦٦٩٥	٤٥٤٦٢	٢٥٩١٩	١٩٥٤٣	فيتنام
٢١٥٤٩	٧٦٢٥	٢٩١٧٤	٢٧٢٤٢	١٩٣٢	على الصعيد الإقليمي
٤٠٦٠٤٥	٥١٦٧٤٣	٩٢٢٧٨٨	٦٣٨٥٦٤	٢٨٤٢٢٤	مجموع المنطقة
جنوب آسيا					
١٣٤٢٩١	٢٢٧٩٩٣	٣٦٢٢٨٤	١٤٣٩٨٦	٢١٨٢٩٨	أفغانستان
٦١٩٣٩	١٤٦٠٩٥	٢٠٨٠٣٤	١٠٧٣٨٥	١٠٠٦٤٩	بنغلاديش
٥٠٨٤	٩٥٣٧	١٤٦٢١	٩٠٠١	٥٦٢٠	بوتان
٩٧٤٢٧	٢٦٩٩٨٣	٣٦٧٤١٠	١٨١٤٦١	١٨٥٩٤٩	الهند
٤٣٢٠	٢٧٧٦	٧٠٩٦	٥١٨٧	١٩٠٩	ملديف
٢٠٢٧٧	٥٢١٠٢	٧٢٣٧٩	٥٣٣٢٠	١٩٠٥٩	نيبال
١٢٣٤٨١	٣٧٣١٠٣	٤٩٦٥٨٤	٣٨٩٤٨٠	١٠٧١٠٤	باكستان
٣٧٩٨٨	٦٢٤٣٩	١٠٠٤٢٧	٥٤٤٦١	٤٥٩٦٦	سريلانكا
٤٤	١٧٦	٢٢٠	٢١٣	٧	على الصعيد الإقليمي
٤٨٤٨٥١	١١٤٤٢٠٤	١٦٢٩٠٥٥	٩٤٤٤٩٤	٦٨٤٥٦١	مجموع المنطقة
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا					
٤٧٢٨	٣٢٨٨	٨٠١٦	٣٨٠٢	٤٢١٤	الجزائر
٥٣١١	١٢٦٩٤	١٨٠٠٥	١٢٠٦٥	٥٩٤٠	جيبوتي
٦٩٥٨	١٤٥١٢	٢١٤٧٠	١١٧١٥	٩٧٥٥	مصر
٢٣٩٦	٦٦٢١	٩٠١٧	٤٦١٩	٤٣٩٨	إيران (جمهورية - الإسلامية)

أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١		أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		البرامج/ الاعتمادات الجديدة والملغاة		مجموع البرامج/ الاعتمادات		مجموع النفقات	
العراق	٥٥ ٥٩٢	٧٢ ١٨٦	١٢٧ ٧٧٨	٧٨ ٨٥٠	٤٨ ٩٢٨				
الأردن	١١ ٩٩٣	٥ ٧٧٢	١٧ ٧٦٥	١٤ ٠٦٩	٣ ٦٩٦				
الكويت									
لبنان	٧ ٨١٠	٢ ١٢٨	٩ ٩٣٨	٤ ٩٥٧	٤ ٩٨١				
المغرب	٥ ٥٨١	٧ ١٦٥	١٢ ٧٤٦	٨ ٧٦٧	٣ ٩٧٩				
عمان	٩٧٦	١ ٥٥٢	٢ ٥٢٨	١ ٩٤٢	٥٨٦				
الأطفال الفلسطينيون والنساء الفلسطينيات	١٣ ٦٣٩	٥٠ ٥٩٦	٦٤ ٢٣٥	٤٦ ٩٨٧	١٧ ٢٤٨				
السودان	٨٩ ٤٧٣	٣٤٠ ٤٤١	٤٢٩ ٩١٤	٣٤٢ ٨٠٦	٨٧ ١٠٨				
الجمهورية العربية السورية	١٥ ٩٨٢	٩ ٤٨٥	٢٥ ٤٦٧	١٩ ٨٢٠	٥ ٦٤٧				
تونس	١ ٨٤٩	٤ ٢١٩	٦ ٠٦٨	٤ ٢٠١	١ ٨٦٧				
اليمن	١٧ ٧٩٢	٨٦ ٧١٦	١٠٤ ٥٠٨	٤٩ ٩٩٦	٥٤ ٥١٢				
على الصعيد الإقليمي	٧ ٨٠٤	١٣ ٣٩٦	٢١ ٢٠٠	١٠ ٤٩٦	١٠ ٧٠٤				
مجموع المنطقة		٢٥٢ ٧٩٨	٦٢٥ ٨٥٧	٨٧٨ ٦٥٥	٦٢٠ ٠٠٦	٢٥٨ ٦٤٩			
أوروبا الوسطى والشرقية ورابطة الدول المستقلة									
ألبانيا	٤ ٤١٦	١٣ ٢٩٦	١٧ ٧١٢	١٢ ٢٤٠	٥ ٤٧٢				
أرمينيا	٥ ١٦١	١ ٣٢٩	٦ ٤٩٠	٢ ٥٢٣	٣ ٩٦٧				
أذربيجان	١ ٤٠١	٨ ٢٢٠	٩ ٦٢١	٣ ٧٢٢	٥ ٨٩٩				
بيلاروس	١ ٨٤٣	٤ ٣٣٥	٦ ١٧٨	٢ ٨٥٢	٣ ٣٢٦				
البوسنة والهرسك	١١ ٤٩٥	٨ ٦٧٦	٢٠ ١٧١	١٢ ٣٩٩	٧ ٧٧٢				
بلغاريا	٣ ٢٣٤	٤ ١٢٠	٧ ٣٥٤	٤ ٣٣٤	٣ ٠٢٠				
كرواتيا	١ ٧٨٦	٣ ٢٣٠	٥ ٠١٦	٢ ٨٢١	٢ ١٩٥				
جورجيا	٨ ٣٢٧	١٦ ٧٥٥	٢٥ ٠٨٢	١٤ ٣٣١	١٠ ٧٥١				
كازاخستان	٧ ٧٧٠	٣ ٤٩١	١١ ٢٦١	٤ ٣٦٦	٦ ٨٩٥				
كوسوفو (صربيا)	٢ ٤٦١	١١ ٣٣٤	١٣ ٧٩٥	٩ ٠٥١	٤ ٧٤٤				
قيرغيزستان	٢ ٠٨١	١٨ ٩٤٦	٢١ ٠٢٧	١٦ ٥٢٦	٤ ٥٠١				
الجليل الأسود	١ ٨٥٢	٣ ٠٨٢	٤ ٩٣٤	٣ ٢٢٠	١ ٧١٤				
جمهورية مولدوفا	٤ ٨٠٦	٥ ١٦٢	٩ ٩٦٨	٦ ٥٤٧	٣ ٤٢١				
رومانيا	٣ ٧٠٩	٤ ٥٩٢	٨ ٣٠١	٤ ٨٤٩	٣ ٤٥٢				
الاتحاد الروسي	٤ ٦١٧	١١ ٩٥٦	١٦ ٥٧٣	١٦ ٣٥٩	٢١٤				

أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١	مجموع النفقات	مجموع البرامج/ الاعتمادات	أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	البرامج/ الاعتمادات الجديدة والملغاة	
٧٥٢٣	٧٨٠٦	١٥٣٢٩	٩٠٩٥	٦٢٣٤	صربيا
١٠٣٤٣	١١٨٩٢	٢٢٢٣٥	٥٩٣٥	١٦٣٠٠	طاجيكستان
٤٩٢٤	٦٣٥٧	١١٢٨١	٤٠٤٧	٧٢٣٤	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
١٦٧٦٤	١٣٠٩٨	٢٩٨٦٢	٢٢٥٩٠	٧٢٧٢	تركيا
٣٥٦٣	٢٩١١	٦٤٧٤	١٠٧٢	٥٤٠٢	تركمانستان
١٥٥٨	٧٢٢٩	٨٧٨٧	٣٣٧٩	٥٤٠٨	أوكرانيا
١٤٤٦٢	١٤٩٣٠	٢٩٣٩٢	٦٩٠٢	٢٢٤٩٠	أوزبكستان
٤٨٢٢	٨٢٢٢	١٣٠٤٤	٦٦١٠	٦٤٣٤	على الصعيد الإقليمي
١٣١٣٠٢	١٨٨٥٨٥	٣١٩٨٨٧	١٧٨١٥٤	١٤١٧٣٣	مجموع المنطقة
المساعدة العالمية					
١٧٤٠	٣٣٠٤	٥٠٤٤	٤٥٣٩	٥٠٥	أنفلونزا الطيور
٣٣٤٥٤	٤١٥٤٦	٧٥٠٠٠	(٥٨٨١٣)	١٣٣٨١٣	صندوق برامج الطوارئ
٨٧٣	٢٩٢	١١٦٥	(٣٧)	١٢٠٢	التحصين
٣٥١٤٥٢	٤٧٢٤٣٨	٨٢٣٨٩٠	٥١٧٢٩٤	٣٠٦٥٩٦	البرامج المشتركة بين البلدان
٥٦١٦	٧٤٠٨	١٣٠٢٤	٢٣٨٩	١٠٦٣٥	مركز إينوشنتي للبحوث
٣٩٣١٣٥	٥٢٤٩٨٨	٩١٨١٢٣	٤٦٥٣٧٢	٤٥٢٧٥١	مجموع المساعدة العالمية
٣٥٥٦٢٧٣	٦٨٢٦٥١٦	١٠٣٨٢٧٨٩	٦٨٢١٢٥٨	٣٥٦١٥٣١	مجموع المساعدة البرنامجية*
ميزانية الدعم					
٧٥٣٩	٦٤٨٤٣٦	٦٥٥٩٧٥		٦٥٥٩٧٥	دعم البرامج
٢٦٥٦٤	٢٩٢٤٦١	٣١٩٠٢٥		٣١٩٠٢٥	التنظيم والإدارة
٣٤٤١	٤١٦٣٢	٤٥٠٧٣	٤٨٧٣	٤٠٢٠٠	الأمن
	(٣٨٤٧٣٥)	(٣٨٤٧٣٥)	(٣٨٤٧٣٥)		المبالغ المستردة للميزانية
٣٧٥٤٤	٥٩٧٧٩٤	٦٣٥٣٣٨	(٣٧٩٨٦٢)	١٠١٥٢٠٠	مجموع ميزانية الدعم
٣٥٩٣٨١٧	٧٤٢٤٣١٠	١١٠١٨١٢٧	٦٤٤١٣٩٦	٤٥٧٦٧٣١	المجموع

* يشمل مجموع النفقات مبلغ ١٩ مليون دولار يتصل بالمبالغ المستردة من أنشطة التغليف والتجميع و ٣٢٤ مليون دولار يتصل بتكاليف غير مباشرة تقاضتها اليونيسيف فيما يتصل بإدارة المشاريع.

البيان السابع - ١

بيان البرامج المعتمدة والاعتمادات، والنفقات والأرصدة غير المنفقة المتعلقة بالموارد العادية عن فترة
السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	البرامج/ الاعتمادات الجديدة والملغاة	مجموع البرامج/ الاعتمادات	مجموع النفقات	أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
أفريقيا				
أنغولا	٢٧٨٢٥	(٢٩١)	٢٧٥٣٤	١٥٨٩٩
بنين	١٩٣٩٨	٣٦٢١	٢٣٠١٩	١٣٦٧٤
بوتسوانا	٣٨٢٦	٩٩	٣٩٢٥	١٦٣٩
بوركينافاسو	١٧٦٧٩	٧٨٧٠٤	٩٦٣٨٣	٣٥٧٠١
بوروندي	٤٩٩٦٥	(١٠٤)	٤٩٨٦١	١٩٩٧٧
الكاميرون	٧٠٦٠	١٢٦٣١	١٩٦٩١	١٣٢٤٤
الرأس الأخضر	٩١٠	٧٥٠	١٦٦٠	١٥٠٠
جمهورية أفريقيا الوسطى	٤٨٢٢	٥٩٩٩	١٠٨٢١	٩٧٨١
تشاد	١١٩٣٢	١٥٦١٥	٢٧٥٤٧	٢٦٥٥٩
جزر القمر	٢٦٣٧	٧٧	٢٧١٤	١٩٤٥
الكونغو	٥٧٨٠	١٧٤٢	٧٥٢٢	٤٠٢٠
كوت ديفوار	٢٣٦٣١	٤٨٧٢	٢٨٥٠٣	٢١٢٤٧
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٨٤٠٨٦	٨٦٦٦٣	١٧٠٧٤٩	١١٧٠٥٠
غينيا الاستوائية	٢٤٣٥	(٤)	٢٤٣١	٩١٥
إريتريا	٣٦٠٣	٤٤٢٤	٨٠٢٧	٥١٠٥
إثيوبيا	٤٤٦٣٢	١٩٩٢٣٩	٢٤٣٨٧١	٨٢٧٥٦
غابون	١١٣٧	٣٩٤	١٥٣١	١٥٦٠
غامبيا	٢١٩٥	٨٠٩	٣٠٠٤	٢٧٧٨
غانا	٩٨٧٠	٥٦٦٦٩	٦٦٥٣٩	١٩٩٥٥
غينيا	٨٥٧٠	١٥١٨٠	٢٣٧٥٠	١٦١٠٧
غينيا - بيساو	٤٢٩٣	٢٣٣٢	٦٦٢٥	٤٨١٥
كينيا	٣٢٨٣٢	١٤٤٩	٣٤٢٨١	٢٥٤٢٤
ليسوتو	٣٣٨٩	١٢٣	٣٥١٢	٢٥١٥
ليبيريا	٩٨٠١	٥٦٩٩	١٥٥٠٠	١٠١٠٣

أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١	مجموع التفتحات	مجموع البرامج/ الاعتمادات	البرامج/ الاعتمادات الجديدة والملغاة	أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
١٢ ٦١٤	٢٤ ٦٢٢	٣٧ ٢٣٦	٢٣ ٧٨٢	١٣ ٤٥٤	مدغشقر
١٩٨	٢٠ ٤٠٠	٢٠ ٥٩٨	٧ ٤٠٣	١٣ ١٩٥	ملاوي
١٠ ٠٥٨	٢٨ ٥٤٨	٣٨ ٦٠٦	٢ ٤٨٢	٣٦ ١٢٤	مالي
٢٦٢	٤ ٩٩٦	٥ ٢٥٨	٢ ٨٤٦	٢ ٤١٢	موريتانيا
			(٢٥)	٢٥	موريشيوس
٦٤ ١٣٤	٣٢ ٣٤٥	٩٦ ٤٧٩	٩٦ ١٥١	٣٢٨	موزامبيق
١٠ ٦٨	١٧٠٢	٢ ٧٧٠	١٧١٩	١٠ ٥١	ناميبيا
٢٩ ٥٠٧	٤٠ ٩٧٨	٧٠ ٤٨٥	٢ ٥٨٤	٦٧ ٩٠١	النيجر
١ ٥٧٢	١٠ ٦٤٣٥	١٠ ٨٠٠٧	(٧ ٦٧٤)	١١٥ ٦٨١	نيجيريا
٣ ٢٢٢	٢١ ٢٣٧	٢٤ ٤٥٩	(٢٣٥)	٢٤ ٦٩٤	رواندا
٩٣	١ ٥٠٥	١ ٥٩٨	٢٧٠	١ ٣٢٨	سان تومي وبرينسيبي
٣٦٤	١٣ ٠٧٨	١٣ ٤٤٢	٦ ٦٠٥	٦ ٨٣٧	السنغال
٨ ٦٦٩	١٩ ٤٠٠	٢٨ ٠٦٩	١٨ ٣٠٣	٩ ٧٦٦	سيراليون
٣٥ ٥٤٤	١٩ ٤٣٨	٥٤ ٩٨٢	٥٢ ٨٨٠	٢ ١٠٢	الصومال
٢ ٣٤٣	٢ ٣٩٥	٤ ٧٣٨	٣ ٢٩٦	١ ٤٤٢	جنوب أفريقيا
٣ ٢٠٥	٢ ٠٥٥	٥ ٢٦٠	٤ ٣٣٩	٩٢١	سوازيلند
٢ ١٥٣	٨ ١٢٥	١٠ ٢٧٨	٨٧٩	٩ ٣٩٩	توغو
٦٤ ٣٠٦	٤٣ ٠٤٠	١٠٧ ٣٤٦	(١٩)	١٠٧ ٣٦٥	أوغندا
٦٧ ٧٠٩	٤١ ٠٨٧	١٠٨ ٧٩٦	٨٥ ٠٤٧	٢٣ ٧٤٩	جمهورية تنزانيا المتحدة
٣٤ ٦٤٧	١٧ ٤٥٦	٥٢ ١٠٣	٤٢ ٧٠٢	٩ ٤٠١	زامبيا
١٩ ٢١٠	١١ ٨١٠	٣١ ٠٢٠	٢٢ ٩٩٤	٨ ٠٢٦	زيمبابوي
٧٨٥ ٦٠٩	٩١٤ ٩٢١	١٧٠٠ ٥٣٠	٨٦٣ ٠٢١	٨٣٧ ٥٠٩	مجموع المنطقة

الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي

١ ٨٣٩	١ ٥٨٣	٣ ٤٢٢	٣٤	٣ ٣٨٨	الأرجنتين
٥٦٠	٢ ٠٥٨	٢ ٦١٨	٩٨٤	١ ٦٣٤	بليز
١ ٢٥٢	٢ ٩١٠	٤ ١٦٢	١٣٠	٤ ٠٣٢	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
٧٠٧	١٧٠٧	٢ ٤١٤	٣٧٣	٢ ٠٤١	البرازيل
٢٠٤	١ ٥٧٤	١ ٧٧٨	١ ٥٢٨	٢٥٠	شيلي
١ ٤٢٧	١ ٨٧٧	٣ ٣٠٤	٣٩٦	٢ ٩٠٨	كولومبيا

أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١		أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		البرامج/ الاعتمادات الجديدة والملغاة		مجموع البرامج/ الاعتمادات		مجموع النفقات	
١٩٢	١٩٦١	٢١٥٣	٤٣٧	١٧١٦	كوستاريكا				
٣١١	١٦٧٥	١٩٨٦	١٣١	١٨٥٥	كوبا				
٤	١٧٥٦	١٧٦٠	٢٠٩	١٥٥١	الجمهورية الدومينيكية				
٢٢٧٨	١٧٥٥	٤٠٣٣	١٧٥	٣٨٥٨	إكوادور				
٢٩٨١	١٦٥٢	٤٦٣٣	٣٢٠٦	١٤٢٧	السلفادور				
٢٨١٩	١٨٠١	٤٦٢٠	١٢٣	٤٤٩٧	غواتيمالا				
(٦٩)	١٦٩٦	١٦٢٧	٦٢٩	٩٩٨	غيانا				
١٥٥٤	٥٧٩٤	٧٣٤٨	١٥٩٠	٥٧٥٨	هايتي				
٧٣٠	١٧٩٤	٢٥٢٤	٢٩٢	٢٢٣٢	هندوراس				
١٣٥	١٨٩٧	٢٠٣٢	٦٣٢	١٤٠٠	جامايكا				
٣٢٣	١٨٠٥	٢١٢٨	١٥٠	١٩٧٨	المكسيك				
٩٩٤	١٨٢٣	٢٨١٧	(٥١)	٢٨٦٨	نيكاراغوا				
٢٩٨٩	١٧٩١	٤٧٨٠	٣٨٧٤	٩٠٦	بنما				
٨٤٠	١٧٠٢	٢٥٤٢	٨٢٥	١٧١٧	باراغواي				
٢٩٩	٢٠٥٧	٢٣٥٦	٨٧٨	١٤٧٨	بيرو				
٣٣٦٨	١٦٤٧	٥٠١٥	٤٧٥٢	٢٦٣	أوروغواي				
٤٨٤	٢٦٠١	٣٠٨٥	١٠٦٣	٢٠٢٢	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)				
(١٢٦)	٧٩٤٤	٧٨١٨	٧٠٢	٧١١٦	على الصعيد الإقليمي				
٢٦٠٩٥	٥٤٨٦٠	٨٠٩٥٥	٢٣٠٦٢	٥٧٨٩٣	مجموع المنطقة				
شرق آسيا والمحيط الهادئ									
٢٦٤٣٧	١٤٣٥٦	٤٠٧٩٣	٣٢٨٤٢	٧٩٥١	كمبوديا				
٤٥٤١٥	٢١١٨٤	٦٦٥٩٩	٥١٠١٣	١٥٥٨٦	الصين				
٧٧٩٠	٤٥٣٢	١٢٣٢٢	١١٧٦٣	٥٥٩	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية				
٢٢٩٨٦	١٢٥٦٢	٣٥٥٤٨	٢٨١٦٦	٧٣٨٢	إندونيسيا				
٨٠٢٨	٤٥٤١	١٢٥٦٩	٩٣٧٠	٣١٩٩	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية				
٣٤٢٠	١١٤٠	٤٥٦٠	٣٧٣١	٨٢٩	ماليزيا				
٧٦٧	٢٢٤٥	٣٠١٢	٩٧٠	٢٠٤٢	منغوليا				
٦٨٤٢٣	٣٣٧٣٧	١٠٢١٦٠	٨٣٥٩٨	١٨٥٦٢	ميانمار				

أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١	مجموع التفتحات	مجموع البرامج/ الاعتمادات	البرامج/ الاعتمادات الجديدة والمُلغاة	أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
٥٨١٨	١١٦٨٦	١٧٥٠٤	٢٧٠	١٧٢٣٤	بلدان جزر المحيط الهادئ
٥٩٥١	٣٠٤٣	٨٩٩٤	٤٤٤١	٤٥٥٣	بابوا غينيا الجديدة
١٣٤٥	٦٩٢٥	٨٢٧٠	٧٤٥٨	٨١٢	الفلبين
٧٥٠	١٩٨٢	٢٧٣٢	(٧٠)	٢٨٠٢	تايلند
١٦٥١	٢٢٨٧	٣٩٣٨	٣٣٥	٣٦٠٣	تيمور - ليشتي
١٥٠	٧٩٤٠	٨٠٩٠	٣٢٥٠	٤٨٤٠	فييت نام
١٩٨٩٣١	١٢٨١٦٠	٣٢٧٠٩١	٢٣٧١٣٧	٨٩٩٥٤	مجموع المنطقة
جنوب آسيا					
٨١٦٤٤	٧٧٧٩٣	١٥٩٤٣٧	٦٩٣	١٥٨٧٤٤	أفغانستان
(١٥)	٤٥٤١٢	٤٥٣٩٧	٢٠٢٨١	٢٥١١٦	بنغلاديش
٧٥٨	٢٢٤٨	٣٠٠٦	٤٢٤	٢٥٨٢	بوتان
٣٨٦١٢	٨٥٢٠٣	١٢٣٨١٥	٣٨٩٢٠	٨٤٨٩٥	الهند
٣٠٥٦	١٧١٤	٤٧٧٠	٣٦٥٢	١١١٨	ملديف
٧٥٤٦	١٥٩٩٤	٢٣٥٤٠	١٥٢٨١	٨٢٥٩	نيبال
٢٢٠٢٤	٣٤٧٣٨	٥٦٧٦٢	٣٦٦٨٤	٢٠٠٧٨	باكستان
١٤٩٤	١٧٩٨	٣٢٩٢	٧٧٣	٢٥١٩	سري لانكا
١٥٥١١٩	٢٦٤٩٠٠	٤٢٠٠١٩	١١٦٧٠٨	٣٠٣٣١١	مجموع المنطقة
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا					
٣٥٦٤	٢١٩٢	٥٧٥٦	٣١٣١	٢٦٢٥	الجزائر
١١٩٢	١٨٤١	٣٠٣٣	٥٣٨	٢٤٩٥	جيبوتي
٤٦٨٥	٧١١٠	١١٧٩٥	٦١٨٦	٥٦٠٩	مصر
٤٣٧	٣٣٤٣	٣٧٨٠	٣٣٩٥	٣٨٥	إيران (جمهورية - الإسلامية)
٥٧٣٤	٥٣٩٣	١١١٢٧	٨٠٤٠	٣٠٨٧	العراق
٧٧٨	١٦٢٦	٢٤٠٤	٣١٨	٢٠٨٦	الأردن
٢٤٨٩	١٥٥٩	٤٠٤٨	٢٦٧	٣٧٨١	لبنان
٥٩٥	٢٤٧٨	٣٠٧٣	٣٣٤	٢٧٣٩	المغرب
١	١٠٠	١٠١	١٠٠	١	عمان
٨٣٤٠	٨٥٤٣	١٦٨٨٣	١٦٨٤٧	٣٦	الأطفال الفلسطينيون والنساء الفلسطينيات

أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١		أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		البرامج/ الاعتمادات الجديدة والملغاة		مجموع البرامج/ الاعتمادات		مجموع النفقات	
السودان	٢٢ ٥٢٢	١٥ ٠٢٥	٣٧ ٥٤٧	٢٥ ٠١٦	١٢ ٥٣١				
الجمهورية العربية السورية	٢ ٤٣١	٢٢٩	٢ ٦٦٠	١ ٧٧١	٨٨٩				
تونس	١ ٣٦٤	٦٣٩	٢ ٠٠٣	١ ٧٠٦	٢٩٧				
اليمن	٧ ٥٢٨	٣٧ ١٦٦	٤٤ ٦٩٤	١٤ ٥٤٨	٣٠ ١٤٦				
على الصعيد الإقليمي	٤٤	٢٣٠	٢٧٤	٢٩	٢٤٥				
مجموع المنطقة	٥٦ ٧٣٣	٩٢ ٤٤٥	١٤٩ ١٧٨	٧٧ ٢٥٥	٧١ ٩٢٣				
أوروبا الوسطى والشرقية ورابطة الدول المستقلة									
ألبانيا	٧٥١	٤ ٤٩٩	٥ ٢٥٠	١ ٤٩٩	٣ ٧٥١				
أرمينيا	٤ ٦٦٢	١٠٠	٤ ٧٦٢	١ ٥١٨	٣ ٢٤٤				
أذربيجان	٣٦٦	٥ ٤٥١	٥ ٨١٧	٢ ٠٨٢	٣ ٧٣٥				
بيلاروس	٩٢٧	٣ ٨٠٢	٤ ٧٢٩	١ ٥٢٥	٣ ٢٠٤				
البوسنة والهرسك	٣ ٩٤٣	٥٣٠	٤ ٤٧٣	٢ ١٠٢	٢ ٣٧١				
بلغاريا	٢ ٢٧٤	٣١٠	٢ ٥٨٤	١ ٥٥٠	١ ٠٣٤				
كرواتيا	١٨٨	٥٦٩	٧٥٧	٧٤٣	١٤				
جورجيا	٨٨١	٣ ٧٥٨	٤ ٦٣٩	١ ٦٥١	٢ ٩٨٨				
كازاخستان	٥ ٦٠٥	٤٩٢	٦ ٠٩٧	٢ ٣٤٦	٣ ٧٥١				
كوسوفو (صربيا)	٨٩٤	٣ ٠٩٨	٣ ٩٩٢	٣ ٣٧٣	٦١٩				
قيرغيزستان	١ ١٥٤	١ ١١٨	٢ ٢٧٢	٢ ٢٢٧	٤٥				
الجليل الأسود	١ ٥٠٢	١٦٠	١ ٦٦٢	١ ٦٥٤	٨				
جمهورية مولدوفا	١ ٤٤٩	٨١٢	٢ ٢٦١	١ ٧٦٦	٤٩٥				
رومانيا	٢ ٤٢٥	٢٠٠	٢ ٦٢٥	١ ٥٥٧	١ ٠٦٨				
الاتحاد الروسي	١ ٣٧٠	٥٣٥	١ ٩٠٥	١ ٨٥٩	٤٦				
صربيا	٨٧٢	٣ ٢٠٧	٤ ٠٧٩	١ ٤٢٢	٢ ٦٥٧				
طاجيكستان	١٢ ٥٨٧	٦٤٦	١٣ ٢٣٣	٤ ٥٤٤	٨ ٦٨٩				
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	٤ ٥٠٦	٥٦٠	٥ ٠٦٦	٢ ٠٥٩	٣ ٠٠٧				
تركيا	١ ٢٧٥	٤ ٦٧٠	٥ ٩٤٥	٢ ١٤٨	٣ ٧٩٧				
تركمانستان	٥ ٢٦٨	٣٦٠	٥ ٦٢٨	٢ ٠٦٥	٣ ٥٦٣				
أوكرانيا	١ ٣٧١	١ ٠٣٨	٢ ٤٠٩	٢ ١٨٢	٢٢٧				
أوزبكستان	٢٠ ١٣٦	٨٦٧	٢١ ٠٠٣	٧ ٤٨١	١٣ ٥٢٢				

أرصدة البرامج المعتمدة/ الاعتمادات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١	مجموع البرامج/ الاعتمادات	البرامج/ الاعتمادات الجديدة والملغاة	أرصدة البرامج المعتمدة/الاعتمادات غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	على الصعيد الإقليمي
٥٨٣	٢١٧٩	٢٧٦٢	١٣٧٦	١٣٨٦
٦٢٤١٨	٥١٥٣٢	١١٣٩٥٠	٣٨١٥٨	٧٥٧٩٢
مجموع المنطقة				
المساعدة العالمية				
٣٣٤٥٤	٤١٥٤٦	٧٥٠٠٠	(٧٨٣٩)	٨٢٨٣٩
٧٣٧		٧٣٧		٧٣٧
٣١٩٣٨	٥٢٥٤٨	٨٤٤٨٦	٥٤١٢٦	٣٠٣٦٠
٦٦١٢٩	٩٤٠٩٤	١٦٠٢٢٣	٤٦٢٨٧	١١٣٩٣٦
١٣٦٦٢٢٤	١٥٨٥٧٢٢	٢٩٥١٩٤٦	١٤١٦٨١٨	١٥٣٥١٢٨
مجموع المساعدة العالمية				
مجموع المساعدة البرنامجية				
ميزانية الدعم				
٧٥٣٩	٦٤٨٤٣٦	٦٥٥٩٧٥		٦٥٥٩٧٥
٢٦٥٦٤	٢٩٢٤٦١	٣١٩٠٢٥		٣١٩٠٢٥
٣٤٤١	٤١٦٣٢	٤٥٠٧٣	٤٨٧٣	٤٠٢٠٠
	(٣٨٤٧٣٥)	(٣٨٤٧٣٥)	(٣٨٤٧٣٥)	
٣٧٥٤٤	٥٩٧٧٩٤	٦٣٥٣٣٨	(٣٧٩٨٦٢)	١٠١٥٢٠٠
١٤٠٣٧٦٨	٢١٨٣٥١٦	٣٥٨٧٢٨٤	١٠٣٦٩٥٦	٢٥٥٠٣٢٨
المجموع				

البيان السابع - ٢

بيان البرامج المعتمدة والاعتمادات، والنفقات والأرصدة غير المنفقة المتعلقة بالموارد الأخرى (العادية)
عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	مجموع النفقات	مجموع البرامج	البرامج الجديدة والملغاة	أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
					أفريقيا
١٣٠٥٨	٥٦٥٧٤	٦٩٦٣٢	٤٣٦٨٩	٢٥٩٤٣	أنغولا
١٠٤٣٢	١٢٦٦٥	٢٣٠٩٧	١٣٨١٠	٩٢٨٧	بنين
٣٦١	٣٥٦٦	٣٩٢٧	٢٦٢٩	١٢٩٨	بوتسوانا
٧٩٤٩	٢٥٦٣٩	٣٣٥٨٨	٢٦٥٠٦	٧٠٨٢	بوركينافاسو
٣٤٣٧	٩٩٦٨	١٣٤٠٥	٨١٤٣	٥٢٦٢	بوروندي
٤٧٢٨	١٢٣١١	١٧٠٣٩	١٢٩٢٧	٤١١٢	الكاميرون
٥٨٦	١٠١٤	١٦٠٠	١١٠٦	٤٩٤	الرأس الأخضر
١٤٩٢٠	١٥٥٠٣	٣٠٤٢٣	٢٦٦٥٩	٣٧٦٤	جمهورية أفريقيا الوسطى
١٠٤٦٧	٢٣٢٤٨	٣٣٧١٥	٢٨٧٨٧	٤٩٢٨	تشاد
١٣١٤	٤٤٤٥	٥٧٥٩	٥١٨٤	٥٧٥	جزر القمر
١٠٧٧٦	١١٣٨٤	٢٢١٦٠	١٥٢٤٢	٦٩١٨	الكونغو
٦١٧٤	٢٧٦٨٦	٣٣٨٦٠	٢١٧٩٤	١٢٠٦٦	كوت ديفوار
٥١٦٨٣	١١٢٩٧٤	١٦٤٦٥٧	١٣٤٤٦٠	٣٠١٩٧	جمهورية الكونغو الديمقراطية
١٥٥٥	١٠٤١	٢٥٩٦	١٤٥٥	١١٤١	غينيا الاستوائية
٦٢٦٤	١٦٧٢٥	٢٢٩٨٩	١٦٥٠٧	٦٤٨٢	إريتريا
٧٥٠١٦	١١٥١٧٨	١٩٠١٩٤	١٥٢٥٩٩	٣٧٥٩٥	إثيوبيا
٧٦٤	٣٠٥١	٣٨١٥	١٠٩٣	٢٧٢٢	غابون
٣٧٧	٤٢٣٦	٤٦١٣	٢٠٨٩	٢٥٢٤	غامبيا
٩٩٧٧	٤٠٣٥٨	٥٠٣٣٥	٣٣٦٠١	١٦٧٣٤	غانا
٢١٤٧٣	٢٧٢٥٠	٤٨٧٢٣	٤١١٠٢	٧٦٢١	غينيا
١٠٧٢٢	٢٥١٩٤	٣٥٩١٦	٣٠٢١٧	٥٦٩٩	غينيا - بيساو
١٦٤١٨	٤٥٦٦٠	٦٢٠٧٨	٤٠٨٦٠	٢١٢١٨	كينيا
١٩٢٤	١٨٦٥٩	٢٠٥٨٣	٤٢٧٢	١٦٣١١	ليسوتو
١٨٤١٤	٢٨٦٦٠	٤٧٠٧٤	٣٢٦١٥	١٤٤٥٩	ليبيريا
١٣٥٤٨	٧١٨٧٤	٨٥٤٢٢	٥٩٣٣٠	٢٦٠٩٢	مدغشقر

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		البرامج الجديدة والمملغة		أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	
مجموع البرامج	مجموع النفقات	مجموع البرامج	مجموع النفقات	مجموع البرامج	مجموع النفقات
٢٣ ٢٠٢	٨٧ ٧٥٧	١١٠ ٩٥٩	٦١ ٥٦٦	٤٩ ٣٩٣	ملاوي
١٢ ٩٨٩	٢٩ ٢٦٧	٤٢ ٢٥٦	٢١ ٧٨٤	٢٠ ٤٧٢	مالي
٥ ٩٤٣	١١ ٨٤١	١٧ ٧٨٤	١٣ ١١٥	٤ ٦٦٩	موريتانيا
٢٤ ٨٢٦	٤٨ ٣٩٦	٧٣ ٢٢٢	٥٩ ٨٠٧	١٣ ٤١٥	موزامبيق
٤ ٩٣٨	٧ ٧١٥	١٢ ٦٥٣	٧ ٢٣٧	٥ ٤١٦	ناميبيا
٨ ٢٧٠	٢٧ ٣٥٢	٣٥ ٦٢٢	٢٦ ٥٧٩	٩٠ ٤٣	النيجر
٤٥٠ ٦٠	١١١ ٦٩٣	١٥٦ ٧٥٣	٩٩ ٧٦٤	٥٦ ٩٨٩	نيجيريا
١٣ ١٩٩	٢٩ ٢٣٠	٤٢ ٤٢٩	٢٩ ٦٨٥	١٢ ٧٤٤	رواندا
٢٨٦	١٦٢	٤٤٨	٤٤٨		سان تومي وبرينسيبي
٧٠ ٨٩	١٨ ٤٦٣	٢٥ ٥٥٢	٢٠ ١٣٨	٥ ٤١٤	السنغال
٢٩ ٦٥٨	٦٠ ٨٣٠	٩٠ ٤٨٨	٧٠ ٢٢٤	٢٠ ٢٦٤	سيراليون
٢٠ ٢٣٢	٧٨ ٣٦٦	٩٨ ٥٩٨	٧٦ ٤٣٦	٢٢ ١٦٢	الصومال
١٥ ١٢٠	١٩ ٣٨٦	٣٤ ٥٠٦	٢٥ ١٨٣	٩ ٣٢٣	جنوب أفريقيا
٤٠٠ ٣	٧ ٢٥٠	١١ ٢٥٣	٨ ٨٥٦	٢ ٣٩٧	سوازيلند
٦ ٥٨٩	١٢ ٠٨٥	١٨ ٦٧٤	١١ ٦٤٩	٧٠ ٢٥	توغو
١٤ ٢٥٨	٣٣ ١٥٣	٤٧ ٤١١	٣٠ ٩٩٥	١٦ ٤١٦	أوغندا
١٦٠ ٢٣	٢٠ ٤٩٤	٣٦ ٥١٧	٢٤ ٣٩٦	١٢ ١٢١	جمهورية تنزانيا المتحدة
١٣ ١٣٨	٤٤ ١٤٧	٥٧ ٢٨٥	٣٢ ٤٩٢	٢٤ ٧٩٣	زامبيا
٤٠ ٤٤٨	١٦٦ ٤٦٩	٢٠٦ ٩١٧	١٥٢ ٧٦١	٥٤ ١٥٦	زيمبابوي
٧ ٣٩٣	٨ ٤٢٩	١٥ ٨٢٢	١٠ ٨٧٣	٤ ٩٤٩	على الصعيد الإقليمي
٥٨٣ ١٨٨	١٥٧٩ ١٦١	٢ ١٦٢ ٣٤٩	١ ٤٩٨ ٨٥١	٦٦٣ ٤٩٨	مجموع المنطقة
الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي					
٦ ٣٩١	٢٢ ٨٦٧	٢٩ ٢٥٨	٢٠ ٤٠٥	٨ ٨٥٣	الأرجنتين
٩٥٢	٩١٦	١ ٨٦٨	١ ٢٤٤	٦٢٤	بليز
٧ ٣٣٣	٢٣ ٦٦٦	٣٠ ٩٩٩	١٩ ٤١٣	١١ ٥٨٦	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
٧ ٦٣٢	٣٧ ٧٥٠	٤٥ ٣٨٢	٣٤ ٦٦٣	١٠ ٧١٩	البرازيل
٩٥٩	٢ ٨٩٤	٣ ٨٥٣	٢ ٧١٥	١ ١٣٨	شيلي
٩ ١٥٤	٣٠ ٥٦١	٣٩ ٧١٥	٢٤ ٢٥٨	١٥ ٤٥٧	كولومبيا
١ ١٤٠	١ ٩٤٢	٣ ٠٨٢	١ ٩٦٣	١ ١١٩	كوستاريكا

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		البرامج الجديدة والملغاة		أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	
مجموع البرامج	مجموع التفتقات	مجموع البرامج	مجموع التفتقات	مجموع البرامج	مجموع التفتقات
كوبا	٣٧٤٨	٤٣٥٣	٨١٠١	٤٦٦٦	٣٤٣٥
الجمهورية الدومينيكية	١٣٣٣	٢٦١٤	٣٩٤٧	١٨٥٥	٢٠٩٢
إكوادور	٣٨٦٢	٥١٥١	٩٠١٣	٦٢٠٩	٢٨٠٤
السلفادور	١٥٨٧	٣٠٤٥	٤٦٣٢	٣٠٢٨	١٦٠٤
غواتيمالا	١٠٠١٠	١٠٨٥٥	٢٠٨٦٥	١٦٢٧٧	٤٥٨٨
غيانا	٢٠٠٦	٢٩٥٣	٤٩٥٩	٣٧٠٢	١٢٥٧
هايتي	١٢٩١٤	١٠٧٦٤	٢٣٦٧٨	١٤٧٧٧	٨٩٠١
هندوراس	٤٤٩٦	٢٧٩٦	٧٢٩٢	٦٨٨٢	٤١٠
جامايكا	٢٨٣٩	١٧٢٦	٤٥٦٥	٣٠١٥	١٥٥٠
المكسيك	٤٧٥٢	٧٦٩٠	١٢٤٤٢	٩٤٩٧	٢٩٤٥
نيكاراغوا	٧٤٦٠	١٠٠٢٢	١٧٤٨٢	١٣٩٩٦	٣٤٨٦
بنما	٥٥١	٢١٥٥	٢٧٠٦	١٧٦٣	٩٤٣
باراغواي	٧٢٣	٢٤٩٧	٣٢٢٠	٢١٠٢	١١١٨
بيرو	١٨٦٧	٢٤٠٨٠	٢٥٩٤٧	١١٨٩١	١٤٠٥٦
أوروغواي	٥٥٩	٤٢٨٣	٤٨٤٢	٢٧٧١	٢٠٧١
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	٢٣٢٦	٢٦٣٩	٤٩٦٥	٣٧٨٨	١١٧٧
على الصعيد الإقليمي	٣٥٥٧	٤٥٨٧	٨١٤٤	٤٤٦٩	٣٦٧٥
مجموع المنطقة	٩٨١٥١	٢٢٢٨٠٦	٣٢٠٩٥٧	٢١٥٣٤٩	١٠٥٦٠٨
شرق آسيا والمحيط الهادئ					
كمبوديا	١٧٧٨٠	٣٤٥٤٥	٥٢٣٢٥	٢٨١٨٥	٢٤١٤٠
الصين	١٠٦٤٦	٢٢٢٢٢	٣٢٨٦٨	١٩٣٤٤	١٣٥٢٤
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢٣١١	٣٨١٣٧	٤٠٤٤٨	٢٦١٦٤	١٤٢٨٤
إندونيسيا	٢٩٣٢٤	٤٣٥٦٩	٧٢٨٩٣	٤٧٩١٧	٢٤٩٧٦
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٨٨٣٢	١٧٢٣٢	٢٦٠٦٤	١٥٢١٩	١٠٨٤٥
ماليزيا	١٥٩٣	٥٨٤٥	٧٤٣٨	٤٤١٤	٣٠٢٤
منغوليا	١٨٩٨	٨٧٥٩	١٠٦٥٧	٥٢٨٣	٥٣٧٤
ميانمار	١١٣٣١	٣١٣٠٧	٤٢٦٣٨	٣٨٣٩٠	٤٢٤٨
بلدان جزر المحيط الهادئ	٩٧٨٥	٢٠٣٦٥	٣٠١٥٠	١٥٨٢٢	١٤٣٢٨

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		
مجموع التفتقات	مجموع البرامج	البرامج الجديدة والمملغة	مجموع البرامج الجديدة والمملغة	مجموع التفتقات	مجموع البرامج
١٢٤٠٨	٨٩٢٠	٢١٣٢٨	١٤٨٢٧	٦٥٠١	بابوا غينيا الجديدة
٨٦٢١	٢٤٧٧٤	٣٣٣٩٥	٢٠٥٠٨	١٢٨٨٧	الفلبين
٨٢٣٩	١٦٥٣٩	٢٤٧٧٨	٢٠٢٧٧	٤٥٠١	تايلند
١٨٣٩٦	١٧٣٩٥	٣٥٧٩١	٢٦٤٠٨	٩٣٨٣	تيمور - ليشتي
٨٦١٧	٢٨٧٥٥	٣٧٣٧٢	٢٢٦٦٩	١٤٧٠٣	فيت نام
٩٨٨	٩٨٨	(٦)	٩٩٤		على الصعيد الإقليمي
١٧١٠٢٤	٢٩٨١٠٩	٤٦٩١٣٣	٣٢٦٦٦٤	١٤٢٤٦٩	مجموع المنطقة
جنوب آسيا					
٣٩٣٣٩	١١٣٤٢٩	١٥٢٧٦٨	١٢١١٤١	٣١٦٢٧	أفغانستان
٦١٨٧٤	٩٩١٦٨	١٦١٠٤٢	٨٥٨٠٥	٧٥٢٣٧	بنغلاديش
٤٠٥٢	٦٥٦٨	١٠٦٢٠	٧٦٨١	٢٩٣٩	بوتان
٥٨٥٠٩	١٨٣٩٣٥	٢٤٢٤٤٤	١٤٢٦١٠	٩٩٨٣٤	الهند
١٢٦٤	١٠٦٢	٢٣٢٦	١٢٧٨	١٠٤٨	ملديف
١٢٦٨٢	٣٣٥٨٣	٤٦٢٦٥	٣٦٥٩٩	٩٦٦٦	نيبال
٤٤١٥٢	٨٨٨١٨	١٣٢٩٧٠	٨٤٢٦٧	٤٨٧٠٣	باكستان
١٧٩٨٣	٢٦٥٠٢	٤٤٤٨٥	٢٢٨٩٣	٢١٥٩٢	سري لانكا
		(٣٢)	٣٢		على الصعيد الإقليمي
٢٣٩٨٥٥	٥٥٣٠٦٥	٧٩٢٩٢٠	٥٠٢٢٤٢	٢٩٠٦٧٨	مجموع المنطقة
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا					
٩٩٣	٦٤٨	١٦٤١	٣٠٨	١٣٣٣	الجزائر
٢١٦٠	٤٥٩٤	٦٧٥٤	٤٦٦٦	٢٠٨٨	جيبوتي
٢٢٥٢	٦٦٨٤	٨٩٣٦	٤٩٧٣	٣٩٦٣	مصر
١٧٥٠	٣٢٧٨	٥٠٢٨	٦٠٥	٤٤٢٣	إيران (جمهورية - الإسلامية)
٤٣٣٧١	٤٩١٨٨	٩٢٥٥٩	٥٣٧١١	٣٨٨٤٨	العراق
١٤١٥	٢٧٥٧	٤١٧٢	٢٣٥١	١٨٢١	الأردن
٢٣٠٤	٣٢٠٣	٥٥٠٧	٢٠١٤	٣٤٩٣	لبنان
٣٣٨٣	٦٢٨٩	٩٦٧٢	٦٨٢٩	٢٨٤٣	المغرب
٥٨٥	١٨٤٢	٢٤٢٧	١٤٥٢	٩٧٥	عمان
٥٨٤٤	١٢٥٠٤	١٨٣٤٨	١٢٢٦٣	٦٠٨٥	الأطفال الفلسطينيون والنساء الفلسطينيات

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		البرامج الجديدة والمملغة		أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	
مجموع البرامج	مجموع النفقات	مجموع البرامج	مجموع النفقات	مجموع البرامج	مجموع النفقات
السودان	٤٦٢٠٤	١٣١ ١٩١	١٧٧ ٣٩٥	١٣٦ ٦٢٨	٤٠ ٧٦٧
الجمهورية العربية السورية	٧١٢	٣٤٣	١٠٥٥	٦١٢	٤٤٣
تونس	٤٨٥	١٤٠٨	١٨٩٣	٧٠٧	١ ١٨٦
اليمن	٧٦٣١	١٣٧٥٢	٢١ ٣٨٣	٦٨١٣	١٤ ٥٧٠
على الصعيد الإقليمي	١٨٢٦	٢٧١٤	٤٥٤٠	٢٥٩٨	١٩٤٢
مجموع المنطقة	١٢٢ ٧٣٠	٢٣٨ ٥٨٠	٣٦١ ٣١٠	٢٣٨ ٣٤٥	١٢٢ ٩٦٥
أوروبا الوسطى والشرقية ورابطة الدول المستقلة					
ألبانيا	٣٦١٣	٨٨٤٩	١٢ ٤٦٢	١٠ ٧٤١	١ ٧٢١
أرمينيا	٤٩٩	١٢٢٩	١ ٧٢٨	١٠٠٥	٧٢٣
أذربيجان	١٠٣٥	٢٧٦٩	٣٨٠٤	١٦٤٠	٢ ١٦٤
بيلاروس	٩١٦	٥٣٣	١ ٤٤٩	١٣٢٧	١٢٢
البوسنة والهرسك	٧٠٢٢	٨٦٧٦	١٥ ٦٩٨	١٠ ٢٩٧	٥ ٤٠١
بلغاريا	٩٦٠	٣٨١٠	٤٧٧٠	٢٧٨٤	١ ٩٨٦
كرواتيا	١٣٧٩	٢٨٨٠	٤٢٥٩	٢٠٧٨	٢ ١٨١
جورجيا	٦١٢٩	١٢ ٩٩٩	١٩ ١٢٨	١١ ٣٩٥	٧٧٣٣
كازاخستان	٢ ١٦٥	٢ ٩٩٩	٥ ١٦٤	٢٠٢٠	٣ ١٤٤
كوسوفو (صربيا)	٣ ١٦٣	٦٨٧٣	١٠ ٠٣٦	٥ ٦٧٨	٤ ٣٥٨
قيرغيزستان	٩٢٦	٧٩٥٢	٨٨٧٨	٥٨٢٧	٣٠٥١
الجليل الأسود	٣٥٠	٢ ٩٢٢	٣ ٢٧٢	١٥٦٦	١ ٧٠٦
جمهورية مولدوفا	٣ ٣٥٧	٤ ١٥٨	٧٥١٥	٤٥٨٩	٢ ٩٢٦
رومانيا	١ ١٣٢	٣ ٤٦٩	٤ ٦٠١	٢٣٠٤	٢ ٢٩٧
الاتحاد الروسي	٥ ٩٣٩	٨ ٥٩٣	١٤ ٥٣٢	١٤ ٣٨٤	١٤٨
صربيا	٤ ٥١٣	٦ ٧٣٧	١١ ٢٥٠	٦ ٣٨٤	٤ ٨٦٦
طاجيكستان	٣ ٢٧٩	٤ ٧٧٢	٨ ٠٥١	٦ ٦٨٢	١ ٣٦٩
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	٢ ٧٢٥	٣ ٤٩٠	٦ ٢١٥	٤ ٢٩٨	١ ٩١٧
تركيا	٦ ٠٤٩	١٦ ١٣٦	٢٢ ١٨٥	١٠ ٢٩٨	١١ ٨٨٧
تركمستان	١٣٤	٧١٢	٨٤٦	٨٤٦	
أوكرانيا	٤ ٠٣٧	٢ ٣٤١	٦ ٣٧٨	٥٠٤٧	١ ٣٣١
أوزبكستان	٢ ٣٥٣	٤ ٨٨٧	٧ ٢٤٠	٦ ٣٠٦	٩٣٤

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١			أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠		
مجموع البرامج	مجموع النفقات		البرامج الجديدة والملغاة		
٧٢٩٨	٣٠٨٨	٤٢١٠	٥٠٨٤	٢٢١٤	على الصعيد الإقليمي
١٨٦٧٥٩	١٢٠٥٨٤	٦٦١٧٥	١٢٢٨٧٠	٦٣٨٨٩	مجموع المنطقة
المساعدة العالمية					
٥٠٤٤	٣٣٠٤	١٧٤٠	٤٥٣٩	٥٠٥	إنفلونزا الطيور
			(٧٦٦٦)	٧٦٦٦	صندوق برامج الطوارئ
٤٢٨	٢٩٢	١٣٦	(٣٧)	٤٦٥	التحصين
٦٩٠٨٦٥	٤٠١٩٧٠	٢٨٨٨٩٥	٤١٠٦٥٨	٢٨٠٢٠٧	البرامج المشتركة بين البلدان
١٣٠٢٤	٧٤٠٨	٥٦١٦	٢٣٨٩	١٠٦٣٥	مركز إينوشنتي للبحوث
٧٠٩٣٦١	٤١٢٩٧٤	٢٩٦٣٨٧	٤٠٩٨٨٣	٢٩٩٤٧٨	مجموع المساعدة العالمية
٥٠٠٢٧٨٩	٣٣٣٧٢٧٧	١٦٦٥٥١٢	٣٤٠٢٢٠٦	١٦٠٠٥٨٣	مجموع المساعدة البرنامجية

البيان السابع - ٣

بيان البرامج المعتمدة والاعتمادات والنفقات والأرصدة غير المنفقة المتعلقة بالموارد الأخرى (الطوارئ)
عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	البرامج الجديدة والمُلغاة	مجموع البرامج	مجموع النفقات	أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	
٣٤٨	(٨٦)	٢٦٢	١٨١	٨١	أفريقيا
٤٣	١٩٧٢	٢٠١٥	١٧٠٣	٣١٢	أنغولا
٢٨٨٥	٣٦٦٥	٦٥٥٠	٦١٦٤	٣٨٦	بنين
٧٤٩	٤١٥٧	٤٩٠٦	٤٨٤٣	٦٣	بوركينافاسو
٩	١٧٢٥	١٧٣٤	١٧٥٢	(١٨)	بوروندي
١٢٧		١٢٧	١٢٧		الكاميرون
٢١٢١	١٣٤٠٧	١٥٥٢٨	١٤٥٧١	٩٥٧	الرأس الأخضر
٥٠٢٤	٤١٠٠٢	٤٦٠٢٦	٤٢٧٠٧	٣٣١٩	جمهورية أفريقيا الوسطى
١	(١)				تشاد
١٥٢٤	٣٨٩٣	٥٤١٧	٣٢٢٨	٢١٨٩	جزر القمر
٧٧٦	٢٢٧٤١	٢٣٥١٧	١٧٧٤٩	٥٧٦٨	الكونغو
١٢١٤٥	١٢٧٠١٢	١٣٩١٥٧	١٢٥٥٤٤	١٣٦١٣	كوت ديفوار
٢٨٢٣	١٤٩٩٥	١٧٨١٨	١٦٢٠٦	١٦١٢	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٣٠٧٢	٨٧٦٥٩	١١٠٧٣١	٩٠٢٦٣	٢٠٤٦٨	إريتريا
٤	٧٦	٨٠	٧٧	٣	إثيوبيا
٢٤	٦٣٥	٦٥٩	٦٣٤	٢٥	غامبيا
٩١٣	٥١٢	١٤٢٥	١٢٩٣	١٣٢	غانا
٤٥	(٤٨)	(٣)	(٨)	٥	غينيا
١٣٢١٧	٦٦٣١٠	٧٩٥٢٧	٦٧١٦٤	١٢٣٦٣	غينيا - بيساو
٩٨	١٧٠	٢٦٨	٢٦٨		كينيا
٤٤٣٥	١٨٧٢٣	٢٣١٥٨	١٧١٢٨	٦٠٣٠	ليسوتو
١٦٩٧	٢٢٢٨	٣٩٢٥	٣٨٥٢	٧٣	ليبيريا
٨٩	٣٢٢	٤١١	٣٧١	٤٠	مدغشقر
١٠٦٩٦	٨٣١	١١٥٢٧	١١٣٦٠	١٦٧	ملاوي
					مالي

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	مجموع النفقات	مجموع البرامج	البرامج الجديدة والمُلغاة	أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
١ ٤٢٢	٣ ٧٩٢	٥ ٢١٤	٣ ٤٠٧	١ ٨٠٧	موريتانيا
(٤٠)	٢٤٢	٢٠٢	١٨٢	٢٠	موزامبيق
٥٣	٧٤٢	٧٩٥	٢٥٥	٥٤٠	ناميبيا
٤ ٢٤٦	٥٠ ٣٧٧	٥٤ ٦٢٣	٤٧ ٨١١	٦ ٨١٢	النيجر
٣٠٢٤	١٥ ٩٦٨	١٨ ٩٩٢	١٨ ٩٩٢		نيجيريا
			٧٦٧	(٧٦٧)	رواندا
٧		٧		٧	سان تومي وبرينسيبي
٦٤٧	٧٤٤	١ ٣٩١	٤٧٠	٩٢١	السنغال
٤ ١٩٥	٤ ٧٤٥	٨ ٩٤٠	٨ ٨٥٦	٨٤	سيراليون
٧٩ ٨٢٩	٢٣٢ ١٥٢	٣١١ ٩٨١	٢٩٢ ٩٤٢	١٩٠ ٣٩	الصومال
			٥	(٥)	سوازيلند
(١٩٤)	١٠٧٤	٨٨٠	٧٩٧	٨٣	توغو
٢٢٣	١٤ ٢١١	١٤ ٤٣٤	٦ ١٧١	٨ ٢٦٣	أوغندا
	(١٧)	(١٧)	١٧٨	(١٩٥)	جمهورية تنزانيا المتحدة
(١٨٣)	٣٠٢	١١٩	(١١٦)	٢٣٥	زامبيا
٦٠٢١	٩٠ ٥٥١	٩٦ ٥٧٢	٥٧ ٤٨٥	٣٩٠ ٨٧	زيمبابوي
٤٩ ٩٦٧	١٢ ٠٠٣	٦١ ٩٧٠	٥٥ ٤٨٩	٦ ٤٨١	على الصعيد الإقليمي
٢ ١٦ ٨٠٥	٨٥٤ ٠٦٣	١٠٧٠ ٨٦٨	٩٠٥ ٥٩١	١٦٥ ٢٧٧	مجموع المنطقة

الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي

٢١٢		٢١٢		٢١٢	بربادوس
١٦	١ ٧٦٨	١ ٧٨٤	١ ٧٧٨	٦	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
٤	٦	١٠	١٠		البرازيل
٥٩	٣ ٦٩٧	٣ ٧٥٦	٣ ٧٥٦		شيلي
٦٥٢	٢ ٢٣٠	٢ ٨٨٢	٢ ٧٤٨	١٣٤	كولومبيا
			٢	(٢)	كوستاريكا
	٥٦١	٥٦١	٩	٥٥٢	كوبا
٣٩٦	٨ ٥٧٥	٨ ٩٧١	٨ ٨٠٢	١٦٩	الجمهورية الدومينيكية
٣٦٥	١ ٣٦٩	١ ٧٣٤	١ ٦٥٤	٨٠	السلفادور
٣٣٠	٢٠٤٤	٢ ٣٧٤	٢ ٤٣٦	(٦٢)	غواتيمالا

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١		البرامج الجديدة والمُلغاة		أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
مجموع النفقات	مجموع البرامج				
٨١ ١٤٠	٢٧١ ١٩١	٣٥٢ ٣٣١	٣٥١ ٦٨١	٦٥٠	هايتي
	٣٠٤	٣٠٤	٤٢	٢٦٢	هندوراس
			١	(١)	جامايكا
	٢٧	٢٧		٢٧	المكسيك
٢١٤	٤٨١	٦٩٥	٤٠٩	٢٨٦	نيكاراغوا
٨	(٣٨)	(٣٠)	٣٧	(٦٧)	بيرو
٤		٤		٤	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
١ ٢٧٦	١ ٧٣١	٣ ٠٠٧	١ ٨١١	١ ١٩٦	على الصعيد الإقليمي
٨٤ ٦٧٦	٢٩٣ ٩٤٦	٣٧٨ ٦٢٢	٣٧٥ ١٧٦	٣ ٤٤٦	مجموع المنطقة
شرق آسيا والمحيط الهادئ					
٦٧٨	٢٨٧	٩٦٥	٩٦٧	(٢)	كمبوديا
٢ ٢٦٧	١٩٣١٩	٢١ ٥٨٦	٩ ٤٤١	١٢ ١٤٥	الصين
٧ ٩٦٦	١٣ ٣٣٣	٢١ ٢٩٩	١٤ ٠٢٧	٧ ٢٧٢	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
(٣٨٤)	٢١ ٦٦٨	٢١ ٢٨٤	١ ٤٤٣	١٩ ٨٤١	إندونيسيا
٢٠٣	١ ٨١١	٢ ٠١٤	٧٤٠	١ ٢٧٤	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
			١٤	(١٤)	ماليزيا
٢٢٢	٢ ٣٥٨	٢ ٥٨٠	٢ ٥٨٠		منغوليا
(١١٠)	١١ ٣٧٤	١١ ٢٦٤	٦ ٣٥٤	٤ ٩١٠	ميانمار
٢٧٥	٣٣٥	٦١٠	١٥٨	٤٥٢	بلدان جزر المحيط الهادئ
	٣٤٦	٣٤٦	(٥)	٣٥١	بابوا غينيا الجديدة
٣ ٤٩١	١٢ ٨٤٦	١٦ ٣٣٧	١١ ٨٣٣	٤ ٥٠٤	الفلبين
(٦٧)		(٦٧)		(٦٧)	تايلند
	١٦٠	١٦٠	(٣٧)	١٩٧	تيمور - ليشتي
٢١ ٥٤٩	٦ ٦٣٧	٢٨ ١٨٦	٢٧ ٢٤٨	٩٣٨	على الصعيد الإقليمي
٣٦ ٠٩٠	٩٠ ٤٧٤	١٢٦ ٥٦٤	٧٤ ٧٦٣	٥١ ٨٠١	مجموع المنطقة
جنوب آسيا					
١٣ ٣٠٨	٣٦ ٧٧١	٥٠ ٠٧٩	٢٢ ١٥٢	٢٧ ٩٢٧	أفغانستان
٨٠	١ ٥١٥	١ ٥٩٥	١ ٢٩٩	٢٩٦	بنغلاديش

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١		البرامج الجديدة والملغاة		أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
مجموع النفقات	مجموع البرامج				
٢٧٤	٧٢١	٩٩٥	٨٩٦	٩٩	بوتان
٣٠٦	٨٤٥	١ ١٥١	(٦٩)	١ ٢٢٠	الهند
			٢٥٧	(٢٥٧)	ملديف
٤٩	٢ ٥٢٥	٢ ٥٧٤	١ ٤٤٠	١ ١٣٤	نيبال
٥٧٣٠٥	٢٤٩ ٥٤٧	٣٠٦ ٨٥٢	٢٦٨ ٥٢٩	٣٨ ٣٢٣	باكستان
١٨ ٥١١	٣٤ ١٣٩	٥٢ ٦٥٠	٣٠ ٧٩٥	٢١ ٨٥٥	سري لانكا
٤٤	١٧٦	٢٢٠	٢٤٥	(٢٥)	على الصعيد الإقليمي
٨٩ ٨٧٧	٣٢٦ ٢٣٩	٤١٦ ١١٦	٣٢٥ ٥٤٤	٩٠ ٥٧٢	مجموع المنطقة
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا					
١٧١	٤٤٨	٦١٩	٣٦٣	٢٥٦	الجزائر
١ ٩٥٩	٦ ٢٥٩	٨ ٢١٨	٦ ٨٦١	١ ٣٥٧	جيبوتي
٢١	٧١٨	٧٣٩	٥٥٦	١٨٣	مصر
٢٠٩		٢٠٩	٦١٩	(٤١٠)	إيران (جمهورية - الإسلامية)
(١٧٧)	٢٤ ٢٦٩	٢٤ ٠٩٢	١٠ ٤٣٥	١٣ ٦٥٧	العراق
١ ٥٠٣	٩ ٦٨٦	١١ ١٨٩	٣ ١٠٣	٨ ٠٨٦	الأردن
١٨٩	١٩٥	٣٨٤	(١٥٢)	٥٣٦	لبنان
			١	(١)	المغرب
					الأطفال الفلسطينيين والنساء الفلسطينيات
٣ ٠٦٣	٢٥ ٩٤١	٢٩ ٠٠٤	٢١ ٤٨٦	٧ ٥١٨	السودان
٣٣ ٨١٠	١٨١ ١٦٢	٢١٤ ٩٧٢	١٩٤ ٢٢٥	٢٠ ٧٤٧	الجمهورية العربية السورية
٤ ٣١٥	١٧ ٤٣٧	٢١ ٧٥٢	٨ ٩١٣	١٢ ٨٣٩	تونس
٣٨٤	١ ٧٨٨	٢ ١٧٢	٢ ١٧٢		اليمن
٩ ٧٩٦	٢٨ ٦٣٥	٣٨ ٤٣١	٣٥ ٧٩٨	٢ ٦٣٣	على الصعيد الإقليمي
٨ ٥١٨	٧ ٨٦٨	١٦ ٣٨٦	١٠ ٤٥٢	٥ ٩٣٤	
٦٣ ٧٦١	٣٠٤ ٤٠٦	٣٦٨ ١٦٧	٢٩٤ ٨٣٢	٧٣ ٣٣٥	مجموع المنطقة
أوروبا الوسطى والشرقية ورابطة الدول المستقلة					
			(٥٢)	٥٢	ألبانيا
			(٥٣٠)	٥٣٠	البوسنة والهرسك
			(٢١٩)	٢١٩	كرواتيا
٣١	١ ٢٨٤	١ ٣١٥	(٢)	١ ٣١٧	جورجيا

أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١		البرامج الجديدة والمُلغاة		أرصدة البرامج المعتمدة غير المنفقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	
مجموع النفقات	مجموع البرامج				
(٢٣٣)		(٢٣٣)	١ ٣٦٣	(١ ٥٩٦)	كوسوفو (صربيا)
١ ٤٠٥	٨ ٤٧٢	٩ ٨٧٧	٩ ٨٧٦	١	قيرغيزستان
	١٩٢	١٩٢	١٩٢		جمهورية مولدوفا
٨٧	٩٨٨	١ ٠٧٥	٩٢٣	١٥٢	رومانيا
١٩	١١٦	١٣٥	٢ ٨٢٧	(٢ ٦٩٢)	الاتحاد الروسي
			(٨٤٩)	٨٤٩	صربيا
٢٨٥	٦٦٦	٩٥١	٥١٧	٤٣٤	طاجيكستان
			(٣)	٣	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
١ ٠٨٠	٦٥٣	١ ٧٣٣	١ ٧٨٥	(٥٢)	تركيا
٦	١ ١٤٣	١ ١٤٩	١ ١٤٨	١	أوزبكستان
٢٩	٢ ٩٥٥	٢ ٩٨٤	١٥٠	٢ ٨٣٤	على الصعيد الإقليمي
٢ ٧٠٩	١ ٦ ٤٦٩	١ ٩ ١٧٨	١ ٧ ١٢٦	٢ ٠٥٢	مجموع المنطقة
المساعدة العالمية					
			(٤٣ ٣٠٨)	٤٣ ٣٠٨	صندوق برنامج الطوارئ
٣٠ ٦١٩	١ ٧ ٩٢٠	٤٨ ٥٣٩	٥٢ ٥١٠	(٣ ٩٧١)	البرامج المشتركة بين البلدان
٣٠ ٦١٩	١ ٧ ٩٢٠	٤٨ ٥٣٩	٩ ٢٠٢	٣٩ ٣٣٧	مجموع المساعدة العالمية
٥٢٤ ٥٣٧	١ ٩ ٠٣ ٥١٧	٢ ٤ ٢٨ ٠٥٤	٢ ٠ ٢ ٢٣٤	٤٢٥ ٨٢٠	مجموع المساعدة البرنامجية

باء - جداول البيانات المالية

الجدول ١

التبرعات المحصلة أو المعلنة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي
البلدان									
الاتحاد الروسي	٢٠٠٠		٢٠٠٠	٤٢٨٥	٤٢٨٥		٥٠٠٠	١٠٦	٥١٠٦
إثيوبيا								٣٤٠	٣٤٠
الأراضي الفلسطينية المحتلة				٢٥٠	٢٥٠			١٠٢	١٠٢
الأرجنتين	٢٩		٢٩	٢٢٧٧٣	٢٢٧٧٣		١٣٥٧	١٣٥٧	١٣٥٧
الأردن				٣٩	٣٩				٣٩
أرمينيا	١٠		١٠	٣٥	٣٥				٤٥
إسبانيا	٥٨٥٥٨		٥٨٥٥٨	٧٤٥٧١	٢٢٠٢٤	٩٦٥٩٥	٤٤٨٢٩	٢٦١٣٧	٧٠٩٦٦
أستراليا	٥٩٧٠٦		٥٩٧٠٦	١٢٢١٨٣	٨١٨٦	١٣٠٣٦٩	٧٦٤٩٩	١١٧٠٣	٨٨٢٠٢
إستونيا	١٠١		١٠١	٦٧	٣٣	١٠٠	٤٩٩	٢٨	٥٢٧
إسرائيل	٢٢٠		٢٢٠	٥٦٥	٥٦٥			١٩	١٩
أفغانستان	١		١	٤٦٨	٤٦٨				٤٦٩
إكوادور				٢٠٧٠	٢٠٧٠			٨٤	٨٤
ألمانيا	١٤٧٢٢		١٤٧٢٢	٢٦٠٤٨	٥٩٥٢١	٨٥٥٦٩	٢٢٣٩	٤٩١٠٨	٥١٣٤٧
الإمارات العربية المتحدة	٢٠٠		٢٠٠	١٧٨٤٨	٢٢٧٥	٢٠١٢٣	١١٥٣	١٢٧٠	٢٤٢٣
أندورا	٥٣		٥٣	٤٠١	١٧٤٦	٢١٤٧	٢٩	١٩٩	٢٢٨
إندونيسيا				٨٩٩٧	٨٩٩٧			٧٤٤	٧٤٤
أنغولا				١٧٦١	١١٥٠	٢٩١١		٤	٤
									٢٩١٥

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	المجموع
	المجموع الفرعي	المجموع الفرعي	المجموع الفرعي	المجموع الفرعي	المجموع الفرعي	المجموع الفرعي	المجموع الفرعي	المجموع الفرعي	المجموع
أوروغواي	٢١		٢١	٢٤١٦	٢٤١٦		٢٦١	٢٦١	٢٦٩٨
أوغندا							١	١	١
أوكرانيا				٧٩	٧٩		٨	٨	٨٧
إيران (جمهورية - الإسلامية)	٩٣		٩٣	٢٤	٢٤				١١٧
أيرلندا	٢١٤١٤		٢١٤١٤	١٢١٣٥	٩٧٠	١٣١٠٥	١٦٨٩٨	١٣٠١٢	٥١٤١٧
أيسلندا	١٠٢٨		١٠٢٨	٩٠١	١١٦١	٢٠٦٢	٥١٣	٥١٣	٣٦٠٣
إيطاليا	٧٩١١		٧٩١١	٥٦٥٧	٥٩٦٢٣	٦٥٢٨٠	٣٣١١٨	١٦١٦٥	١٠٦٣٠٩
باكستان	١٣٧		٧٢	١٠٢٥		١٠٢٥	٨٠٨	٨٠٨	١٩٠٥
البرازيل				٦٣٧٢	٢٢٠٣٥	٢٨٤٠٧	١٨٣٥	٣٣٥	٣٠٢٤٢
بربادوس	٨		٨				١٩٠	١٩٠	١٩٨
البرتغال	٦٠٠		٦٠٠	٦٠٠	٣٠٣٩	٣٦٣٩	٢١٧٣	٢١٧٣	٦٤١٢
بلجيكا	٥١٦٨٤		٥١٦٨٤	٥١٥٤	١٢٢٣٢	١٧٣٨٦	٥٦٤٤٠	٣٠٤٦٥	١٢٥٥١٠
بلغاريا	١٠		١٠	١٠٩	١٤٣٥	١٥٤٤	١١٢١	٩٤٨	٢٦٧٥
بليز				٢٢٢		٢٢٢	٦	٦	٢٢٨
بنغلاديش	٦٩		٦٩						٦٩
بنما	٥٤		٥٤	٧٥٠	٨٢	٨٣٢	٣٢	٣٢	٩١٨
بنن						٣٢	٣٢		٣٢
بوتان	٣١		٣١				٢	٢	٣٣
بوتسوانا							٨	٨	٨
بور كينا فاسو	١٢		١٢						١٢
بوروندي	١		١						١
البوسنة والهرسك				١٢٣	١٢٣				١٢٣

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي
بولندا				٢١٧٨	٢١٧٨		٢٠٠٣	٢٠٠٣	٤١٨١
بوليفيا (دولة - متعددة القوميات)	١٢٤		١٢٤	٧٣٤	١٩٩	٩٣٣	٦	٦	١٠٦٣
بيرو					١٦٥١	١٦٥١	١٠٢	١٠٢	١٧٥٣
تاييلند	٤٨٥	(١٣٠)	٣٥٥	١٩٥١٩	١٩٥١٩	١٩٥١٩	١٩٠٨	١٩٠٨	٢١٧٨٢
تركيا	٣٠٠		٣٠٠	٢٨١١	٢٨١١	٢٨١١	١٥٨٥	١٥٨٥	٤٦٩٦
ترينيداد وتوباغو	٣٠		٣٠						٣٠
توغو	٤		٤						٤
تونس	٥٦		٥٦	٢٥٣	٢٥٣	٢٥٣	٥٠	٥٠	٣٥٩
الجبل الأسود	٥		٥						٥
الجزائر	٢٤		٢٤						٢٤
جزر البهاما					١٣	١٣	١٣		١٣
جزر القمر				١٢٩٤		١٢٩٤	٦	٦	١٣٠٠
جزر مارشال	١		١						١
الجمهورية التشيكية	٦٣		٦٣	٢١٨٥	٢١٨٥	٢١٨٥	٩٨٣	٦٥١	٣٢٣١
جمهورية ترازيا المتحدة							٩	٩	٩
الجمهورية الدومينيكية				٥١	٥١	٥١	٢٩٤	٢٩٤	٣٤٥
جمهورية كوريا	٦٠٠٠		٦٠٠٠	٣٥٠٠	٢٢٩٧٨	٢٦٤٧٨	١٩١٥٧	٨٠٠٩	٥١٦٣٥
جمهورية الكونغو الديمقراطية				٧٨٠٥	٢	٧٨٠٧			٧٨٠٧
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٥		٥				٣	٣	٨
جمهورية مولدوفا	٢		٢						٢
جنوب أفريقيا				٢١٥٠	٢١٥٠	٢١٥٠	١٩٢	٥٥	٢٣٤٢

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي
	٤	٤	٤	٥٠	٥٠	٥٤	٥٠	٥٠	٥٤
جورجيا	٤								
جيبوتي	٤								
الدانمرك	٥٦ ٦٤٦			٢٢ ٣٤٤	٩ ٦٤٦	٣١ ٩٩٠	٢٧ ٧٣١	١٢ ٧٣٥	٤٠ ٤٦٦
رومانيا	٢٩				١ ٦٧٥	١ ٦٧٥		١ ٥٤٢	٣ ٢٤٦
زامبيا	١٨٩		(١٨٩)						
زمبابوي							٢٧٠	٢٧٠	
سان مارينو					٢١	٢١	٨٣	٨٣	١٠٤
سري لانكا	٣١		٣١						٣١
سلوفاكيا	٣٠		٣٠		٦٥٢	٦٥٢	١٨٤	١٨٤	٨٦٦
سلوفينيا	٢٢٠		٢٢٠		٥٩٦	٥٩٦	٩١٩	٩١٩	١ ٧٣٥
سنغافورة	١٠٠		١٠٠				٣٠	٣٠	١٣٠
السنغال				٤٥		٤٥			٤٥
السودان				٢٢٧	٢٢٧	٢٢٧			٢٢٧
السويد	١٣٦ ٤٥٢		١٣٦ ٤٥٢	٩٩٠ ٧٦	٤٩٩ ١٠	١٤٨ ٩٨٦	٦٦ ٩٨٠	١٢ ٥٦١	٧٩ ٥٤١
سويسرا	٤١ ٨٩٣		٤١ ٨٩٣	٨٠ ٥٩	٢٩ ٦٥٥	٣٧ ٧١٤	٣ ٣٦٩	٨ ٤١١	١١ ٧٨٠
شيلي	١٦١		١٤٠	٤٨٣	١ ٦٨١	٢ ١٦٤	٦٤٩	٦٤٩	٢ ٩٥٣
صربيا					٦٣٣	٦٣٣	١٣٩	١٣٩	٧٧٢
الصين	٢ ٥٣٣		٢ ٥٣٣		٧ ٨٣٧	٧ ٨٣٧	٨٦٨	٨٦٨	١١ ٧٣٨
طاجيكستان				١١		١١			١١
عمان				١ ٢٤٩	٢١٥	١ ٤٦٤	١٧	١٧	١ ٤٨١
غابون				٢٠٨	٣٨٨	٥٩٦			٥٩٦
غيانا	٣٣		٣٣				١٥٢	١٥٢	١٨٥
غينيا				١٠٠		١٠٠			١٠٠

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي
غينيا الاستوائية				٦٧٤٤		٦٧٤٤			٦٧٤٤
غينيا - بيساو				١١٠٦	١١٠٦				١١٠٦
فرنسا	١١٤٤١			١٢٠٤٠	٣١٠٤٠	٤٣٠٨٠	١١٥٥٧	٤٣٩٠٣	٥٥٤٦٠
الفلبين	١٠٦		(١٠٦)	٥٤٠٧	٥٤٠٧	٥٤٠٧		٢٧	٢٧
فترويل (جمهورية - البوليفارية)				١٤٤٩	١٤٤٩			٤٩٣	٤٩٣
فنلندا	٤٤٨٣٢			١٦٥٢١	٨٠٩٥	٢٤٦١٦	١٩٨٤٥	٥٠١٦	٢٤٨٦١
فيت نام	٤١			٤١	٣	٣		٧	٧
قبرص	٢٥			٢٥					
قطر	١٠٠			١٠٠					
كازاخستان	٧٠			٧٠	١٠٢	١٠٢		٢	٢
الكاميرون					١٤٥	١٤٥		٢	٢
كرواتيا	٢٥			٢٥	٢٨٥٨	٢٨٥٨		٩٤٤	٩٤٤
كندا	٣٦٢٥٦			١٩٣٠٩٠	٦٩٠١	١٩٩٩٩١	٣٧٧٢٣	٢٢٢٥٥	٥٩٩٧٨
كوبا	٢٠			٢٠				٧	٧
كوت ديفوار				٦٨٠٠	٢٠٧	٧٠٠٧		٣	٣
كوستاريكا	٣٣				٦٢	٦٢		٤٢	٤٢
كولومبيا				١٠٠	٧٣٢١	٧٤٢١		٣٧١	٣٧١
الكونغو				١٩		١٩		٥	٥
الكويت	٤٠٠			٤٠٠			٥٧٥		٥٧٥
كينيا					٢٨١	٢٨١		٧٣	٧٣
لبنان	٥			٥				١	١
لكسمبرغ	٧٤٤٤			٧٤٤٤	١٠٨٠	١٠٦٣٥	٢٠٧٣	١١٤١	٣٢١٤

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي
	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع
ليبيا				٧٣		٧٣			٧٣
ليتوانيا				٢٥٣	٢٥٣	٢٥٣			٢٥٣
ليختنشتاين	١٠٠		١٠٠	٣٣٤		٣٣٤	١٤٥	١٤٥	٥٧٩
ليسوتو	٤		٤						٤
مالي							٢	٢	٢
ماليزيا	٣٦٨		٣٦٨	٦٠٠	٥٣٥٣	٥٩٥٣	٦٢٣	٦٢٣	٦٩٤٤
مدغشقر	٣		٣	٢٩٠		٢٩٠			٢٩٣
مصر	٦٩		٦٩	٥٦٠	٢١٨	٧٧٨	٢٢	٢٢	٨٦٩
المغرب	١٦٣		١٦٣	١٧٧٥	٤	١٧٧٩	٣٩	٣٩	١٩٨١
المكسيك	٤٢٨		٤٢٨		٥٤٠٧	٥٤٠٧	١٣٣٦	١٣٣٦	٧١٧١
المملكة العربية السعودية	٣٠٠٠		٣٠٠٠	٥٥٢٠	٢٢	٥٥٤٢	١٢٥١	٨٠٥٧	١٦٥٩٩
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١٠٠ ٦٣٢		١٠٠ ٦٣٢	٣٢٤ ٨٩٩	٤٦ ١١٨	٣٧١ ٠١٧	١٢٣ ٢٦٥	٣٧ ٥٤٨	٦٣٢ ٤٦٢
منغوليا	٢٢		٢٢	١٤٩		١٤٩			١٧١
موريتانيا	٤		٤				١	١	٥
موناكو	٢١		٢١	٢٩٥		٢٩٥			٣١٦
ميانمار	٣		١						١
النرويج	١٤٥ ٨٠٠		١٤٥ ٨٠٠	٢٤٦ ١٩٠	١٣ ٨٩٧	٢٦٠ ٠٨٧	٣٨ ٧٠٢	٧٢ ٠٤	٤٥١ ٧٩٣
النمسا	٤٠٢١		٤٠٢١	٢٣٢٨	١ ٦٧٦	٤٠٠٤	٢٠٥٠	٢٨٢٣	١٢ ٨٩٨
نيبال				١١١		١١١			١١١
نيجيريا				٦٤	١٢٦	١٩٠	١١٧	١١٧	٣٠٧
نيكاراغوا	٨		٨						٨
نيوزيلندا	٨٩٠٠		٨٩٠٠	٤٨٤٧	٢٠٥٣	٦٩٠٠	١٤٢٨	١٣٨٤	١٨ ٦١٢

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المجموع الفرعي
هايتي									
الهند	١ ٦٥٦			١ ٦٥٦	٢ ٦٩٣	٧ ٨٥٤	١٠ ٥٤٧	٢٢٩	١٣ ٩٩٩
هندوراس	٥٦			٥٦				٥	٦١
هنغاريا	٢٥٧			٢٥٧		٥٧٩	٥٧٩	٤٠٥	١ ٢٩٦
هولندا	٩١ ١٦٨			٩١ ١٦٨	١٨١ ٤٤٥	٣١ ٣٢١	٢١٢ ٧٦٦	٣٥ ٣٨١	٣٦٨ ٤٠٥
هونغ كونغ						١٠٠٧٦	١٠٠٧٦	٩٥٧٥	١٩ ٦٥١
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٦٤ ٥٠٠	(٣٧ ٧٩٢)		٢٢٦ ٧٠٨	٢٤٢ ٤٨٥	٦٩ ٩٤٧	٣١٢ ٤٣٢	١٠٨ ١٢٧	٨٢٦ ٣٨٥
اليابان	٣٣ ٤٧٢			٣٣ ٤٧٢	١٧٤ ٩٥١	٢٨ ٣٣٥	٢٠٣ ٢٨٦	٤٠ ٨٤٠	٤٣٧ ٠٣٨
اليمن								١	١
اليونان	٢٧٥			٢٧٥		٢ ٤٣٧	٢ ٤٣٧	٣ ٩٨٦	٦ ٩٤٢
المجموع الفرعي للبلدان	١ ٢١٩ ٨٢٥	(٣٨ ٣٣٨)		١ ١٨١ ٤٨٧	١ ٨٥٥ ٦٥٨	٦٨٦ ٠١٤	٢ ٥٤١ ٦٧٢	٩١٥ ١٧٢	٥ ١٧٢ ٨٦١
تسويات إيرادات الفترات السابقة	١ ٦٩٤	٢٠٣٣		٣ ٧٢٧	(٥ ٧٥٤)	(١ ٨٣٥)	(٧ ٥٨٩)	(٥٩١)	(٥٠٢٤)
رد التبرعات					(٣ ٩٦٤)	(٤٥)	(٤ ٠٠٩)	(٣ ٥٤٥)	(٧ ٥٥٤)
مجموع البلدان	١ ٢٢١ ٥١٩	٢٠٣٣		١ ١٨٥ ٢١٤	١ ٨٤٥ ٩٤٠	٦٨٤ ١٣٤	٢ ٥٣٠ ٠٧٤	٩١١ ٠٣٦	٥ ١٦٠ ٢٨٣
الوكالات الحكومية الدولية									
أمانة جماعة المحيط الهادئ					٥٠٢	٥٠٢			٥٠٢
برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية								١٥٠	١٥٠
صندوق منظمة البلدان المصدرة للنفط					١ ٥٧٢		١ ٥٧٢	٣٠٠	١ ٨٧٢
مصرف التنمية الآسيوي					٥٤٩		٥٤٩		٥٤٩

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي
	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع
مصرف التنمية التابع لمجلس أوروبا							١٤٠	١٤٠	١٤٠
المفوضية الأوروبية	١٤٧١٩٢			١٤٧١٩٢			٢١٥٠٢٥	٢١٥٠٢	٣٦٢٢١٧
المجموع الفرعي للوكالات الحكومية الدولية	١٤٩٨١٥			١٤٩٨١٥			٢١٥٦١٥	٢١٥٦١٥	٣٦٥٤٣٠
تسويات إيرادات الفترات السابقة	٥٧٦		٥٧٦	(٤٨٩)	(٤٨٩)		(١١٣)	(١١٣)	(٢٦)
رد التبرعات							(١٧٨)	(١٧٨)	(١٧٨)
مجموع الوكالات الحكومية الدولية	٥٧٦		٥٧٦	١٤٩٣٢٦	١٤٩٣٢٦		٢١٥٣٢٤	٢١٥٣٢٤	٣٦٥٢٢٦
مجموع الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	١٢٢٢٠٩٥	٢٠٣٣	(٣٨٣٣٨)	١١٨٥٧٩٠	١٩٩٥٢٦٦	٦٨٤١٣٤	١١٢٦٣٦٠	٥٣٣٩٥٩	١٦٦٠٣١٩
المنظمات غير الحكومية									
إثيوبيا	١		١						١
الأردن	١		١						١
الإمارات العربية المتحدة							٦١٠	٦١٠	٦١٠
تايلند	٥٠		٥٠						٥٠
التحالف العالمي للقاحات والتطعيمات				٢٢٠٢١	٢٢٠٢١				٢٢٠٢١
جامعة نوتردام				٩٩١	٩٩١				٩٩١
جمعية النساء التابعة للأمم المتحدة							٥	٥	٥
جنوب أفريقيا	٧		٧						٧
الدانمرك				١٧	١٧				١٧

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المجموع الفرعي
الرأس الأخضر									٣٥
الروتاري الدولي					٤٧٥٤١	٤٧٥٤١		٢٥٠	٤٧٧٩١
سويسرا	١١		١١		٦٥٩٦٣	٦٥٩٦٣		٢٥٠	٦٥٩٧٤
الصومال					٤٠٤	٤٠٤			٤٠٤
كرواتيا	٣٨		٣٨						٣٨
كمبوديا	٢		٢						٢
كندا					٢٤٢٤٤	٢٤٢٤٤			٢٤٢٤٤
ماليزيا	٢٠٨		٢٠٨			٠			٢٠٨
مدغشقر	٢		٢		٤٦١	٤٦١			٤٦٣
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية					١٣	١٣		١٣	
هولندا					٣٨٨	٣٨٨			٣٨٨
الولايات المتحدة الأمريكية	١٣		١٣		١٨٢٩٧٢	١٨٢٩٧٢		١٠	١٨٢٩٩٥
اليابان	٦١٨		٦١٨			٠		١٥٤٩	٢١٦٧
المجموع الفرعي للمنظمات غير الحكومية	٩٥١		٩٥١		٣٤٥٠١٥	٣٤٥٠١٥		٢٤٥٩	٣٤٨٤٢٥
تسوية إيرادات الفترة السابقة	١٢		١٢		(٥٨)	(٥٨)		(٦)	(٥٢)
رد التبرعات					(٤٩١)	(٤٩١)		(٤)	(٤٩٥)
مجموع المنظمات غير الحكومية	٩٦٣		٩٦٣		٣٤٤٤٦٦	٣٤٤٤٦٦		٢٤٤٩	٣٤٧٨٧٨
مجموع الحكومات والوكالات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية	١٢٢٢٠٩٥	٢٩٩٦	(٣٨٣٣٨)	١١٨٦٧٥٣	١٩٩٥٢٦٦	١٠٢٨٦٠٠	٣٠٢٣٨٦٦	١١٢٦٣٦٠	٥٨٧٣٣٨٧

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المجموع الفرعي
الترتيبات المشتركة بين المنظمات									
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة				٥٥١			٥٥١		٥٥١
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز				٢٦ ٢٨٨			٢٦ ٢٨٨		٢٦ ٢٨٨
منظمة الصحة للبلدان الأمريكية				٩٨٩			٩٨٩		٩٨٩
مكتب الأمم المتحدة في جنيف								١٨٤	١٨٤
إدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام								٣٨٩	٣٨٩
دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام				١ ٥٤١			١ ٥٤١	٩٧	١ ٦٣٨
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأمن البشري				٥ ٦٩٦			٥ ٦٩٦		٥ ٦٩٦
هيئة الأمم المتحدة للمرأة				٤١			٤١		٤١
الأمانة العامة للأمم المتحدة				١١٨			١١٨		١١٨
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية				٧ ٩٤٥			٧ ٩٤٥		٧ ٩٤٥
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي				١٩٢ ٣٨٠			١٩٢ ٣٨٠	١١١ ٣٨٤	٣٠٣ ٧٦٤
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، اليونسكو				٣١			٣١		٣١

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المجموع الفرعي
صندوق الأمم المتحدة للسكان				٢٣ ٩٣٩			٢٣ ٩٣٩		٢٣ ٩٣٩
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين				٢٤٢			٢٤٢		٢٤٢
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة				٣٠			٣٠		٣٠
مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية				٤٠			٤٠	٢١٦ ٢٨٧	٢١٦ ٣٢٧
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة				١٠٤			١٠٤		١٠٤
لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى								٥٤	٥٤
برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)				٩٠			٩٠		٩٠
برنامج الأمم المتحدة للبيئة				١٠٠			١٠٠		١٠٠
برنامج الأمم المتحدة لخدمات المشاريع				١ ٥٩١			١ ٥٩١		١ ٥٩١
برنامج الأمم المتحدة المشترك				٢٣ ٥٩٣			٢٣ ٥٩٣		٢٣ ٥٩٣
منظمة الصحة العالمية				٧ ٠٤٩			٧ ٠٤٩	٤٠٠	٧ ٤٤٩
البنك الدولي				٤٨ ٢٣٨			٤٨ ٢٣٨		٤٨ ٢٣٨
برنامج الأغذية العالمي				٣٣٨			٣٣٨	٢١٤	٥٥٢
المجموع الفرعي للترتيبات المشتركة بين المنظمات				٣٤٠ ٩٣٤			٣٤٠ ٩٣٤	٣٢٩ ٠٠٩	٦٦٩ ٩٤٣

الجهات المانحة	الموارد العادية			موارد أخرى (عادية)			موارد أخرى (طوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي
تسويات إيرادات الفترات السابقة	١		١	١٦٢	١٦٢		(١٢)	(١٢)	١٥١
رد التبرعات				(٦٦٤)	(٦٦٤)		(٥ ٩٨٧)	(٥ ٩٨٧)	(٦ ٦٥١)
المجموع للترتيبات المشتركة بين المنظمات	١		١	٣٤٠ ٤٣٢	٣٤٠ ٤٣٢		٣٢٣ ٠١٠	٣٢٣ ٠١٠	٦٦٣ ٤٤٣
المجموع الكلي	١٢٢٢ ٠٩٥	٢٩٩٧	(٣٨٣٣٨)	١٩٩٥ ٢٦٦	١٣٦٩ ٠٣٢	٣٣٦٤ ٢٩٨	١١٢٦ ٣٦٠	٨٥٩ ٤١٨	٦٥٣٦ ٨٣٠
موجز	الموارد العادية			الموارد الأخرى (العادية)			الموارد الأخرى (للطوارئ)		
الحكومات	١ ١٨٣ ١٨١			١ ٨٤٥ ٩٤٠			٩١١ ٠٣٦		٣ ٩٤٠ ١٥٧
الوكالات الحكومية الدولية	٥٧٦			١ ٤٩ ٣٢٦			٢١٥ ٣٢٤		٣ ٦٥ ٢٢٦
اللجان الوطنية	٢ ٠٣٣			٦٨٤ ١٣٤			٥٣٣ ٩٥٩		١ ٢٢٠ ١٢٦
المنظمات غير الحكومية	٩٦٣			٣٤٤ ٤٦٦			٢ ٤٤٩		٣ ٤٧ ٨٧٨
الترتيبات المشتركة بين المنظمات	١			٣٤٠ ٤٣٢			٣٢٣ ٠١٠		٦٦٣ ٤٤٣
المجموع الكلي	١ ١٨٦ ٧٥٤			٣ ٣٦٤ ٢٩٨			١ ٩٨٥ ٧٧٨		٦ ٥٣٦ ٨٣٠
التبرعات النقدية									٦ ٤٩٩ ٢٢١
التبرعات العينية									٣٧ ٦٠٩
مجموع التبرعات									٦ ٥٣٦ ٨٣٠

الجدول ٢

التبرعات المستحقة القبض للموارد العادية والموارد الأخرى (العادية) والموارد الأخرى (الطوارئ)، في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجهات المانحة	الموارد العادية			الموارد الأخرى (العادية)			الموارد الأخرى (الطوارئ)		
	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي
الحكومات									
أيرلندا	١ ٥٥٠			١ ٥٥٠			١ ٥٥٠		
بلجيكا	٣ ٨٧٦			٣ ٨٧٦			١ ٢٩٢٠		١ ٢٩٢٠
الداغرك	٣ ٤٧٥			٣ ٤٧٥			٢ ٦٠٦		٢ ٦٠٦
سويسرا	١ ٤٩			١ ٤٩					
لكسمبرغ	١ ٤٩٥			١ ٤٩٥					
ليسوتو	٢	٢							
المملكة العربية السعودية	١ ٦٢٠			١ ٦٢٠					
المملكة المتحدة	٤٦٣			٤٦٣					
منغوليا	١٧٣			١٧٣					
نيبال	١٤٠			١٤٠					
نيوزيلندا	٥٥٦			٥٥٦					
هولندا	٩٢٥			٩٢٥					
الولايات المتحدة الأمريكية	٩٣ ٧٢٢			٩٣ ٧٢٢			٨٦ ٩٧١		٨٦ ٩٧١
اليابان	٩ ٢٠١			٩ ٢٠١			٥٠٠		٥٠٠
الوكالات الحكومية الدولية									
المفوضية الأوروبية	٤٧ ٥٢٢			٤٧ ٥٢٢			١٩ ٥٣٥		١٩ ٥٣٥
							٦٧ ٠٥٧		٦٧ ٠٥٧

الجهات المانحة	الموارد العادية			الموارد الأخرى (العادية)			الموارد الأخرى (الطوارئ)		
	الحكومية والوكالات الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومية والوكالات الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي	الحكومية والوكالات الدولية	المصادر غير الحكومية	المجموع الفرعي
مكتب المعونة الإنسانية التابع للمفوضية الأوروبية	١٥٢		١٥٢	١٥٢		١٥٢	٣٠٦١٤		٣٠٦١٤
المجموع الفرعي للوكالات الحكومية الدولية	٤٧٦٧٤		٤٧٦٧٤	٤٧٦٧٤		٤٧٦٧٤	٥٠١٤٩		٥٠١٤٩
المنظمات غير الحكومية الروتاري الدولي		١٠٣٠٦	١٠٣٠٦		١٠٣٠٦	١٠٣٠٦			١٠٣٠٦
المجموع الفرعي للمنظمات غير الحكومية		١٠٣٠٦	١٠٣٠٦		١٠٣٠٦	١٠٣٠٦			١٠٣٠٦
الترتيبات المشتركة بين المنظمات الحكومية الدولية									
مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية							١٠٥٧٧	١٠٥٧٧	١٠٥٧٧
المجموع الفرعي للترتيبات المشتركة بين المنظمات							١٠٥٧٧	١٠٥٧٧	١٠٥٧٧
تسويات متنوعة	٢١٣	٤٣	٢٥٦						٢٥٦
المجموع الفرعي للتسويات المتنوعة	٢١٣	٤٣	٢٥٦						٢٥٦
المجموع	٢١٥	٤٣	٢٥٨	١٦٥٠١٩	١٠٣٠٦	١٧٥٣٢٥	١٥٣١٤٦	١٠٥٧٧	١٥٤٧٢٣

الموارد العادية	الموارد الأخرى (العادية)	الموارد الأخرى (للطوارئ)	المجموع
٢	١١٧٣٤٥	١٠٢٩٩٧	٢٢٠٣٤٤
الحكومات			
الوكالات الحكومية الدولية	٤٧٦٧٤	٥٠١٤٩	٩٧٨٢٣
المنظمات غير الحكومية	١٠٣٠٦		١٠٣٠٦
الترتيبات المشتركة بين المنظمات		١٥٧٧	١٥٧٧
٢٥٦		٢٥٦	
تسويات متنوعة			
٢٥٨	١٧٥٣٢٥	١٥٤٧٢٣	٣٣٠٣٠٦
المجموع			

الجدول ٣

المقبوضات والمصروفات والتغيرات في أرصدة الصناديق الاستثمارية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأرصدة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	الأموال الخـصلة والتسويات	الأرصدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	المقبوضات والمصروفات
الحكومات وجهات أخرى			
٣٢٩ ٥٧٢	٨٧٨ ٨١١	٨٤٦ ٩٩٧	٣٦١ ٣٨٦
خدمات الشراء			
خدمات الشراء لحساب التحالف العالمي للقاحات والتطعيمات (٥ ٨٩٧)	٨٩٤ ٢٩٩	٨٨٨ ٤٠٢	
الموظفون الفنيون المبتدئون	١٩ ٧١٥	٢٤ ٨٧٨	١٣ ٣٥٢
الصناديق الاستثمارية الأخرى	١٦ ٠٤٦	٣١ ٨٠٤	١٠ ٩٤٣
المجموع الفرعي	١ ٨٠٨ ٨٧١	١ ٧٩٢ ٠٨١	٣٨٥ ٦٨١
منظومة الأمم المتحدة			
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	٢	٢	
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	٤٠	٢١	١٩
منظمة الصحة للبلدان الأمريكية	١٣	١٣	
الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال	٣ ٤٧١	١ ٩٨١	٢ ٥٣٥
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	١ ٠٧١	١ ١٠٦	١٩
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١٩٧ ٦١٢	١٦٢ ٦٠١	٥٣ ٥٧١
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	١ ٣٧٧	١ ١١٩	٣٥٥
صندوق الأمم المتحدة للسكان	٢ ٠٦٢	١ ٠٩٧	١ ٠١٧
الأمانة العامة للأمم المتحدة	٢ ١٧٢	٢ ١٦٤	٨
برنامج الأغذية العالمي	٨٧٠	٩٣٨	٤٣
منظمة الصحة العالمية	١ ٣٨٠	٢ ٠٥٣	٤٧ ٧٣٠
أنشطة خدمات مشتركة مع منظمات أخرى في منظومة الأمم المتحدة	٢ ٤٧٣	٢ ١٣٥	٦٩٨
برامج مشتركة مع منظمات أخرى في منظومة الأمم المتحدة	٦٢ ٨٨٧	٥٨ ١٤٢	٥ ٤١٤
المجموع الفرعي	٢ ٧٥ ٤٣٠	٢ ٣٣ ٣٧٢	١ ١١ ٤٠٩
صافي الأرصدة	٢ ٠٨٤ ٣٠١	٢ ٠٢٥ ٤٥٣	٤٩٧ ٠٩٠
مبالغ مستحقة القبض	٩ ٤٨٠		٢ ٤٠٠
إجمالي الأرصدة	٤٤٧ ٧٢٢		٤٩٩ ٤٩٠

جيم - الملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

بيان بأهداف وأنشطة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)

١ - عهدت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى اليونيسيف بمهمة الدعوة لحماية حقوق الطفل، والمساعدة على تلبية احتياجاته الأساسية وزيادة فرصه في استغلال طاقاته الدفينة كاملة. وتعبئ المنظمة الإرادة السياسية والموارد المادية لمساعدة البلدان، لا سيما البلدان النامية، على كفالة "الأولوية للأطفال" وبناء قدرتها على وضع سياسات عامة مناسبة وتقديم الخدمات إلى الأطفال وأسرهم.

الملاحظة ٢

موجز للسياسات المحاسبية الهامة

منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)

قواعد المحاسبة

٢ - تُعد البيانات المالية وفقا للنظام المالي لليونيسيف وقواعدها المالية، ووفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٣ - وتمشيا مع هدف تحقيق الاتساق في عرض حسابات وكالات منظومة الأمم المتحدة، تعرض البيانات المالية على نحو يتمشى مع النماذج التي وافق عليها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

الفترة المالية

٤ - وفقا لنظام اليونيسيف المالي وقواعدها المالية، تُمسك الحسابات استنادا إلى نظام فترة السنتين.

وحدة الحساب

٥ - وحدة الحساب المستعملة هي دولار الولايات المتحدة. وتُحسب قيمة العملات الأخرى بما يعادلها من دولارات الولايات المتحدة على أساس أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة.

تحويل العملات

٦ - لأغراض المحاسبة، يعاد تقييم الأصول والخصوم المحسوبة بعملات أخرى غير دولارات الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة. وبحسب أي فرق ناجم عن تقلب تلك الأسعار إما بوصفه كسبا أو خسارة، ويدرج على حدة في بيان الإيرادات والنفقات. ووفقاً لمقرر مجلس اليونسيف التنفيذي ٢٨/١٩٩٠، تقيد الفروق الناتجة عن دفع التبرعات المعلنة بعملات غير دولارات الولايات المتحدة بوصفها إضافة إلى التبرعات أو خصماً منها.

الإيرادات

٧ - تتألف الإيرادات المتأتية من الموارد العادية، والموارد الأخرى، وأموال الإغاثة والإنعاش في حالات الطوارئ. وتشمل الموارد العادية الأموال المتأتية من التبرعات السنوية التي تقدمها الحكومات والوكالات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والإيرادات المتأتية من شعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص والشراكات معه، والأموال غير المخصصة لأغراض محددة التي يتبرع بها الجمهور، والإيرادات الأخرى. أما الموارد الأخرى فهي الأموال التي تتبرع بها لليونسيف الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ومنظومة الأمم المتحدة لأغراض محددة في إطار البرامج التي يعتمد عليها مجلس اليونسيف التنفيذي. وتشمل أموال الإغاثة والتأهيل في حالات الطوارئ الأموال التي يُتبرع بها لعمليات الطوارئ.

٨ - وتسجل الإيرادات على أساس الأموال أو التبرعات المعلنة المحصلة للسنة الجارية. وتُعتبر الأموال المحصلة للسنوات المقبلة لأغراض تحددها الجهات المانحة إيرادات مؤجلة وتسجل بوصفها "تبرعات محصلة مقدماً".

٩ - أما الإيرادات المتأتية من التبرعات الواردة من اللجان الوطنية والمقدمة من المكاتب الميدانية إلى الموارد الأخرى (العادية والطوارئ)، فتسجل في الحسابات بوصفها نقدية. ويُسجل صافي العائدات المتأتية من اللجان الوطنية ومن المكاتب الميدانية والواردة إلى الموارد العادية على أساس الاستحقاق.

١٠ - ولا يشمل بيان الإيرادات والنفقات الأموال التي تحصل من الصناديق الاستثمارية أو النفقات التي تدفع منها.

١١ - ويقيد سائر الإيرادات الأخرى التي تتلقاها اليونسيف بوصفها موارد عادية.

١٢ - وتقيم الإدارة التبرعات العينية التي تقيد باعتبارها إيرادات وتعكس التكاليف التي تدفعها اليونيسيف عادةً مقابل مواد مماثلة.

النفقات

١٣ - تُحتسب جميع نفقات اليونيسيف على أساس الاستحقاق، باستثناء بعض النفقات المتصلة باستحقاقات الموظفين، التي تحتسب على أساس المدفوعات النقدية فقط.

نفقات المساعدة البرنامجية

١٤ - تُمثل نفقات المساعدة البرنامجية تكاليف المدخلات المباشرة اللازمة لتحقيق أهداف مشروع محدد أو برنامج للتعاون الإنمائي، وتشمل عادة خبراء، وموظفين للدعم المباشر، ولوازم ومعدات، وعقود من الباطن، ومساعدة نقدية وتدريب فردي أو جماعي. لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ويشمل المجموع ٨٢ موظفا دوليا من الفئة الفنية يؤدون وظائف إدارية مثل الموارد البشرية والمالية بتكلفة للموظفين يبلغ مجموعها ٢٤,٣١ مليون دولار. وتشمل النفقات أيضا ٤٣٦ ١ موظفا محليا يؤدون أنشطة مماثلة.

١٥ - إضافة على ذلك، تشمل المساعدة البرنامجية التكاليف غير المباشرة التي تتقاضاها اليونيسيف في ما يتصل بإدارة المشاريع والتكاليف التي تتكبدها اليونيسيف في أنشطة التغليف والتجميع.

صافي نفقات ميزانية الدعم لفترة السنتين

١٦ - يشمل صافي نفقات ميزانية الدعم لفترة السنتين نفقات الدعم البرنامجي التي تمثل تكاليف تتكبدها وحدات المنظمة التي تتمثل مهمتها الأساسية في إعداد برامج المنظمة وصياغتها وإنجازها وتقييمها، وتشمل عادةً الوحدات التي توفر الدعم للبرامج على أساس تقني أو موضوعي أو جغرافي أو لوجستي أو إداري.

١٧ - ويشمل أيضا نفقات التنظيم والإدارة التي تمثل تكاليف الوحدات التنظيمية التي تتمثل مهمتها الرئيسية في المحافظة على هوية المنظمة واتجاهها وسلامتها، ويشمل هذا عادةً الوحدات التي تضطلع بالمهام المتعلقة بالتوجيه التنفيذي، وسياسات المنظمة، والتقييم، والعلاقات الخارجية، والإعلام، والإدارة.

١٨ - ووافق المجلس التنفيذي، في مقرره ٦/٩٧، على مواءمة شكل عرض الميزانية المقدم من اليونيسيف، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان. ويجري عرض نفقات ميزانية الدعم لفترة السنتين بطريقة تتفق مع هذا القرار.

١٩ - وفي هذا الصدد، تقدم ميزانية الدعم لفترة السنتين لليونيسيف صافية من:

- التكاليف غير المباشرة التي تتقاضاها اليونيسيف مقابل ما يتصل بإدارة المشاريع
 - المبالغ المستردة مقابل أنشطة التعبئة والتغليف والتجميع
 - مبالغ عمولات الوكالة نظير إدارة الصناديق الاستثمارية غير المتصلة بالمشتريات، والموظفين الفنيين المبتدئين
 - مساهمات الحكومات لتغطية التكاليف المحلية
 - سداد ضريبة الدخل
- وترد تفاصيل هذه المبالغ في البيان الرابع.

النفقات الأمنية

٢٠ - تشمل النفقات الأمنية التكاليف المتكبدة نتيجة التدابير الأمنية الإضافية التي تفرضها الأمم المتحدة. وقد وافق المجلس التنفيذي على تخصيص اعتماد مستقل لتوفير هذه الأموال.

النقدية

٢١ - تودع جميع الأموال المحصلة أول الأمر في حسابات اليونيسيف المصرفية، وتدرج بوصفها موجودات نقدية.

رصد اعتماد لتغطية الحسابات المستحقة القبض غير القابلة للتحصيل

٢٢ - تحتفظ اليونيسيف باعتماد لتغطية التبرعات المستحقة القبض التي قد تُعتبر غير قابلة للتحصيل. وفي عام ٢٠١١، أنشأت اليونيسيف اعتمادا لتغطية الحسابات المستحقة القبض الغير قابلة للتحصيل. وتنجم هذه الاعتمادات عن أي من الحالتين أو عن أي دليل موضوعي آخر يشير إلى أن من المحتمل ألا تتمكن اليونيسيف من تحصيل المبالغ المستحقة القبض.

المخزون

٢٣ - يُسجّل المخزون من إمدادات البرامج في مستودعات شُعبة الإمدادات التابعة لليونيسيف بمتوسط التكلفة. وتعتبر جميع التكاليف المرتبطة بنقل السلع إلى المستودع جزءا من متوسط التكلفة. وتقدر قيمة السلع التي في طريقها إلى المستودع بالتكلفة الفعلية.

الأصول الرأسمالية

٢٤ - تتألف الأصول الرأسمالية من مباني المكاتب ومساكن الموظفين وتسجل بتكلفة اقتنائها.

الالتزامات غير المصفاة

٢٥ - يسجل شطب الالتزامات غير المصفاة بوصفه تخفيضاً في النفقات إذا كان حساب الميزانية سارياً، أو بوصفه وفورات في التزامات الفترات السابقة أو التزامات ملغاة من تلك الفترات إذا كان حساب الميزانية قد انتهى.

التوحيد

٢٦ - يبين التقرير المالي والبيانات المالية صافي إيرادات وأصول وخصوم التشغيل بشعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه. وتشطب المعاملات بين اليونيسيف وشعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه عند التوحيد.

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وغيره من التزامات نهاية الخدمة

٢٧ - تُبين الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والإجازة السنوية، ومستحقات الإعادة إلى الوطن، في الملاحظات على البيانات المالية. وتستعين اليونيسيف بخدمات خبير اكتواري مستقل ومؤهل لإجراء التقييم الاكتواري للالتزامات المتراكمة عن استحقاقات نهاية الخدمة.

الممتلكات غير المستهلكة

٢٨ - لا يدرج الأثاث والتجهيزات وغيرها من الممتلكات غير المستهلكة في أصول المنظمة. وتقيد عمليات حيازتها على حسابات الميزانية في سنة الشراء.

التغيير في السياسة المحاسبية

٢٩ - في أعقاب توصية أصدرها مراجعو الحسابات الخارجيين، جرى تغيير السياسة المحاسبية بشأن رسوم الوكيل التي تتقاضاها اليونيسيف نظير الاضطلاع بخدمات الشراء لصالح التحالف العالمي للقاحات والتطعيمات للسماح بتحديد الإيرادات والنفقات المتصلة بها في بيانات الإيرادات والنفقات. وكان صافي الإيرادات في السابق يُسجل بوصفه أحد التزامات الصندوق الاستئماني في بيان الميزانية. وكان هذا التغيير في السياسة المحاسبية قد

دخل حيز التنفيذ اعتباراً من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ويتسق هذا التغيير مع المعالجة المحاسبية الحالية للرسوم المتعلقة بخدمات الشراء الأخرى.

٣٠ - وكان لهذا التغيير في السياسة المحاسبية تأثير على البنود التالية الواردة في البيان المالي؛ بند الإيرادات المتنوعة، إيرادات صافية قدرها ٦,٠٧ مليون دولار لفترة السنتين الحالية (الملاحظة ٥)؛ وبند تسويات الفترة السابقة، مبلغ قدره ٦,٩٩ مليون دولار يمثل الرصيد المتراكم للفترة السابقة على عام ٢٠١٠ (الملاحظة ٧)؛ وبند الإيرادات الأخرى المحصلة مقدماً، رسوم الوكيل المحصلة سلفاً وقدرها ٩,١٥ مليون دولار نظير أنشطة الشراء في المستقبل (الملاحظة ١٦).

شعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص والشراكات معه

قواعد المحاسبة

٣١ - تمسك حسابات شعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لليونيوسف والملحق الخاص بعملية بطاقات المعايدة.

وحدة الحساب

٣٢ - وحدة الحساب المستعملة هي دولارات الولايات المتحدة. وتُحسب قيمة العملات الأخرى بما يعادلها من دولارات الولايات المتحدة على أساس أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة.

تحويل العملات

٣٣ - تقيّم الأصول والخصوم المدرجة بعملات أخرى غير دولارات الولايات المتحدة لأغراض المحاسبة بأسعار الصرف السائدة المعمول بها في الأمم المتحدة. ويقيّد أي فرق في التقييم يكون ناجماً عن تقلب تلك الأسعار بوصفه كسباً أو خسارة، ويُدرج تحت بند تسويات صرف العملات في بيان الإيرادات والنفقات لشعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص وأمانة الشراكات معه.

الإيرادات

٣٤ - تقيّد العائدات الإجمالية، من بيع البطاقات والهدايا، بالعملية المحلية، وتحسب على أساس تقارير المبيعات المؤقتة الواردة من شركاء المبيعات في نهاية السنة. وتحول إلى دولارات الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة، السارية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر. ويُعدّل المبلغ المتجمع في السنة التالية لدى استلام تقرير المبيعات النهائي.

وفي حالة عدم استلام تقرير المبيعات المؤقت من شريك البيع وقت الإقفال في نهاية السنة، تحسب العائدات الإجمالية على أساس السلع المسلمة لشريك المبيعات هذا في تلك السنة، ويطرح منها مبلغ تقديري لتغطية السلع غير المباعة.

٣٥ - وتقيّد الإيرادات من أنشطة جمع الأموال من القطاع الخاص والنفقات ذات الصلة بشكل مستقل في حسابات شعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه. ويقيد صافي عائدات الموارد العادية المتأتية من الأنشطة التي تقوم بها اللجان الوطنية لجمع الأموال من القطاع الخاص على أساس التقارير المؤقتة التي تقدمها. ثم تعدّل هذه العائدات في السنة التالية عند استلام التقارير النهائية. ويقيّد صافي العائدات التي تجمعها المكاتب الميدانية من أنشطة جمع الأموال من القطاع الخاص عند استلام الأموال.

الاعتماد المخصص لتغطية الحسابات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها

٣٦ - وفقاً للسياسة المحاسبية لشعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه، يمكن تخصيص اعتماد لتغطية الحسابات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها. ويبيّن هذا الاعتماد في بيان الأصول والخصوم بوصفه خصماً من الحسابات المستحقة القبض.

المخزون

٣٧ - يُقيّم مخزون العمل الجاري والسلع التامة الصنع بالتكلفة المعيارية، في حين تُقيّم المواد الخام بمتوسط التكلفة المتحرك. وتتبع شعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه سياسة تقضي بأن تُخفض إلى صفر القيمة الدفترية لما لا يُباع من البطاقات والهدايا المرتبطة بتواريخ محدد في نهاية السنة الأولى لحملة المبيعات، وجميع الهدايا الأخرى في نهاية السنة الثانية لحملة المبيعات. وتُقيّد جميع المواد الإعلانية والترويجية التي تنتج في سنة الحملة الجارية، وإن كانت تتصل بسنوات الحملات المقبلة، بسعر التكلفة المعيارية، وتُدرج في المخزون.

الملاحظة ٣

التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين

٣٨ - يُبيّن الجدول التالي تحويلات أجري من الإيرادات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين، تمثيلاً مع ضرورة تحقيق الاتساق بين ميزانيات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠
تبرعات الحكومات لتغطية التكاليف المحلية	٥٢٣	٥٤٦
سداد ضريبة الدخل	٣٥ ٥٧٢	٣٧ ٧٩٢
المجموع	٣٦ ٠٩٥	٣٨ ٣٣٨

الملاحظة ٤

شعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠٠٩-٢٠٠٨	المجموع	٢٠١١	٢٠١٠
الإيرادات				
إجمالي العائدات المتأتية من المبيعات	٢٤٩ ٦٥٣	١٧٨ ٣٥٣	٧٧ ٠٧٧	١٠١ ٢٧٦
إجمالي التبرعات المقدمة من القطاع الخاص	٣٧٤	٩ ٣٥٠	٨ ٧٠١	٦٤٩
إيرادات أخرى	٥٠ ١٩٩	٤١ ٥٧٩	٢٣ ٦٤٠	١٧ ٩٣٩
العائدات المتأتية من الأموال التي جمعتها اللجان الوطنية	١ ٣٢٩ ٩١٨	١ ٤٤٠ ٢٤٨	٧٢٧ ٣٧٧	٧١٢ ٨٧١
مطروحا منها: المصروفات المتصلة بعمليات جمع الأموال والدعوة والتنظيم والإدارة	(٦١٢ ٣٩٦)	(٦٣٥ ٤٧٩)	(٣١٥ ٦٣٤)	(٣١٩ ٨٤٥)
مجموع الإيرادات	١ ٠١٧ ٧٤٨	١ ٠٣٤ ٠٥١	٥٢١ ١٦١	٥١٢ ٨٩٠
النفقات				
تكلفة المبيعات التي تحققها اللجان الوطنية	٨٠ ٨٨٥	٥٦ ٧٠٠	٢٣ ٠٠٠	٣٣ ٧٠٠
الأنشطة الأخرى لجمع الأموال والتنمية وتكلفة البضائع	١٠١ ٨٦٠	١٢٢ ٣٠٠	٦٨ ٦٠٠	٥٣ ٧٠٠
المكسب/(الخسارة) من جراء تحويل العملات الأجنبية	(٢ ٧٠٠)	١٠ ٦٠٠	(١٨ ٢٠٠)	٢٨ ٨٠٠
المجموع الفرعي	١٨٠ ٠٤٥	١٨٩ ٦٠٠	٧٣ ٤٠٠	١١٦ ٢٠٠
تكاليف الموظفين وأنشطة التشغيل الأخرى	٩٧ ٦٥٢	١٣٦ ٠٧٩	٧٣ ٤٨٠	٦٢ ٥٩٩
مجموع النفقات	٢٧٧ ٦٩٧	٣٢٥ ٦٧٩	١٤٦ ٨٨٠	١٧٨ ٧٩٩
صافي الإيرادات	٧٤٠ ٠٥١	٧٠٨ ٣٧٢	٣٧٤ ٢٨١	٣٣٤ ٠٩١

اللجان الوطنية لليونيسيف

٣٩ - اللجان الوطنية لليونيسيف هي كيانات قانونية غير حكومية أنشئت في ٣٦ بلدا لأغراض النهوض بحقوق الطفل ورفاهه عن طريق تعبئة الموارد، والدعوة لمساندة مهمة المنظمة وبرامجها الفريدين من نوعهما للأطفال. ويشكل اتفاق التعاون الأساس لهذه الشراكة بين اليونيسيف واللجان الوطنية.

٤٠ - وبالإضافة إلى إجمالي الإيرادات المذكورة أعلاه، المتأتية من جمع التبرعات من القطاع الخاص وقدرها ١,٤٤ بليون دولار هناك مبلغ إضافي قدره ١,٢٢ بليون دولار أبلغت عنه اللجان الوطنية، أدرج بوصفه تبرعات تحت بند الموارد الأخرى وكشف عنه في الجدول ١.

٤١ - ووفقا لأحكام اتفاق التعاون مع اليونيسيف، يجوز للجان الوطنية انشاء احتياطات مالية لكي تمثل للقوانين والأنظمة الأساسية الوطنية. وفي حالة تصفية أي لجنة وطنية، سوف يُنقل صافي الأصول بما في ذلك الاحتياطات إلى اليونيسيف بوصفها إيرادات، وفقا لأحكام اتفاق التعاون. وبلغ رصيد الاحتياطات التي تحتفظ بها جميع اللجان الوطنية ما مقداره ١٠٤ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٤٢ - ويتولى مراجعة حسابات اللجان الوطنية لليونيسيف مراجعو حسابات خارجيون معتمدون ومستقلون في كل بلد أنشئت فيه لجنة وطنية. وتُقدّم الحسابات مع شهادات وتقارير مراجعي الحسابات الخارجيين إلى منظمة اليونيسيف، وتُتاح أيضا على مواقع اللجان الوطنية على الشبكة للاطلاع عليها.

الملاحظة ٥

الإيرادات المتنوعة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	
٣ ٣٦٩	٣ ٦٧٠	الإيرادات المتأتية من بيع الممتلكات الفائضة وتلك التي بطل استعمالها
١٢ ٨١٤	١٤ ٨٨٠	عمولات الوكالة من خدمات الشراء
١٧ ٧٢٤	١٨ ٤٧٩	إيرادات متنوعة أخرى
٣٣ ٩٠٧	٣٧ ٠٢٩	المجموع

٤٣ - تشمل عمولات الوكالة من خدمات الشراء العمولات الناشئة عن اضطلاع اليونيسيف بدور وكيل للشراء، وكذلك عن قيامها بتوفير البضائع من مستودعاتها. ويصل إجمالي الإيرادات من الأصناف المتوافرة من المستودعات مبلغاً قدره ٢٤,١٩ مليون دولار، تقابله بدقة تكلفة مبيعات.

الملاحظة ٦

صافي تسويات صرف العملات والمكاسب والخسائر المتصلة بصرف العملات الأجنبية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	
(٤٣ ٢٠٨)	(٣١ ٧٦٦)	صافي تسويات صرف العملات
٣٦ ١٨٥	٤١ ٨٣٤	صافي المكاسب المتصلة بتحويل العملات الأجنبية
(٧٠ ٢٣)	١٠ ٠٦٨	المجموع

الملاحظة ٧

المبالغ المشطوبة/تسويات الفترات السابقة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٩-٢٠٠٨	المجموع ٢٠١١-٢٠١٠	الموارد الأخرى (الطوارئ)	الموارد الأخرى (العادية)	الموارد العادية	
٢٣ ٢٦٣	٨ ١١٠	٤ ٦٠٥	٣ ٣٢٩	١٧٦	التبرعات غير القابلة للتحويل
٧ ٣٨٧	٤ ٥٩٧			٤ ٥٩٧	المخزون والمشطوبات الأخرى
٥٥	(٦ ٧٣٣)			(٦ ٧٣٣)	تسويات الفترات السابقة
٣٠ ٧٠٥	٥ ٩٧٤	٤ ٦٠٥	٣ ٣٢٩	(١ ٩٦٠)	المجموع

الملاحظة ٨

الاعتماد المرصود لتغطية الحسابات المستحقة القبض غير القابلة للتحويل

٤٤ - بلغ الاعتماد المرصود لتغطية الحسابات المستحقة القبض التي يُحتمل أن تكون غير قابلة للتحويل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ما مقداره ٩,٤٦ مليون دولار، وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ ما مقداره ١١,١٦ مليون دولار. ويمثل هذا انخفاضاً قدره ١,٧٠ مليون دولار مقارنة بالاعتماد المرصود في فترة السنتين السابقة.

٤٥ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، رصدت اليونيسيف أيضا اعتمادا قدره ٤,٧٩ مليون دولار لتغطية الحسابات الأخرى المستحقة القبض التي يُحتمل أن تكون غير قابلة للتحصيل (انظر الملاحظة ١٣).

٤٦ - وتبلغ الزيادة الإجمالية الصافية في الاعتماد المرصود للحسابات المستحقة القبض غير القابلة للتحصيل ما مقداره ٣,٠٩ مليون دولار.

الملاحظة ٩

الأرصدة الاحتياطية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١	المصروفات	المحصول	الرصيد في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
٢٠٠٠	٢٠٠٠			٢٠٠٠	٢٠٠٠
١١٥	١١٥			١١٥	١١٥
٢٧٢٨٦	٢٧٣٦٥	٧٩		٢٧٢٨٦	٢٧٣٦٥
٢١٠٠٠٠	٢٧٠٠٠٠	٦٠٠٠٠		٢١٠٠٠٠	٢٧٠٠٠٠
٢٧٩٧١	٥١٤٠٢	٢٩٩٠٢	٥٣٣٣٣	٢٧٩٧١	٥١٤٠٢
٢٦٧٣٧٢	٣٥٠٨٨٢	٢٩٩٠٢	١١٣٤١٢	٢٦٧٣٧٢	٣٥٠٨٨٢
المجموع					

الاحتياطي المرصود لخدمات الشراء

٤٧ - وفي عام ١٩٩٣، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي لتغطية خدمات الشراء قدره مليوناً دولار لاستيعاب أي عجز محتمل في المستقبل. وقد مولّ هذا الاحتياطي من فائض رسوم المناولة التي تفرضها شعبة الإمدادات على كل طلب شراء مقابل تكاليف الموظفين والنفقات المتصلة بهم. ولم يشهد رصيد الاحتياطي أي حركة في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٤٨ - وبلغت الإيرادات والنفقات المتصلة بخدمات الشراء (بما فيها خدمات الشراء المتعلقة بالتحالف العالمي للقاحات والتحصين في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١)، ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	
٣٨ ٦٨٤	٥٧ ٤٦٥	الأموال المحصلة
(٢٥ ٨٧٠)	(٤٢ ٥٨٥)	مطروحا منها: تكاليف الموظفين والمصروفات المتصلة بهم
١٢ ٨١٤	١٤ ٨٨٠	التحويل إلى بند الإيرادات المتنوعة (انظر الملاحظة ٥)

الاحتياطي المرصود لتغطية التأمين

٤٩ - في عام ١٩٥٠، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي لتغطية التأمين قدره ٢٠٠ ٠٠٠ دولار لاستيعاب الخسائر في إمدادات برامج اليونيبيف ومعداتها غير المغطاة بأي تأمين تجاري. وجرى تمويل هذا المبلغ من مخصصات شحن معتمدة. وفي عام ١٩٨٧، أضيف مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار من الموارد العادية إلى الاحتياطي للتأمين الذاتي على الخسائر في الممتلكات. ويبلغ الرصيد الحالي لهذا الاحتياطي ١١٥ ٠٠٠ دولار. ولم يشهد رصيد هذا الاحتياطي أي حركة في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

الاحتياطي المرصود لتغطية الأصول الرأسمالية

٥٠ - في عام ١٩٩٠، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي لتغطية الأصول الرأسمالية قدره ٢٢ مليون دولار من الموارد العادية للتحكم بشكل أفضل في شراء الأصول الرأسمالية في المستقبل، وبصورة رئيسية مباني المكاتب ومساكن الموظفين في الميدان. وقد نتجت الزيادة في الاحتياطي خلال فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ عن الإيرادات المتأتية من عمليات تأجير سكن الموظفين.

الاحتياطي المرصود لتغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

٥١ - في عام ٢٠٠٣، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي ممول لتغطية تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ورصد له مبدئياً مبلغ ٣٠ مليون دولار من الموارد العادية. وزيد الاحتياطي كل سنة بعد ذلك، ليصل الرصيد إلى ٢١٠ ملايين دولار في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ويجري حالياً قيد المدفوعات للمتقاعدين على مخصصات الميزانية للفترات التي تتم أثناءها عمليات الدفع الفعلي.

الاحتياطي المرصود لصندوق انتهاء الخدمة

٥٢ - في عام ٢٠٠٦، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء صندوق لمستحقات انتهاء الخدمة من أجل تغطية الالتزامات المتعلقة بانتهاء الخدمة وإنهاءها، ورُصدَ له مبلغ مبدئي قدره ١٠ ملايين دولار من الموارد العادية. ويجري تعزيز هذا الصندوق سنوياً بصافي مجموع التبرعات مطروحاً منه المدفوعات المسددة. وقد زاد الاحتياطي بمقدار ٢٣,٤ مليون دولار أثناء فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

الملاحظة ١٠

النقدية والودائع لأجل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١١	٢٠٠٩
الودائع لأجل	٢ ٥٣٥ ٩٧٢	٢ ٠٧٠ ٢٢٦
النقدية (القابلة للتحويل)	١٦٣ ٤٩٦	٥٧ ١٠١
النقدية (غير القابلة للتحويل)	٣١ ٩٧٣	١١ ١٦٤
المجموع	٢ ٧٣١ ٤٤١	٢ ١٣٨ ٤٩١

الملاحظة ١١

الاستثمارات

٥٣ - تشمل الاستثمارات الأوراق المالية وغيرها من الصكوك القابلة للتداول التي تشتريها المنظمة لتحقيق إيرادات. وتدرج الاستثمارات بسعر التكلفة مع إضافة أو طرح أي علاوة مستهلكة أو أي خصم مستهلك. وقد وصل مجموع الاستثمارات في أوراق مالية ذات إيرادات ثابتة مبلغاً قدره ٣٥٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ومبلغاً قدره ٨٣٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، على التوالي.

٥٤ - وبلغت القيم السوقية للاستثمارات ٣٥٠ مليون دولار و ٨٣٩ مليون دولار، على التوالي. ورغم أن القيمة السوقية للصكوك المالية قد تتفاوت في أثناء فترة الاستثمار، فإن ذلك لا يؤثر على القيمة المستحقة لليونيسيف وقت استحقاق تلك الصكوك.

الملاحظة ١٢

التبرعات المستحقة القبض

٥٥ - يبين الجدول التالي تقادم التبرعات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩	المجموع ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	قبل عام ٢٠٠٩
٣٢٩٧٢٣	٣٣٠٣٠٦	٣١٠١٧١	١٣٨٢٢	٥٦٩٩	٦١٤
التبرعات المستحقة القبض					

الملاحظة ١٣

الحسابات الأخرى المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩	٢٠١١	
من:		
٣٨٨٩٤٧	٣٠٥٤٣٢	اللجان الوطنية وغيرها من الشراكات مع القطاع الخاص لجمع التبرعات
(٩٧٩٦)	(١١٢١٢)	مطروحا منه: اعتماد مخصص للحسابات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها
٩٤٨٠	٢٤٠٠	الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة وآخرون - الصناديق الاستثمارية
٣٩٧٨	١٣٤٠	منظومة الأمم المتحدة
٧٦٠١	١٢٠٦١	الحكومات
٢٠٦٥٥	٢٢٣٨٠	الموظفون
١٥٨٠٠	٦٤٨٠	الفوائد المستحقة
٤٩٨٩	٢٩٩٥	حسابات متنوعة
	(٤٧٩٥)	مطروحا منه: اعتماد مخصص للحسابات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها
٤٤١٦٥٤	٣٣٧٠٨١	المجموع

الملاحظة ١٤

الموجودات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩	٢٠١١	
٣٣٧٠٨	٣٠٧٠٩	إمدادات البرامج
٣٢٦	١٣٠	مواد التغليف
		بطاقات المعايدة والهدايا
٢٤٥١	١٤١٥	المواد الخام
٤٠		الأعمال قيد التنفيذ
٧٢٦٦	١٠٤٩٥	السلع التامة الصنع
٤٣٧٩١	٤٢٧٤٩	المجموع

الملاحظة ١٥

الأراضي والمباني

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٩-٢٠٠٨	المجموع ٢٠١١-٢٠١٠	مسكن الموظفين	المباني المخصصة للمكاتب	
١٧٨٣١	١٨٦٢٥	٦٣٠	١٧٩٩٥	الرصيد الافتتاحي، ١ كانون الثاني/يناير
١١١٤	٧٧٧		٧٧٧	زائدا: الإضافات
(٣٢٠)				مطروحا منه: الأصناف التي جرى التصرف فيها
١٨٦٢٥	١٩٤٠٢	٦٣٠	١٨٧٧٢	الرصيد الختامي، ٣١ كانون الأول/ديسمبر

الملاحظة ١٦

التبرعات والإيرادات الأخرى المحصلة مقدما

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩	٢٠١١	
		التبرعات المحصلة مقدما
٤٣٣٤	١٧٨٩٨	الحكومات والوكالات الحكومية الدولية
١٥٥٦٧		الترتيبات المشتركة بين المنظمات
	١١٧٧	الإيرادات الأخرى
	٩١٥٠	الإيرادات الأخرى المحصلة مقدما
١٩٩٠١	٢٨٢٢٥	المجموع

٥٦ - إلى جانب التبرعات المحصّلة مقدما، تم بالفعل تحصيل تبرعات مُعلنة قدرها ٢٢٤ مليون دولار للسنوات المقبلة.

٥٧ - وتتصل الإيرادات الأخرى المحصّلة مقدما بخدمات الشراء في إطار الاتفاق مع التحالف العالمي للقاحات والتحصين.

الملاحظة ١٧

الالتزامات غير المصفاة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١١	٢٠٠٧
حسابات البرامج	٢٣٧ ٢٩٥	٢٢٦ ٧٧٢
الحسابات الإدارية	٣٤ ١٠٠	٣٧ ٦٠٦
المجموع	٢٧١ ٣٩٥	٢٦٤ ٣٧٨

الملاحظة ١٨

الحسابات المستحقة الدفع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١١	٢٠٠٩
منظومة الأمم المتحدة	٢٢ ٣٤٤	١١ ٢٨٠
اللوازم والخدمات والشحن	١٩ ٥٥٨	٦٧ ٩٠٥
حسابات متنوعة	٥ ١٦٥	٦ ٨٥٦
المجموع	٤٧ ٠٦٧	٨٦ ٠٤١

الملاحظة ١٩

الصناديق الاستئمانية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١١	٢٠٠٩
صافي الرصيد	٤٩٧ ٠٩٠	٤٣٨ ٢٤٢
المبالغ المستحقة القبض	٢ ٤٠٠	٩ ٤٨٠
إجمالي الرصيد	٤٩٩ ٤٩٠	٤٤٧ ٧٢٢

الملاحظة ٢٠

خطة التأمين الطبي

٥٨ - خطة التأمين الطبي خطة تغطي العلاج الصحي وعلاج الأسنان يضطلع بتنفيذها كل من الأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واليونسيف، في مراكز عمل محددة ليستفيد منها العاملون الحاليون والسابقون من موظفي فئة الخدمات العامة المعيّنين محليا وموظفي الفئة الفنية الوطنيين، وأفراد أسرهم المستحقين. ويشترك الموظفون والمنظمة في سداد تكلفة الأقساط. ويمثل الرصيد الختامي الرصيد الافتتاحي زائدا الأقساط، مطروحا منه النفقات.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨
الرصيد الافتتاحي	٥٣ ٤٨٣	٤٧ ٠٢٢
زائدا: الأقساط	٣٤ ٩٣٠	٢٩ ٧٨٨
مطروحا منه: النفقات	(٢٣ ٢٣٠)	(٢٣ ٣٢٧)
الرصيد الختامي	٦٥ ١٨٣	٥٣ ٤٨٣

الملاحظة ٢١

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وغيره من التزامات نهاية الخدمة

٥٩ - تشير التقديرات، استنادا إلى تقييم اكتوبري أجري في عام ٢٠١١، إلى أن الالتزامات المستحقة على اليونسيف لأغراض التأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة واستحقاقات الإجازات السنوية والعودة إلى الوطن قد بلغت، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١١	٢٠٠٩
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة		
إجمالي الالتزامات	١ ٢٤٩ ٩٨٩	٧٣٢ ٣٣٥
التعويض المتأني من المشاركين في الخطة	(٤٦٦ ٨١٧)	(٢٦٨ ٣٤٦)
المجموع	٧٨٣ ١٧٢	٤٦٣ ٩٨٩
الإجازات السنوية	٤٠ ٥١٩	٣٧ ٦١٩
الإعادة إلى الوطن	٩٧٨٧٢	٧٦ ٦٧٦
المجموع	١٣٨ ٣٩١	١١٤ ٢٩٥

٦٠ - وتمثل بيانات التعداد التي قُدمت إلى الخبير الاكتواري واستخدمت في حسابات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لعام ٢٠١١ وغيرها من التزامات نهاية الخدمة آخر البيانات المتاحة حاليا عن الموظفين في ذلك الوقت، وذلك في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

٦١ - وقد احتسبت الالتزامات المستحقة باستخدام أسلوب "تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة". وبموجب هذا الأسلوب، تُنسب القيمة الحالية لمجموع الاستحقاقات التي سينالها الموظف إلى فترات خدمة الموظف السابقة وفترات خدمته المتوقعة في المستقبل، وتستخدم هذه لتحديد الاستحقاقات المتراكمة من تاريخ توظيف الموظف إلى تاريخ التقييم.

الافتراضات الاكتوارية

٦٢ - هناك افتراضان رئيسيان يستخدمهما الخبير الاكتواري لتحديد هذه الالتزامات المستحقة، وهما زيادة معدل الخصم وزيادة سعر تكلفة الرعاية الصحية للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

٦٣ - ويستند حساب الالتزامات المستحقة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإجازة السنوية لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١١ إلى معدلي خصم بلغا ٤,٥ في المائة و ٦ في المائة على التوالي. وفي ما يلي الأثر المترتب في الالتزامات المستحقة على تغيير نسبته ١ في المائة في معدل الخصم:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأثر في الالتزام المستحق			
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الإجازة السنوية	الإعادة إلى الوطن	التغيير في معدل الخصم
(١٤٧١٥٦)	(٢٥٩١)	(٨٠٨٣)	زيادة بنسبة ١,٠ في المائة
١٩٧٤١٦	٢٩٤٣	٩٣٩٧	نقصان بنسبة ١,٠ في المائة

٦٤ - يستند معدل الخصم لعام ٢٠١١ إلى معدلات خصم التقاعد في مجموعة سبتي. ويُعزى النقصان الذي بلغ ١,٥ في المائة مقارنة بفترة السنتين السابقة إلى انخفاض التضخم.

٦٥ - ويستند الالتزام المستحق المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى المعدلات التالية لزيادات تكلفة الرعاية الصحية، المعروفة أيضا بمعدلات اتجاه الرعاية الصحية:

السنة	زيادة معدل تكاليف الرعاية الصحية في الولايات المتحدة	زيادة معدل تكاليف الرعاية الصحية خارج الولايات المتحدة
	غير ميديكير	ميديكير
٢٠١٢	٨,٠ في المائة	٧,٠ في المائة
٢٠١٣-٢٠٢٧ وما بعدها	٤,٥-٨,٢ في المائة	٤,٥-٦,٩ في المائة
		٨,٠ في المائة

٦٦ - ويرد الأثر المترتب في الالتزام المستحق على تغيير نسبته ١ في المائة في معدلات اتجاه تكلفة الرعاية الصحية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ على النحو التالي:
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التغيير في معدلات اتجاه تكلفة الرعاية الصحية	الأثر في الالتزام المستحق
زيادة بنسبة ١,٠ في المائة	١٨٨ ٦٤٤
نقصان بنسبة ١,٠ في المائة	(١٤٤ ٠٦٠)

٦٧ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، استندت الالتزامات المستحقة المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإجازة السنوية والإعادة إلى الوطن إلى المعدلات التالية في تكلفة الرعاية الصحية:

السنة	زيادة معدل تكاليف الرعاية الصحية داخل الولايات المتحدة	زيادة معدل تكاليف الرعاية الصحية خارج الولايات المتحدة
٢٠١٠	٨,٤ في المائة	٦,٠ في المائة
٢٠١١-٢٠٢٧ وما بعدها	٤,٥-٨,١ في المائة	٤,٥-٥,٩ في المائة

٦٨ - وتم أيضا تعديل الالتزامات المستحقة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بمبلغ قدره ٣٩ مليون دولار، يمثل تكلفة الخدمة السابقة المتعلقة بالتغيير الذي أُجري، في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، على تغطية ميديكير الطبية الإلزامية لجميع المتقاعدين في الولايات المتحدة الأمريكية وسداد قسط الجزء باء. وقد قيدت تكلفة الخدمة السابقة على الفور.

٦٩ - ويوجد عامل آخر من العوامل التي تؤثر في تحديد قيمة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وهو الاشتراكات التي يدفعها المشاركون في الخطة. وتخصم هذه الاشتراكات، المشار أعلاه إلى أنها "نَعْوَض من المشاركين في الخطة"، من إجمالي الالتزام لتحديد الالتزام المتبقي على اليونيسيف. ويشارك المتقاعدون والموظفون العاملون في نفس خطط الرعاية الصحية.

وتقابل اشتراكاتهم الجماعية التكلفة الكلية لتوفير الرعاية الصحية لهم وفقا لنسب تقاسم التكاليف التي اعتمدها الجمعية العامة.

٧٠ - وبلغ افتراض التضخم الذي استخدم في التقييم الاكتواري ما نسبته ٢,٥ في المائة و ٤ في المائة في عامي ٢٠١١ و ٢٠٠٩ على التوالي. ومعدل التضخم هو مؤشر اقتصادي يقيس نسبة الزيادة في مؤشر الأسعار.

٧١ - ويشمل التقييم الاكتواري المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ خسارة اكتوارية قدرها ٢٦٩ مليون دولار، ومكسب اكتواري قدره ١١٣ مليون دولار، على التوالي، ناتجة عن التغييرات في الافتراضات الرئيسية التي استخدمها الخبير الاكتواري منذ التقييم السابق.

٧٢ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بلغت أرصدة الاحتياطيات المالية للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والاحتياطيات المالية لانتهاء الخدمة ما قدره ٢٧٠ مليون دولار و ٥١,١ مليون دولار على التوالي.

الملاحظة ٢٢

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٧٣ - اليونسيف منظمة عضو مشارك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة لتقديم استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة. وخطة صندوق المعاشات التقاعدية هي خطة ممولة يُشارك فيها أرباب عمل متعددون وتنص على استحقاقات محددة. وعلى النحو المحدد في المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يكون باب العضوية في الصندوق مفتوحا أمام الوكالات المتخصصة وأمام أي منظمة أخرى من المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية التي تشارك في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

٧٤ - والطريقة الاكتوارية التي اعتمدها الصندوق هي طريقة "المجموعة المفتوحة" الرامية إلى تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية والتقديرية في المستقبل كافية لتلبية أصوله وخصومه الحالية والتقديرية في المستقبل، وذلك باستخدام مجموعات متنوعة من الافتراضات في ما يتعلق بالتطورات الاقتصادية والديمغرافية في المستقبل. ويضطلع مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة بتنفيذ مراجعة سنوية لصندوق المعاشات التقاعدية والتقارير المقدمة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن المراجعة التي تتم كل سنتين.

٧٥ - وتتكون الالتزامات المالية لليونييسيف تجاه صندوق المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة من مساهمتها المقررة، بنفس المعدل الموحد على النحو الذي يحدده النظام الأساسي للصندوق (٧,٩ في المائة للمشاركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمات الأعضاء) الذي أنشأته الجمعية العامة، بالإضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات للعجز الاكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية.

٧٦ - ولا تسدد مدفوعات العجز هذه إلا إذا احتجت الجمعية العامة بالحكم الوارد في المادة ٢٦، ومتى احتجت به، وذلك بعد أن يتقرر أن هناك احتياجاً إلى مدفوعات لمواجهة العجز استناداً إلى تقدير العجز الاكتواري للصندوق في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا النقص بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منظمة عضو أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تحتج الجمعية العامة للأمم المتحدة بهذا الحكم.

٧٧ - وتُعرض الخطة المنظمات المشاركة لمخاطر اكتوارية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين من المنظمات الأخرى، وتكون النتيجة عدم وجود أي أساس ثابت وموثوق به لتخصيص الالتزام، وأصول الخطة والمنظمات الأخرى المشاركة في الخطة. وليست اليونييسيف، ولا غيرها من المنظمات المشاركة، في وضع يمكنها من تحديد حصتها من الوضع المالي والأداء الأساسيين للخطة بقدر كاف من الموثوقية للأغراض المحاسبية.

الملاحظة ٢٣

الإيجار

٧٨ - تستأجر اليونييسيف من شركة الأمم المتحدة للتعمير مبنى يعرف باسم Three United Nations Plaza، على النحو المحدد في اتفاق إيجار أبرم بين الطرفين في ١٣ آب/أغسطس ١٩٨٤، والتعديلين اللذين أدخلتا عليه في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. ويحدد مبلغ الإيجار الأساسي، مستثنى منه الزيادات في التكاليف التشغيلية، بقرابة ٦,٦ مليون دولار سنوياً، وتمتد فترة الإيجار لغاية عام ٢٠٢٦. ويمكن أن تؤول ملكية Three United Nations Plaza إلى اليونييسيف عند انتهاء مدة اتفاق الإيجار مقابل مبلغ دولار واحد متى استوفت شرطي المكوث المستمر وغير المنقطع في المبنى والحفاظ على مقرها العالمي في مدينة نيويورك لغاية عام ٢٠٢٦. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كانت اليونييسيف قد سددت بموجب اتفاق الإيجار هذا ما مجموعه ١٠٧,٩ ملايين دولار، وما زال على عاتقها التزامات إيجار إضافية بمبلغ ٩٥,٢ مليون دولار للفترة الممتدة بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠٢٦.

الملاحظة ٢٤

الممتلكات غير المستهلكة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٩	٢٠١١	
٤٨ ٨١٨	٥٤ ٩٢٩	تكلفة الممتلكات غير المستهلكة - اليونيسيف
١٠٧ ٠١٧	١٢٢ ٠٦٧	تكلفة الممتلكات غير المستهلكة - تحت عهدة اليونيسيف
١٥٥ ٨٣٥	١٧٦ ٩٩٦	المجموع

الملاحظة ٢٥

السيولة

٧٩ - تتطلب احتياجات اليونيسيف من السيولة أن يكون رصيد الموارد العادية النقدي القابل للتحويل عند نهاية كل سنة مساويا لما نسبته ١٠ في المائة من إيرادات الموارد العادية المتوقعة للعام التالي.

٨٠ - وقد أوصت الخطة المالية لعام ٢٠١١ بحد أدنى من رصيد الموارد العادية النقدي القابل للتحويل قدره ١٠٠ مليون دولار.

٨١ - ولأغراض تلبية هذه الاحتياجات، تقسم موجودات اليونيسيف النقدية واستثماراتها، باستثناء الصناديق الاستثمارية، بين الموارد العادية والموارد الأخرى على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية	الموارد الأخرى	
٧٣٠ ٣٤٠	١ ٨١٩ ٦٣٨	الودائع لأجل والأرصدة النقدية (القابلة للتحويل) والاستثمارات
٣١ ٩٧٣		الأرصدة النقدية (غير القابلة للتحويل)
٧٦٢ ٣١٣	١ ٨١٩ ٦٣٨	المجموع

٨٢ - وقد لبت اليونيسيف احتياجاتها الداخلية من السيولة لعام ٢٠١١.

المرفق الأول

الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطات وأرصدة الصناديق للسنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية		الموارد الأخرى (العادية)		الموارد الأخرى (الطوارئ)		المجموع	
٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١
الإيرادات							
التبرعات							
٦٤٦ ٣٩٠	٥٧٥ ٧٠٥	١ ٠٠٣ ٨٣٧	٩٩١ ٤٢٩	٦١٠ ١٩٦	٥١٦ ١٦٤	٢ ٢٦٠ ٤٢٣	٢ ٠٨٣ ٢٩٨
الحكومات والوكالات الحكومية الدولية							
(١٩ ٣٩٧)	(١٨ ٩٤١)					(١٩ ٣٩٧)	(١٨ ٩٤١)
مطروحاً منها: التحويلات إلى ميزانية الدعم لفترة السنتين							
٦٢٦ ٩٩٣	٥٥٦ ٧٦٤	١ ٠٠٣ ٨٣٧	٩٩١ ٤٢٩	٦١٠ ١٩٦	٥١٦ ١٦٤	٢ ٢٤١ ٠٢٦	٢ ٠٦٤ ٣٥٧
المصادر غير الحكومية/مصادر القطاع الخاص							
٢ ٤٣٠	٥٦٦	٥٢١ ٧٤٦	٥٠٦ ٨٥٤	١٩٠ ١٧٢	٣٤٦ ٢٣٦	٧١٤ ٣٤٨	٨٥٣ ٦٥٦
الأموال الواردة في إطار الترتيبات المشتركة بين المنظمات							
١		١٤٤ ٦٧٠	١٩٥ ٧٦٢	١٦٢ ٥٣٠	١٦٠ ٤٨٠	٣٠٧ ٢٠١	٣٥٦ ٢٤٢
شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه							
٣٧٤ ٢٨١	٣٣٤ ٠٩١					٣٧٤ ٢٨١	٣٣٤ ٠٩١
الإيرادات الأخرى							
٢٧ ٧٧٧	٣٤ ٥٦٣					٢٧ ٧٧٧	٣٤ ٥٦٣
الإيرادات المتأتية من الفائدة							
٢١ ١١٦	١٥ ٩١٣					٢١ ١١٦	١٥ ٩١٣
الإيرادات المتنوعة							
صافي تسويات صرف العملات والمكاسب المتحققة من تحويل العملات الأجنبية							
٥ ٩٤٠	٤ ١٢٨					٥ ٩٤٠	٤ ١٢٨
مجموع الإيرادات							
١ ٠٥٨ ٥٣٨	٩٤٦ ٠٢٥	١ ٦٧٠ ٢٥٣	١ ٦٩٤ ٠٤٥	٩٦٢ ٨٩٨	١ ٠٢٢ ٨٨٠	٣ ٦٩١ ٦٨٩	٣ ٦٦٢ ٩٥٠

النفقات	الموارد العادية		الموارد الأخرى (العادية)		الموارد الأخرى (الطوارئ)		المجموع	
	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠
المساعدة البرنامجية	٧٨٩ ٣٤٩	٧٩٦ ٣٧٣	١ ٦٨٣ ٢٣٨	١ ٦٥٤ ٠٣٩	٩٩٩ ٠١٨	٩٠٤ ٤٩٩	٣ ٤٧١ ٦٠٥	٣ ٣٥٤ ٩١١
صافي الدعم لفترة السنتين								
دعم البرامج	٢١٥ ٠٤٩	١٧٤ ٢٥٦					٢١٥ ٠٤٩	١٧٤ ٢٥٦
التنظيم والإدارة	٨٨ ٨٣١	٧٨ ٠٢٦					٨٨ ٨٣١	٧٨ ٠٢٦
الأمن	١٨ ٢٥٢	٢٣ ٣٨٠					١٨ ٢٥٢	٢٣ ٣٨٠
مجموع النفقات	١ ١١١ ٤٨١	١ ٠٧٢ ٠٣٥	١ ٦٨٣ ٢٣٨	١ ٦٥٤ ٠٣٩	٩٩٩ ٠١٨	٩٠٤ ٤٩٩	٣ ٧٩٣ ٧٣٧	٣ ٦٣٠ ٥٧٣
الزيادة (النقص) في الإيرادات عن النفقات	(٥٢ ٩٤٣)	(١٢٦ ٠١٠)	(١٢ ٩٨٥)	٤٠ ٠٠٦	(٣٦ ١٢٠)	١١٨ ٣٨١	(١٠٢ ٠٤٨)	٣٢ ٣٧٧
عمليات الشطب/تسويات الفترات السابقة	(٣٧٤٠)	١ ٧٨٠	٢ ٦٧٠	٦٥٩	٢ ٣٦٨	٢ ٢٣٧	١ ٢٩٨	٤ ٦٧٦
اعتماد لتغطية الحسابات المستحقة القبض غير المحصلة	١ ٢١٣	(١٥)	(٢٨٧)	٥٨	٣ ٥٧٦	(١ ٤٥٤)	٤ ٥٠٢	(١ ٤١١)
صافي الزيادة (النقص) في الإيرادات عن النفقات	(٥٠ ٤١٦)	(١٢٧ ٧٧٥)	(١٥ ٣٦٨)	٣٩ ٢٨٩	(٤٢ ٠٦٤)	١١٧ ٥٩٨	(١٠٧ ٨٤٨)	٢٩ ١١٢
أرصدة الصناديق في ١ كانون الثاني/يناير	٦٨١ ٧١١	٨٢٥ ٩٧٩	١ ٤٧٠ ٩٠٤	١ ٤٣١ ٦١٥	٥٢١ ١٨٠	٤٠٣ ٥٨٢	٢ ٦٧٣ ٧٩٥	٢ ٦٦١ ١٧٦
الوفورات المتحققة من التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها	٣ ٣٣١	١٣ ٥٠٧					٣ ٣٣١	١٣ ٥٠٧
التحويلات إلى الاحتياطي المخصص لتغطية تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	(٣٠ ٠٠٠)	(٣٠ ٠٠٠)					(٣٠ ٠٠٠)	(٣٠ ٠٠٠)
أرصدة الاحتياطيات في ١ كانون الثاني/يناير	٣٠٨ ١٤٥	٢٦٧ ٣٧٢					٣٠٨ ١٤٥	٢٦٧ ٣٧٢
الزيادة في الاحتياطيات	٤٢ ٧٣٧	٤٠ ٧٧٣					٤٢ ٧٣٧	٤٠ ٧٧٣
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٩٥٥ ٥٠٨	٩٨٩ ٨٥٦	١ ٤٥٥ ٥٣٦	١ ٤٧٠ ٩٠٤	٤٧٩ ١١٦	٥٢١ ١٨٠	٢ ٨٩٠ ١٦٠	٢ ٩٨١ ٩٤٠

المرفق الثاني

مسرد

الحسابات المراجعة - البيانات المالية للمنظمة لفترة محددة أو في تاريخ محدد، وقد خضعت للمراجعة من جانب مراجعي حسابات خارجيين (مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة).

المحاسبة على أساس الاستحقاق - يُقصد بنظام المحاسبة على أساس الاستحقاق في تسجيل الإيرادات في كل فترة مالية أن يعترف بالإيراد عند استحقاقه لا عند تحصيله. ويُقصد باستحقاق النفقات في كل فترة مالية أن يعترف بالتكلفة عند نشوء الالتزام أو تكبد الخصوم لا عند السداد.

الأصول - الأصول هي موارد مملوكة أو مستحقة للمنظمة نتيجة أحداث سابقة.

الميزانية - هي خطة بالقيم المالية لتنفيذ أنشطة مقترحة في وقت محدد.

اعتمادات الميزانية - هي مجموع الاعتمادات المالية التي وافق عليها المجلس التنفيذي من أجل تكاليف اليونسيف للدعم البرنامجي والإدارة والتنظيم والمساعدة البرنامجية وبممكن، خصما منها، تحمل التزامات لهذه الأغراض تصل إلى المبلغ الموافق عليه بهذه الصورة.

الموجودات النقدية - هي تجميع أموال المنظمة كافة، بما فيها النقود المعدنية والأوراق المصرفية والشيكات وأرصدة الحسابات الجارية والودائع تحت الطلب، وحسابات الادخار والودائع ذات الفائدة.

النقدية المودعة في حسابات مصرفية جارية - هي مجموع الأموال المحتفظ بها في حسابات اليونسيف المصرفية، كما هو مبين في دفاتر حسابات اليونسيف، لتلبية احتياجات التشغيل.

النقدية في شكل ودائع بفائدة - هي الأموال المتاحة بصورة مؤقتة، علاوة على الأموال اللازمة للاحتياجات الفورية، المحتفظ بها على شكل ودائع قصيرة الأجل بفائدة وجاهزة للسحب عند الحاجة.

النقدية الحاضرة (وتسمى أيضا "المصروفات النثرية") - هي النقدية الحاضرة لدى موظفين مخولين، تسهيلات لتقديم مدفوعات مالية صغيرة بالنيابة عن المنظمة.

النقدية غير القابلة للتحويل - العملات الأجنبية ذات الاستخدام المقيد (لا سيما فيما يتعلق بالقابلية للتحويل من حساب إلى آخر والتحويل إلى العملات الأخرى) بسبب أنظمة العملات الأجنبية أو رغبة أحد المانحين. وفي حال عدم وجود هذه القيود، تعتبر اليونسيف العملات "غير مقيدة" لأنها تكون قابلة للتحويل بالكامل.

التبرعات - هي مساهمات تُقدم إلى اليونيسيف وتُقبل دون الرجوع إلى جدول أنصبة قررته أية هيئة تشريعية في الأمم المتحدة.

التبرعات المستحقة القبض - هي تبرعات مُتعهد بها لليونيسيف ولكنها لا تُحصل إلا في المستقبل.

التخصيص - هو مصطلح للتعبير عن قيد يُفرض، بموجب اتفاق أو بموجب إجراء إداري، على استخدام حساب ما أو مبلغ يعادله من الأصول.

النفقات - هي مجموع المصروفات والالتزامات الصحيحة غير المصفاة المعقودة مقابل اعتمادات/مخصصات الفترة.

الفترة المالية - فترة تشغيل المنظمة التي تغطيها البيانات المالية هي فترة سنتين.

النظام المالي - حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، كان مسك حسابات اليونيسيف يجري وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، مع إدخال التعديلات التي تتطلبها طبيعة عمل اليونيسيف. ومنذ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨، جرى مسك حسابات اليونيسيف وفقا للنظام المالي والقواعد المالية لليونيسيف. وفي عام ٢٠١٢، سيستكمل النظام المالي والقواعد المالية لليونيسيف لكفالة الاتساق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

رصيد الصندوق - تمثل الأرصدة والاحتياطيات المالية الفرق بين أصول المنظمة وخصومها. وهي تتألف من الأموال المتاحة لتنفيذ البرامج الممولة من الموارد العادية والموارد الأخرى، وكذلك الأموال المتاحة لاقتناء أصول رأسمالية والتي توضع جانبا لتغطية النقص في خدمات الشراء، والخسائر التي لا يغطيها التأمين التجاري، وتكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وانتهاء الخدمة.

الإيرادات - هي المال أو المكافئ النقدي المحصل أو المستحق خلال الفترة المالية والذي تترتب عليه زيادة في صافي الأصول الموجودة. وتُسجل إيرادات اليونيسيف على أساس الأموال أو التبرعات المعلنة المحصلة للسنة الجارية.

الإيرادات المؤجلة - هي الأموال المحصلة أو التبرعات المعلنة المسجلة باعتبارها قيد التحصيل، وتُعزى إلى فترات مالية مقبلة ولا تُضاف، بالتالي، إلى حساب إيرادات الفترة المبلّغ عنها.

إيرادات الموارد العادية - هي الإيرادات غير المخصصة التي تتضمن أموالا متأتية من التبرعات الحكومية السنوية، وصافي الإيرادات المتأتية من شعبة جمع التبرعات من القطاع

الخاص والشراكات معه، والأموال التي يتبرع بها الجمهور، وبعض "الإيرادات الأخرى (أو المتنوعة)".

الإيرادات الأخرى - يُشار إليها أيضا بـ "الإيرادات المتنوعة" للموارد العادية. والإيرادات المتنوعة هي الإيرادات التي بخلاف قيمة التبرعات وصافي الإيرادات المتأتية من شعبة جمع التبرعات من القطاع الخاص والشراكات معه.

إيرادات الموارد الأخرى (العادية) - هي تبرعات محددة للبرامج التي يوافق عليها المجلس التنفيذي لليونيسيف، بالإضافة إلى الموارد العادية، وتصبح عندئذ جزءا من برامج اليونيسيف. وتتألف هذه الإيرادات من الأموال التي تتبرع بها لليونيسيف الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة لأغراض محددة.

إيرادات الموارد الأخرى (الطوارئ) - تتألف من الأموال التي تتبرع بها لليونيسيف الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة للنداءات في حالات الطوارئ.

المخزون - هي لوازم البرامج ومعداتها التي تحتفظ بها شعبة الإمدادات، فضلا عن المواد الخام التي تحتفظ بها شعبة جمع التبرعات من القطاع العام والشراكات معه في نهاية الفترة المحاسبية أو الفترة المالية.

الخصوم - هي التزامات مالية راهنة على كاهل المنظمة ناشئة عن أحداث سابقة، ويُتوقع أن تؤدي تسويتها إلى خروج موارد من المنظمة.

السياسة المتعلقة بالسيولة - بسبب طبيعة تنفيذ البرامج والتدفقات النقدية لليونيسيف، قد تحدث من وقت لآخر اختلالات قصيرة الأجل بين المدفوعات النقدية من الموارد العادية والمتحصلات النقدية. وتسمح سياسة اليونيسيف المتعلقة بالسيولة بأن تتم تغطية هذه الاختلالات المؤقتة بما يصل إلى نصف رصيد الموارد الأخرى (العادية)، والموارد الأخرى (للطوارئ) والنقد الحاضر التكميلي. ويجب تسوية هذه الاختلالات بحلول نهاية السنة.

الاحتياجات من السيولة - للوفاء باحتياجات اليونيسيف من السيولة، يلزم في نهاية كل سنة مالية وجود أرصدة نقدية قابلة للتحويل من الموارد العادية تعادل ١٠ في المائة من إيرادات الموارد العادية المتوقعة للسنة المالية التالية.

العملة المحلية - هي عملة البلد أو المنطقة التي يجري فيها مسك السجلات المالية المحلية لنشاط من الأنشطة و/أو التي تجري فيها المعاملات المالية المحلية المتعلقة بذلك النشاط.

الممتلكات غير المستهلكة - هي أصناف الممتلكات والمعدات التي لا تقل تكلفة كل وحدة منها عن ١٥٠٠ دولار.

الالتزام - الالتزامات هي مبالغ طلبات الشراء المقدمة، والعقود الممنوحة، والخدمات المتلقاة وغيرها من المعاملات التي تنطوي على تكلفة محملة على موارد الفترة المالية الجارية. ويمكن الاحتفاظ بالالتزامات إما لتلك الفترة وإما إلى حين تصفيتها أو إلغائها.

إعلان التبرع - هو التزام كتابي من جانب مانح محتمل بدفع تبرع لليونيسيف، والالتزام الكتابي الذي يتوقف على الحصول على موافقة تشريعية وطنية مناسبة يعتبر إعلان تبرع.

خدمات المشتريات - تساعد اليونيسيف الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية التي تعمل في الميادين التي تعود بالنفع على الأطفال عن طريق القيام، بناء على الطلب وعلى أساس استرداد القيمة، بشراء السلع والخدمات. وتضيف اليونيسيف إلى تكاليف اللوازم والخدمات رسوم مناولة ضئيلة لتغطية التكاليف الإضافية المتعلقة بالإدارة والوثائق (انظر الصناديق الاستثمارية). وإضافة إلى ذلك، لدى اليونيسيف اتفاق مع التحالف العالمي للقاحات والتحصينات لشراء وتسليم إمدادات تمولها المنظمة. وتتقاضى اليونيسيف رسوما لاضطلاعها بدور الوكيل لتقديم هذه الخدمة.

أسعار الصرف - تُمسك حسابات اليونيسيف بدولارات الولايات المتحدة. ولأغراض التسجيل، تُحول المعاملات الجارية بالعملة الأخرى إلى دولارات الولايات المتحدة، من حيث المبدأ، بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة.

الجدول - هي تحليلات إيضاحية أو داعمة ترافق البيانات المالية.

الصناديق الاستثمارية - هي الأموال المقبولة من اليونيسيف أساسا لتغطية تكاليف مشتريات اللوازم والخدمات التي تقوم بها اليونيسيف لحساب جهات أخرى. وهي تشمل أيضا الأموال المقدمة من الجهات الراعية لتغطية تكاليف الموظفين الفنيين المبتدئين، فضلا عن التكاليف المتصلة بالمشاريع الممولة من البنك الدولي والتحالف العالمي للقاحات والتحصين. ولا تعتبر هذه الأموال إيرادات لليونيسيف.

الشطب - هو تعديل يجري للحسابات لتسجيل الخسارة أو الانخفاض في قيمة أحد الأصول.

